

الشيخ حسن الجاهلي

وكمودة في الفن المعاصر

## هوية الكتاب

عنوان الكتاب: الشيخ حسن الجواهري وجهوده في الفقه المعاصر

تأليف: اشواق فاضل عباس محسن

الناشر: الرافد للمطبوعات - بغداد

الطبعة: الأولى ١٤٤٠هـ - ٢٠١٩م

الايخراج الفني ضياء قاسم الخفاف

جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي


الجامعة المستنصرية - كلية التربية

قسم علوم القرآن الكريم



الشيخ حسن الجواهري

وجهوره في الفقه المعاصر



بإيفاد:

أشواق فضلكم بحسن

وهي جزء من طلباتك شهادة الأستاذية في الفقه الإسلامي

بإسراف:

أستاذ الدكتور عبد الرحمن فرحات

بغداد ١٤٣٩ هـ . ٢٠١٨ م

*and Scientific Research*  
*University of Al-Mustansiriah*  
*College of Education*  
*Islamic and Quran Sciences department*



# **Sheikh Hassan Al-Jawahiri**

**and His efforts in contemporary**

**A Thesis**

**Submitted to the Council of the College of Education/ Univer  
sity of Al-Mustansiriah**

**By**

**Ashwaq Fadhil Abbas Muhsen**

**As a Partial Fulfillment of the Requirements for Having MA  
Degree in Islamic Jurisprudence**

**Supervised By**

**Assistant Professor Dr.**

**Adnan Farhan Khamis**

**2018 AC**

**1439 AH**

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَآفَّةً  
فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا  
فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا  
إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ  
صدق الله العظيم

سورة التوبة، الآية: ١٢٢



## إقرار المشرف

أشهد أن إعداد هذه الرسالة الموسومة بـ (السَّيِّحُ حَسَنُ الْجَوَاهِرِي وَجُهُودِهِ فِي  
الْفِقْهِ الْمَعَاوِر) التي تقدّمت بها الطالبة (أشواق فاضل عباس مُحسن) قد جرت  
تحت إشرافي في قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية الى كلية التربية / الجامعة  
المستنصرية، وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في الفقه الإسلامي.

المشرف: أ.م.د. عَدْنَانُ فَرْحَانَ كَحْيَس

التاريخ ٢٠١٧/١٠

التوقيع

بناءً على التوصيات المتوفرة أُرشح هذه الرسالة للمناقشة:

رئيس قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية

الاسم: أ.م.د. فَيْصَلُ سَلْمَانَ الذَّهَبِي

كلية التربية/ الجامعة المستنصرية

التاريخ ٢٠١٨

التوقيع





## الإهداء:

إلى هادي البشرية بجمعاء...

إلى مَنْ قَالَ: لِكُلِّ شَيْءٍ دِعَامَةٌ وَدِعَامَةُ الْإِسْلَامِ الْفِقْهُ فِي الدِّينِ

وَلَفَقِيَهُ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ<sup>(١)</sup>

إلى الحبيب المصطفى مُحَمَّدًا ﷺ

أهدي ثمرة بحثي هذا وأسأل الله تعالى القبول...

---

(١) شعب الإيمان، احمد بن الحسين بن علي، ابو بكر البيهقي، باب فصل في فضل العلم  
وشرف مقداره، ١٥٨٧، ج ٣: ٢٣٣ .



## الشُّكْرُ وَالْعِرْفَانُ

اللهم امثالاً لقول نبيك محمد ﷺ: «لا يشكر الله من لا يشكر الناس»<sup>(١)</sup>  
فإنني أتقدم بالشكر والامتنان بعد الله تعالى الى أساتذتي الأفاضل في قسم علوم  
القرآن الكريم، وعلى رأسهم السيد رئيس القسم الأستاذ المساعد الدكتور  
فيصل سلمان الذهبي الذي غمرني بعطفه وإهتمامه، سائلة المولى عز وجل  
أن يجزيه عني خير الجزاء، وأن يسدد خطاه.. وإلى الدكتورة الفاضلة في  
أخلاقها، العادلة في تقييم طلابها، المتمكنة من علوم كتابها بإذن ربها،  
أ.م.د. إسراء ربيع.. وإلى من تذكرني طلاقة وجهها بقوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى  
خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾<sup>(٢)</sup>، إلى من أوفت في أداء ما كلفها به القسم من مهام، فكانت  
بحق اسماً على مسمى، أ.م.د. أوفي مزيد...، إلى من كان بتفاؤله يهون عليّ  
مشقة البحث وعناءه، إلى الطيب أ.م.د. داود سلمان... إلى من أبحر بنا في  
محيطات العربية الواسعة ولم يكتفِ بالرسو على شواطئها الرائعة، إلى أ.م.د.  
حيدر سلمان.. وإلى من أنار لي درب البحث بتوجيهاته السديدة، الى من لم  
ييخلُ على سائليه بالنصيحة، إلى أ.م.د. عبد الجبار زين العابدين، جزاه الله عن

(١) سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي السلمي، باب الشكر لمن أحسن إليك،

١٩٥٤، ج ٤: ٣٣٩.

(٢) سورة القلم، آية: ٤.

١٢.....الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

ذلك خير الجزاء...إلى من وسع صدره كل تلامذته، إلى أ.م. محمد محمود محمد.. إلى من زرع فيّ الأمل بعد أن كاد اليأس يتملكنا لصعوبة ظرفنا، إلى أ.م. د. أركان علي، كما وأقدم شكري وإمتناني إلى رئيس وأعضاء لجنة المناقشة لتجشّمهم عناء قراءة الرسالة، وأخيراً أقدمُ شكري وعرفاني إلى أستاذي المشرف الأستاذ المساعد الدكتور عدنان فرحان خميس؛ لنردّ ولو شيئاً قليلاً من معروفه الذي أعنقني فيه فهو حتماً يستحقُّ الشكر والدعاء.

### التعريف بالرموز الواردة في الرسالة:

ت: المتوفى.

تح: تحقيق.

د: الدكتور.

د.ت: عدم وجود سنة الطبع.

د.ط: عدم وجود رقم الطبعة.

ط: الطبعة.

ظ: يُنظر.

م: ميلادي.

هـ: هجري.

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، القائل في كتابه المبين: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾<sup>(١)</sup>، والصلاة والسلام على خير خلقه ورُسله الصادق الأمين القائل: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَيُلْهِمْهُ رَشْدَهُ»<sup>(٢)</sup>. وعلى آله الطاهرين، وصحبه الميامين، ثم الرحمة الوافرة على خلفائهم وهم الفقهاء العظام الذين فضل الله مدادهم على دماء الشهداء، وجعلهم ورثة الأنبياء.

### أما بعد:

فالإسلام دين الله الخالد الذي أحكم الله تعالى بنيانه، ورفع شأنه، وختم بشريعته الشرائع، جاء هذا الدين الذي بلغنا به أشرف الخلق، وحبیب الحق، نبينا محمد ﷺ يحمل أحكام الله عز وجل التي ارتصاها لعباده، وجاءت هذه الأحكام تشتمل على كل ما يصلح أمر الناس في دنياهم، ويُسعدهم في آخراهم، وهي أحكام وشرائع صالحة ومصلحة لكل

(١) سورة التوبة، الآية: ١٢٢.

(٢) أخرجه البخاري، في كتاب العلم. باب من يُرد الله به خيراً يفقهه في الدين (٦٩)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة (١٧١٩).

١٤.....الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

زمان ومكان إلى أن يرث الله تعالى الأرض ومن عليها، وفاقاً للآية الكريمة ﴿إِنَّا نَحْنُ نَرِثُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا وَإِلَيْنَا يُرْجَعُونَ﴾<sup>(١)</sup>، فالفقه الاسلامي يحمل في طياته الكثير من المرونة التي من شأنها أن تُحافظ على الثوابت الفقهية، وتراعي ما يُستجدُّ من المتغيّرات من خلال إيجاد الحلول الفقهية لها، فالفقه المعاصر هو عرض للفقه الاسلامي وفق رؤية عصرية توائم ظروف الزمان وحاجة الانسان.

إنّ كتاب (بحوث في الفقه المعاصر) للشيخ حسن محمد تقي الجواهري إشتمل في طياته موضوعات جديدة، أو جدتها ثورة المعلومات، والتطور العلمي والتكنولوجي الهائل في نهاية القرن العشرين، كما تناول العقود المستجدة التي أو جدتها البنوك والبورصات العالمية، وقد بحث الشيخ في حكمها الوضعي من حيث الصحة والفساد، كما بحث في حكمها التكليفي من الحل أو الحرمة، فكان الكتاب بحق موسوعة علمية، فقهية، قانونية، وطبية، فكثيرة هي الامور المستحدثة والمعاصرة وقد تطرّق الشيخ الجواهري الى المهم منها.

وإنّ سبب اختياري لهذا الموضوع هو أنّ فيه جدّة وحادثة وحيوية تستحق الدراسة والبحث؛ ذلك لمواكبة التطور العلمي والتكنولوجي والطبي الذي نشهده، وحاجة الإنسان إلى معرفة الحكم الفقهي لهذه المستجدات، كما أنّ اسلوب الشيخ المهذب، ومنهجه المعتدل في تناول القضايا الفقهية المعاصرة

---

(١) سورة مريم، الآية: ٤٠.

قد حَبَّبَ إِلَيَّ هذه الدراسة، وجعلني أُقبل عليها برغبة، لا سيما الموضوعات العلمية القريبة من دراستي الإعدادية في الفرع العلمي.

هذا وقد استقرت صورة الرسالة في مقدمة، وفصول ثلاثة، وخاتمة بنتائج البحث، وبعض التوصيات، أمّا المقدمة فقد تكفلت ببيان سبب اختيار الموضوع، ومنهج الدراسة، والإشارة إلى الصعوبات التي اعترضني في أثناء البحث.

أمّا الفصل الأول، فتضمّن في مبحثه الأول التعريف بالشيخ حسن الجواهري وحياته، وفي مبحثه الثاني الإشارة إلى آثاره العلمية، وفي مبحثه الثالث التعريف ببعض أعلام أسرة آل الجواهر ومكانتهم العلمية، ومنهم الشيخ محمد حسن النجفي صاحب الجواهر، والشيخ عبد الرسول الجواهري، والشيخ محمد تقي الجواهري، والشيخ محمد محمد تقي الجواهري، والشيخ إحسان الجواهري، وكذلك الشاعر محمد مهدي الجواهري.

وأمّا الفصل الثاني، فقد بيّنت فيه منهج الشيخ الجواهري في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة، وقد اشتمل على ستة مباحث، كان أولها تعريف القضايا الفقهية المعاصرة وأهمية الاجتهاد بها، والثاني منهج الشيخ في الاستدلال في القضايا الفقهية المعاصرة، والثالث أُشِرْتُ فيه إلى مراعاة الشيخ للقواعد الأصولية والفقهية ومقاصد الشريعة في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة، أمّا المبحث الرابع فقد تناولت فيه منهج الشيخ في المناقشة والترجيح، وأمّا المبحث الخامس من هذا الفصل فقد بيّنت فيه مراعاة

الشيخ الجواهري لقول أهل الخبرة في دراسة المسائل المعاصرة، وأخيراً كُرس المبحث السادس لبيان الخصائص العامة لفقه الشيخ الجواهري.

وأما الفصل الثالث، فقد ذكرتُ فيه نماذج تطبيقية من اختيارات الشيخ في القضايا الفقهية المعاصرة وقد اشتمل على مباحث ثلاثة، كان أولها اختيارات الشيخ في المسائل الفقهية المعاصرة في العبادات، وثانيها اختياراته في المعاملات مثل العقود المستجدة، والتوريق والتورُّق، وتغيير قيمة العملة الورقية، وأحكام الوقف المعاصرة، وقد اختصَّ المبحث الثالث من هذا الفصل في بيان اختيارات الشيخ في المسائل الطبيَّة المستحدثة كالاستئمام، والاستنساخ، وإستنساخ الأعضاء، والانجاب المدعم طبيّاً، والهندسة الوراثية، ومرض الايدز وما يترتب عليه من أحكام فقهية، وأخلاقيات الطبيب.

أمَّا الخاتمة فقد أشرت فيها إلى أهم النتائج التي توصلتُ إليها من خلال البحث.

وكان منهجي في الفصل الأول والثاني منهجاً استقرائياً وصفيّاً، استقراء جهود الشيخ، ووصف كتبه، وتوضيح منهجه في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة، أمَّا في الفصل الثالث فكان منهجاً مقارناً تحليلياً.

وقد حرصتُ على أن تكون معظم الأمثلة والتطبيقات التي اخترتها من كتب الشيخ الأخرى معاصرة، أو في مواضيع جديدة بما يتلاءم وعنوان البحث، وقد أسهبت في بعض التعريفات العلمية لبعض الموضوعات الطبيَّة المعاصرة؛ ذلك لأن فهم الحكم يتعلق بفهم الموضوع.



ومن الصعوبات التي واجهتها في هذا البحث هي تنوع جهد الشيخ الجواهري في مجال الفقه المعاصر، إذ تناول المعاملات المستجدة، والأمر الطبية المستحدثة، وغيرها، وإنَّ حرصي على الإمام بأكثر الجوانب دفعني الى الإيجاز في بعض المواضيع من البحث، وإنَّ إسهابي في مواضع أخرى؛ ذلك حتى تكتمل الصورة وإعطاء الموضوع حقه من أكثر الجوانب.

\* أهمية البحث: معرفة الأحكام الشرعية للقضايا الفقهية المعاصرة والمستجدّة.

\* هدف البحث: التعريف بالشيخ حسن الجواهري وتبسيط الضوء على جهوده في الفقه المعاصر.

وجزى الله خيراً من التمس لنا العذر قبل أن نعتذر، وجزى الله خيراً من قدَّر أوضاعنا قبل أن نشرحها.

وختاماً، أسأل الله العليّ القدير بأسمائه الحسنى، وصفاته العُلا أن يتقبَّل مني هذا الجهد المتواضع، إنه سميعٌ مُجيب الدعاء، وصلِّ اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه، وأسأل الله تعالى أن يكون هذا الجهد في ميزان الحسنات لي ولكل أستاذ أخذ بيدي وأعانني ولو بالتفاته في إتمامه وإنجازه، ولكل طالبٍ أو قارئٍ لهذه الرسالة، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خير خلقه محمد، واله الطيبين الطاهرين، وصحبه الميامين.



الباحثة



الفصل الأول

# الشيخ حسن الجواهري

(حياته، آثاره، من أعلام أسرته)

المبحث الأول: حياته

المبحث الثاني: آثاره

المبحث الثالث: من أعلام أسرة آل الجواهري



## المبحث الأول:

### حياته

#### المطلب الأول: حياته الشخصية

##### أولاً: اسمه ونسبه:

وهو الشيخ حسن بن الشيخ محمد تقي بن الشيخ عبد الرسول بن الشيخ شريف بن الشيخ عبد الحسين بن شيخ الطائفة محمد حسن صاحب الجواهر<sup>(١)</sup>، ينتهي نسبه الى جبل عامل، ثم هاجروا الى أصفهان في القرن العاشر الهجري مع جمع من العلماء أمثال المحقق الكركي<sup>(٢)</sup>

---

(١) ظ: مجلة الحكمة، مجلة اسبوعية تصدرها مملكة البحرين، العدد (٢٣٢)، السنة الخامسة، الأربعاء - ١١ / شوال / ١٤٣٠ هـ الموافق ٣٠ / ٩ / ٢٠٠٩ م: ١٧.

(٢) ابو الحسن علي بن الشيخ حسين بن علي بن عبد العالي العاملي، كان مجتهدا وفقهيا اصوليا بحثا، استوطن النجف الاشرف عام ٩٠٩ هـ، وتصدى للتدريس والبحث والتأليف، ثم توجه الى ايران وامضى فيه عدة اعوام، عاد الى النجف ومات في عام ١٨ ذي الحجة عام ٩٤٥ هـ، ظ: معجم رجال الفكر والأدب، ج ٣: ١٠٧١.

٢٤.....الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر  
والحر العاملي<sup>(١)</sup> والشيخ البهائي<sup>(٢)</sup> ومن ثمّ كانت الهجرة من أصفهان الى  
النجف الأشرف<sup>(٣)</sup>.

## ثانياً: ولادته ونشأته:

وُلِدَ فِي النجف الأشرف عام ١٩٤٩م في بيت في محلة العمارة، إذ وهب  
الشيخ حصته من تلك الدار لأجل المشروع الديني الذي اهتم به السيد  
الخنوي<sup>(٤)</sup>.

(١) محمد بن الشيخ جابر بن عباس النجفي، عالم وفقه فاضل، محدث رجالي متبحر من  
فقهاء الامامية في القرن الحادي عشر الهجري، ظ: اعيان الشيعة، ج ٤٤: ١٣٨،  
تكملة امل الآمل: ٣٣٨، الذريعة، ج ٤: ١٦٣، الفوائد الرضوية: ٤٤٦، ماضي  
النجف وحاضرها، ج ٢: ٣٣٤، مستدرك الوسائل، ج ٣: ٣٩٠، رجال الفكر  
والادب في النجف، ج ٢: ٨٦٨-٨٦٩.

(٢) محمد بهاء الدين بن محمد سعيد الكيلاني، عالم جليل مجتهد ومؤلف فاضل هاجر الى  
النجف واخذ عن مشايخها واشتغل بالتدريس والبحث والتأليف وكان في نفس  
الوقت شاعراً مبدعاً ذا قريحة قوية ومثينة، احترقت مكتبته الضخمة النفيسة مع كثير  
من مؤلفاته، له ديوان شعري، ظ: رجال الفكر والادب في النجف، ج ١: ٢٦٦.

(٣) بقلم صاحب الترجمة، سلمها لنا عندما التقينا سماحته في مكتبته في النجف الأشرف  
بتاريخ ٢٠/٢/٢٠١٦م، بعد إمامته للمصلين لصلاة الظهر في مسجد الشيخ  
كاشف الغطاء: ١.

(٤) أبو القاسم بن السيد علي أكبر بن السيد هاشم الموسوي النجفي، ولد في بلدة خوي  
عام ١٣١٧هـ - ١٨٩٩م، فقيه اصولي كبير، ومجتهد محقق، من كبار مراجع التقليد  
←



الفصل الأول / الشيخ حسن الجواهري (حياته، آثاره، من أعلام أسرته) ..... ٢٥

وهو من أسرة عريقة<sup>(١)</sup> عربية الأصل عُرِفَت بالعلم والفضيلة والأدب والشعر إذ نشأ في جو ديني عقائدي علمي بحت<sup>(٢)</sup>، فكل محيطه كان ينطق بالديانة والعلم والأدب، فهو في البيت يسمع قصص العلماء، والأحكام الشرعية، والمناقشة في الأدلة<sup>(٣)</sup>، وفي مسجد شيخ طائفة (صاحب الجواهر قدس سره) يصلي الجماعة خلف جدّه الشيخ عبد الرسول ال<sup>(٤)</sup>، وفي الصحن الحيدري يجتمع مع أبناء جلدته يتحدثون بالفقه، والأحكام، والتفسير<sup>(٥)</sup>. وفي مجالس التعزية يسمع المناظرات العلمية بين العلماء في المسائل المختلفة، ومناقشاتهم<sup>(٦)</sup>، فاقتفى أثرهم علماً، وفضلاً، وسيرة<sup>(٧)</sup>.

⇒

وأساتذة الفقه والأصول، وهاجر بصحبة والده الى النجف الأشرف، ظ: الفوائد الرجالية، ج ١: ١٧١، ونقباء البشر، ج ١: ٧١، ومعجم رجال الحديث، ج ٢٢: ١٧، ومعجم رجال الحديث والادب في النجف الاشرف خلال الف عام، محمد هادي الاميني، ط ٢ (١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م)، ج ٢: ٥٣٢.

(١) ظ: صفحة: ٤٥ من الرسالة.

(٢) مجلة التراث النجفي، السنة السادسة، العدد ٦٢، شعبان- رمضان، سنة ١٤٣٥ هـ

٢٠١٤/

(٣) مجلة الحكمة، العدد (٢٣٢): ١٧.

(٤) ظ: صفحة (٥٤) من الرسالة.

(٥) مجلة ظلال الخيمة، السنة الثانية، العدد ١٦، تشرين الثاني لسنة ٢٠١٣: ٢٩.

(٦) المصدر نفسه: ٢٩-٣٠.

(٧) مجلة التراث النجفي: ٥.

### ثالثاً: صفاته وأخلاقه:

تحلّى الشيخ الجواهري بملكات فاضلة، وارتفعت شمائله بحميد الصفات، وصدق المعاني، فأنبى متسابقاً لتقديم المعروف لذويه، وطلبتِه، ناهجاً منهج الانبياء عليهم السلام في الفضل والكرم، ينهل السائل من ساحة عطائه الشراً<sup>(١)</sup>، فهو صادق في قوله، وفي بوعده، متواضع في خُلُقِه وعشيرته، بعيداً عن الكبر والتكبر، طالبٌ لمرضاة الله تعالى في أعماله، فهو بحق نبراس يقتدى به وهذا واضح لكل من عاشره في حياته الحافلة بالتقوى والعلم والعطاء والفناء في ذات الله وأوليائه، وهذه الصفات والكمالات التي تحلّى بها إنّما تدلُّ على صفاء نفسه، وطيب باطنه وإيمانه الراسخ بالله، وهذا كله من فضله سبحانه الذي لا يبخل في ساحة عطائه<sup>(٢)</sup>.

### رابعاً: مُعاناته واضطهاده:

بعد أن ضيق الخناق على العلماء وطلبة الحوزة العلمية<sup>(٣)</sup>، وشُدِّدَ الطوق على مرجعية السيد الحكيم<sup>(٤)</sup> إذ جعل تحت الرقابة المشددة في بيته

(١) ظ: المصدر نفسه: ١٠.

(٢) ظ: مجلة الحكمة، العدد (٢٣٢): ١٧.

(٣) ظ: مجلة ظلال الخيمة: ٣١.

(٤) السيد محسن بن السيد مهدي بن السيد صالح الحكيم، فقيه ومرجع كبير من مراجع ص

الفصل الأول / الشيخ حسن الجواهري (حياته، آثاره، من أعلام أسرته) ..... ٢٧

وَمُنِعَ النَّاسَ مِنَ الْوَصُولِ إِلَيْهِ، وَمِنْ جَمَلَةِ الَّذِينَ أُعْتَقَلُوا سِاحَةَ الشَّيْخِ حَسَنِ الْجَوَاهِرِيِّ إِذْ لُوْحِقَ سَنَةَ ١٩٧٤ م، وَفِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ (١٩٧٥) أُعْتَقِلَ فِي النَّجْفِ وَتَنَقَّلَ بَيْنَ كَرْبَلَاءَ وَبَغْدَادَ وَكَانَتْ مَدَّةَ اعْتِقَالِهِ خَمْسَةَ وَسَبْعِينَ يَوْمًا، وَأُعْتَقِلَ سَنَةَ ١٩٧٦ م فِي مَدِيرِيَّةِ أَمْنِ النَّجْفِ سَاعَاتٍ وَأُطْلِقَ سِرَاحَهُ لِعَدَمِ إِمْكَانِيَّةِ تَسْفِيرِهِ وَإِبْعَادِهِ خَارِجَ الْعِرَاقِ لِكُونِهِ يَحْمِلُ الْجَنْسِيَّةَ الْعِرَاقِيَّةَ، ثُمَّ سُحِبَتْ مِنْهُ الْجَنْسِيَّةَ الْعِرَاقِيَّةَ وَأُبْعِدَ عَنِ الْعِرَاقِ وَالنَّجْفِ بِحُجَّةِ خَطَرِهِ عَلَى أَمْنِ الدَّوْلَةِ<sup>(١)</sup>. فَهَاجَرَ إِلَى مَدِينَةِ قُمْ الْمُقَدَّسَةِ سَنَةَ ١٩٧٦ م وَكَثَّ فِيهَا إِلَى عَامِ ٢٠٠٩ م وَبَعْدَهَا جَاءَ إِلَى الْعِرَاقِ بِطَلْبٍ مِنَ الْمَرْجِعِ الدِّينِيِّ سِاحَةَ السَّيِّدِ عَلِيِّ السَّيِّسْتَانِيِّ<sup>(٢)</sup>.

⇒

التقليد والفتيا، إذ كانت له الزعامة الدينية والمرجعية، ازدهرت على عهده الحوزة النجفية ونشطت الحركة الفكرية، فهو مجدد الفقه الجعفري في القرن الرابع عشر، توفي في ربيع الأول عام ١٣٩٠ هـ، من مؤلفاته: مستمسك العروة الوثقى، نهج الفقاهة. ظ: الذريعة: ج ١٤: ٦٠، والفوائد الرجالية، ج ١: ٣١، ومصنفى المقال: ٣٥٥، وماضي النجف وحاضرها، ج ١: ١١٩، ومعجم رجال الفكر والادب، ج ١: ٤٢٣-٤٢٤، ومع علماء النجف الأشرف، ج ٢: ٣٣٦-٣٣٧.

(١) ظ: مجلة ظلال الخيمة: ٣١.

(٢) علي بن السيد محمد رضا الحسيني الغروي، فقيه ومجتهد فاضل من اساتذة الفقه والأصول، ولد في ١٩٣٠ / ٨ / ٤، هاجر إلى النجف بعد أن أكمل في مشهد المقدمات، من مؤلفاته: حاشية المكاسب، فوائد شتى في المسائل الفقهية، ظ: نقباء البشر، ج ٤: ١٤٣٤، ومعجم رجال الفكر والادب في النجف خلال الف عام، ج ١: ٦٩٩-٧٠٠.

## المطلب الثاني: حياته العلمية

### أولاً: نشأته العلمية:

نشأ الشيخ الجواهري في النجف الأشرف، وأنهى كل مراحل دراسته فيها، فدرس في مدرسة متدى النشر الابتدائية، وتفوق على أقرانه، وعلى الرغم من صغر سنّه كان ملتزماً بصلاة الجماعة خلف جدّه، وملازماً لوالديه في الذهاب إلى مدرسة الخليلي؛ ليحضر درساً في الفقه والأصول، ويصحب والده لديوان الأسرة الذي يترأسه الشيخ محمد حسين الجواهري<sup>(\*)</sup>، فأفاده ذلك الحضور في الاستماع لما يدور في المناظرات العلمية والأدبية، والأخبار السياسية والاجتماعية<sup>(١)</sup>.

وبعد أن أتمّ الشيخ دراسته الابتدائية في مدرسة متدى النشر<sup>(٢)</sup>، التحق بمتوسطة السدير، وبعدها التحق بإعدادية النجف الأشرف، وقد كانت له نشاطات خارج المدرسة، إذ كان له الكعب المعلّى في إلقاء الكلمات الأدبية في ندوة الأدب الرسالي التي كان عضواً فيها<sup>(٣)</sup>، وكانت تُعقد

---

(\*) وهو الجد الأمي للشيخ محمد تقي الجواهري من طرف أمّه.

(١) بقلم صاحب الترجمة: ١، مجلة ظلال الخيمة: ٣٠، مجلة التراث النجفي: ٥.

(٢) مجلة الحكمة، العدد (٢٣٢): ١٧.

(٣) مجلة ظلال الخيمة: ٣٠، مجلة التراث النجفي: ٥.

أسبوعياً في جامع الهندي، فكان له السهم الوافر في إدارة هذه الندوة، كما كان يحضر أمسيات الرابطة الأدبية التي كانت تُقام في منتدى الرابطة في محلة الجديدة، وكذلك المحاضرات التي كانت تُقام في جامع الجواهري في مناسبات دينية مُختلفة<sup>(١)</sup>، وفي المدرسة المهديّة حيث كان يجمع بين الدراسة بمختصر منهاج الصالحين ويلقيها على بعض المكلفين الذين طلبوا منه ذلك وقبل التحاقه بكلية الفقه<sup>(٢)</sup>.

وبعد الانتهاء من الدراسة الإعدادية التحق بكلية الفقه في النجف الأشرف، وتخرّج منها عام (١٩٧٠-١٩٧١م)، وقد استمر الشيخ بالدراسة الدينية خارج الكلية، فكان الجوّ العلمي يساعد على تلقّي الدروس الدينية والعلمية، إذ كان له في اليوم الواحد أحد عشر درساً بين تلقُّ وإلقاء، فكان يدرّس خمسة من الدروس ويدرس ستة في اليوم الواحد، فكانت هذه المدة من أنشط المدد في تلقي العلوم الدينية في حياة الشيخ، وهي الأساس في دراسته الدينية، إذ قرأ فيها العربية، والمنطق، والفقه، والأصول، والفلسفة الحديثة، ودروس التفسير، وكان يُدرّس تلك الدروس بعد الانتهاء من دراستها<sup>(٣)</sup>.

---

(١) مجلة الحكمة، السنة الرابعة، العدد (١٨١)، شوال، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م، مجلة اسبوعية، مملكة البحرين، رقم السجل GALH ٣: ٦٢٢.

(٢) ظ: مجلة الحكمة، العدد (٢٣٢): ١٨. ويقلم صاحب الترجمة: ١.

(٣) مجلة ظلال الخيمة: ٣٠، مجلة التراث النجفي: ٦.

## ثانياً: أساتذته

قسّم الشيخ الجواهري اساتذته على ثلاثة أقسام<sup>(١)</sup>:

### القسم الأول: أساتذته في المقدمات:

إذ درس الشيخ مرحلة المقدمات في السنين الأولى لكلية الفقه،  
وأساتذته هم<sup>(٢)</sup>:

١. الشيخ محمد تقي الايرواني<sup>(٣)</sup> في الفقه.

٢. الشيخ عبد الهادي الفضلي<sup>(٤)</sup> في العربية والفقه أيضاً.

---

(١) بقلم صاحب الترجمة: ١، ظ: مجلة ظلال الخيمة: ٣٠، ظ: مجلة التراث النجفي: ٦.

(٢) مجلة الحكمة، العدد (٢٣٢): ٢٠.

(٣) محمد تقي بن الشيخ محمد جواد الايرواني، ولد عام ١٣٣١هـ في النجف الاشرف ودرس على علمائها مثل السيد الخوئي، وقد تصدى لتحقيق كتاب الحدائق الناضرة في احكام العترة الطاهرة، من مؤلفاته: تقارير استاذة الخوئي، تعليقات في الفقه والاصول، ينظر: ماضي النجف ٢/ ٥٤، معجم رجال الفكر والادب ١/ ١٩٤، مع علماء النجف الاشرف ٢/ ٥٥٧.

(٤) الشيخ عبد الهادي بن الشيخ محسن الاحسائي الفضلي، ولد عام ١٣٥٢هـ، هاجر الى النجف ودرس في كلية الفقه ثم تخرج منها واصبح مدرّساً فيها وكان ممن يتابع الدروس الحوزوية على السيد الخوئي في الفقه والاصول، ثم انتقل الى القاهرة ونال

الفصل الأول / الشيخ حسن الجواهري (حياته، آثاره، من أعلام أسرته) ..... ٣١

٣. الشيخ محمد كاظم شمساد<sup>(١)</sup> في الأصول.

٤. الشيخ عبد الهادي مطر<sup>(٢)</sup> في العربية.

٥. الشاعر السيّد مصطفى جمال الدين<sup>(٣)</sup> في العروض والمنطق.

كما كانت هناك دروس إضافية في اللغة الانكليزية، والتاريخ وعلم النفس، والتربية يُلقِيها أساتذة كانوا يأتون من بغداد في كل أسبوع، مثل الدكتور (عبد الرزاق محي الدين)، والدكتور (عناد غزوان)، كما كان يواصل الدروس والمحاضرات في خارج الكلية عند الدكتور (أحمد أمين)

⇒

درجة الدكتوراه ثم الى العربية السعودية وتعين في جامعة عبد العزيز استاذاً للغة العربية، له اسلوب سهل وميسر ورائع في الكتابة وعرض الافكار العلمية، من مؤلفاته: الاسلام مبدأ، الامثال في نهج البلاغة، خلاصة المنطق، ينظر: معجم المطبوعات النجفية: ١١٨، و معجم المؤلفين العراقيين ٢ / ٣٥٧، ومع علماء النجف الاشراف ج ٢: ٥٣٤-٥٣٥.

(١) من علماء النجف الأشرف، أصولي متمرس، وهو هندي الأصل، توفاه الله ودُفن في النجف الأشرف.

(٢) عالم وشاعر قدير، متخصص في اللغة العربية، كان يشارك في مهرجانات النجف الدينية وفي تأيين العلماء.

(٣) عالم وشاعر متألق، له دراسات علمية وأدبية، يحمل شهادة الدكتوراه، له ديوان طُبع في حياته، وهو مفخرة من مفاخر الحوزة العلمية.

٣٢..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

صاحب كتاب التكامل في الاسلام متأثراً بتقواه كثيراً<sup>(١)</sup>؛ لما يجمله هذا العالم المرابي من أخلاق عالية، وتواضع منقطع النظير<sup>(٢)</sup>.

### القسم الثاني: مرحلة السطوح:

إلتحق الشيخ الجواهري في مرحلة السطوح العالية التي قرأ شرطاً منها في كلية الفقه، والشرط الآخر خارج الكلية<sup>(٣)</sup>، وأساتذته داخل الكلية هم:

١. السيد محمد تقي الحكيم في أصول الفقه المقارن.

٢. الشيخ محمد كاظم شمشاد في الأصول.

وفي خارج الكلية درس (اللمعة الدمشقية) عند السيد علاء الدين بحر العلوم، و (أصول الفقه) الجزء الثالث والرابع عند الشيخ عبد الهادي الفضلي وحضر درس (الكفاية) عند الشيخ محمد تقي، كما حضر درس (المكاسب) عند والده الشيخ محمد تقي الجواهري والسيد محمد حسين الحكيم بن السيد محمد سعيد الحكيم، ودرس الرسائل عند السيد محمد حسين بن السيد محمد سعيد الحكيم<sup>(٤)</sup>.

---

(١) ظ: مجلة الحكمة، العدد (٢٣٢): ٢٠.

(٢) ظ: مجلة ظلال الخيمة: ٣٠، ظ: مجلة التراث النجفي: ٦٠.

(٣) مجلة الحكمة، العدد (٢٣٢): ٢١.

(٤) ظ: مجلة الحكمة، العدد (٢٣٢): ٢١، ومجلة ظلال الخيمة: ٣٠.



### القسم الثالث: مرحلة البحث الخارج:

درس الشيخ مرحلة البحث الخارج - وهي أهم مرحلة في الدروس الحوزوية - عند جملة من العلماء والمراجع منهم داخل العراق ومنهم خارجه، أذكر منهم:

### القسم الاول: المراجع داخل العراق:

١. السيد أبو القاسم الخوئي قدس سره في دورته الأصولية الأخيرة التي قطعها وهو في مباحث (الألفاظ)، كما درس عند السيد قسماً من الفقه، كتاب الصوم، والاعتكاف، والزكاة، والخمس، والنكاح.

٢. الشيخ محمد تقي الجواهري وقد درس عنده مدة طويلة.

٣. السيد محمد باقر الصدر<sup>(١)</sup>، إذ حضر عنده في الأصول لمدة سنتين

---

(١) محمد باقر بن السيد حيدر بن السيد اسماعيل بن السيد صدر الدين بن السيد صالح العاملي، ولد في مدينة الكاظمية المقدسة بتاريخ ٢٥ ذي القعدة ١٣٥٣ هـ الموافق ١٩٣٣ م، كانت له قدرة فائقة في طرح الافكار والنظريات في المجالات العلمية والفكرية التي تناولها، فأوجد مدرسة اسلامية تتمتع بمواصفات الشمولية والاصالة والعالمية، فعلى مستوى الحوزة العلمية كانت صياغته لمنهجها صياغة عصرية موائمة لحركة الحياة ومستجيبة في معطياتها لمتطلبات الواقع، من مؤلفاته: فدك في التاريخ، غاية الفكر في العلم والاصول، فلسفتنا، اقتصادنا، البنك اللاربوي في الاسلام، وقد اقدمت السلطة على اعتقاله مع شقيقته بنت الهدى في الخامس من نيسان عام ١٩٦٠

إلى أن هاجر من العراق<sup>(١)</sup>.

وقد واصل الشيخ ابحات السيد الصدر في مدينة قم على يد السيد كاظم الحائري، الذي كان يُلقي دروس السيد الصدر التي يتلقاها في النجف الأشرف، والتي كانت مكتوبة عنده<sup>(٢)</sup>.

### القسم الثاني: المراجع في حوزة قم:

لم تُحبط الهجرة من عزيمة الشيخ الجواهري، فقد ارتوى من نبع حوزة قم العلمية ملتحقاً بدروس المراجع فيها، وهم<sup>(٣)</sup>:

١. السيد كاظم شريعتمدار<sup>(٤)</sup> في الفقه.

⇒

١٩٨٠م الموافق ٢٠ جمادي الاولى عام ١٤٠٠هـ لينقلا الى سجون السلطة في بغداد ليلتحقا بالجليل الاعلى في التاسع من نيسان ١٩٨٠م، ينظر مع علماء النجف الاشرف، ج ٢: ٥٤٨-٥٥٣.

(١) مجلة ظلال الخيمة: ٣٠، ظ: مجلة التراث النجفي: ٦.

(٢) ظ: مجلة الحكمة، العدد (٢٣٢): ٢١، وبقلم صاحب الترجمة: ١.

(٣) ظ: مجلة الحكمة، العدد (٢٣٢)، ٢١، و مجلة التراث النجفي: ٦-٧.

(٤) محمد كاظم بن السيد حسن بم السيد محمد الشريعتمداري، ولد في تبريز عام ١٣٢٢هـ وتعلم المقدمات فيها، ثم سافر الى النجف الاشرف فحضر على الشيخ النائيني والشيخ محمد حسين الاصفهاني والشيخ ضياء الدين وغيرهم، توفي في ٢٣ رجب ١٤٠٦هـ، من مؤلفاته: اجتماع الامر والنهي، توضيح المسائل، المعاملات المنهية في الفقه، مناسك الحج، ينظر: مع علماء النجف الاشرف، ج ٢: ٥٧٠-٥٧١.

الفصل الأول / الشيخ حسن الجواهري (حياته، آثاره، من أعلام أسرته) ..... ٣٥

٢. الشيخ ميرزا جواد التبريزي<sup>(١)</sup> في الفقه (خارج المكاسب).

٣. الشيخ الوحيد الخراساني<sup>(٢)</sup> في الأصول.

٤. السيد كاظم الحائري<sup>(٣)</sup> في الفقه والأصول تقريراً لأبحاث السيد

محمد باقر الصدر<sup>(٤)</sup>.

٥. السيد علي الفاني الأصفهاني<sup>(٥)</sup> في الفقه.

ويظهر مما تقدّم إنّ الشيخ الجواهري قد درس في الحوزتين العلميتين في النجف الأشرف، وقم المقدسة، وعلى يد فطاحل علمائهما وقد حباه الله بفضلته، إذ درّس في الحوزتين أيضاً<sup>(٥)</sup>.

---

(١) يعرف بالشيخ الميرزا جواد التبريزي، من العلماء الكبار، ولد في تبريز عام ١٣٤٥ هـ ودرس فيها المقدمات، ثم انتقل الى قم واكمل دروسه العالية فيها، ثم التحق الى النجف الاشرف ودرس على الشيخ ميرزا باقر الزنجاني والسيد الخوئي، له تعليقات على كتاب المكاسب للشيخ الانصاري، وتعليقات على العروة الوثقى، ينظر : مع علماء النجف الاشرف، ج ٢: ٢٥٥، (درس الشيخ الجواهري عنده مدّة غير قليلة الفقه على المكاسب والعروة الوثقى).

(٢) وهو من أعمدة حوزة قم، درس عنده الشيخ الجواهري مدّة من الزمن أصول الفقه.

(٣) هو أحد أبرز تلامذة السيد الشهيد محمد باقر الصدر، له ذهنية علميّة عالية .

(٤) عالم كبير، كان في العراق وهاجر إلى قم، له مؤلفات كثيرة، درس الشيخ الجواهري عنده الفقه مدّة قليلة.

(٥) ظ: مجلة الحكمة، العدد (٢٣٢) : ٢١، ومجلة التراث النجفي: ٧.

### ثالثاً: تلامذته<sup>(١)</sup> :

لقد تتلمذ على يد الشيخ حسن الجواهري (حفظه الله) عدد من طلاب العلم وأخذوا ينهلون من علمه الفياض وليس بوسع الباحثة ان تذكر جميع تلامذته بل تكتفي بأبرزهم، والذين تخرجوا من بحوثه الأصولية والفقهية وهم:

١. السيد حسين خلف الموسوي<sup>(٢)</sup> (من علماء لبنان).
٢. الشيخ إسماعيل حرب<sup>(٣)</sup> (من علماء لبنان).
٣. الشيخ عبد الله حبّ الله<sup>(٤)</sup> (من علماء لبنان).
٤. الشيخ حسين زغيب<sup>(٥)</sup> (من علماء لبنان).

- 
- (١) بقلم صاحب الترجمة : ٢، مجلة ظلال الخيمة: ٣١، مجلة التراث النجفي: ٧.
  - (٢) عالماً تقياً، من أسرة دينية عريقة، أكمل دراسته العلمية في مدينة قم، ثم إرتحل إلى مسقط رأسه لبنان؛ ليتسلّم مهام العمل الديني والاجتماعي هناك.
  - (٣) عالم ديني لبناني، أكمل دراسته الدينية في مدينة قم، ثم إرتحل إلى مسقط رأسه لبنان، وهو أخ الشهيد (راغب حرب) الذي كان رئيساً لحزب الله في لبنان في زمن المقاومة ضد الصهاينة.
  - (٤) عالم ديني مُتتبع ومُدّرّس دقيق في مسيرته العلمية، إرتحل إلى لبنان بعد إكمال دراسته الدينية في مدينة قم.
  - (٥) عالم ديني من عائلة علمية معروفة في لبنان، مُهتم بحفظ مخطوطات أبوه وأجداده، أكمل دراسته في مدينة قم، ثم رجع إلى بلده لبنان مُرشداً وواعظاً في أحد مساجدها، فإلتفّ الناس حوله لورعه وتقواه.

٥. الشيخ حسن الرميثي<sup>(١)</sup> (من علماء لبنان).
٦. الشيخ عبد الله الدشتي<sup>(٢)</sup> (من علماء الكويت).
٧. السيد احمد الشيرازي<sup>(٣)</sup> (من علماء العراق).
٨. الشيخ عبد المجيد العيسى<sup>(٤)</sup> (من علماء السعودية).
٩. الشيخ الدكتور عدنان فرحان خميس آل قاسم<sup>(٥)</sup> (من علماء العراق).

---

(١) عالم ديني ورع، كان عضواً في لجنة إستفتاء المرجع الديني الميرزا جواد التبريزي، عاد إلى لبنان بعد إكمال دراسته في مدينة قم ليفتح حوزة علمية تُدار بإدارته وهو المُدرّس لبحث الخارج فيها، وقد طوى مراحل الدراسة بسرعة؛ لإستعداده المنقطع النظر لتفهُّم الطالب العلمية.

(٢) عالم ديني من الكويت، درّس في مدينة قم دروسه الدينية، ثمّ عاد إلى الكويت إماماً يؤم الناس في أحد مساجدها، ويعد الآن من علماء الدين البارزين فيها.

(٣) عالم عراقي من النجف الشرف، هاجر إلى مدينة قم وأكمل دراسته فيها.

(٤) عالم سعودي، أنهى دراسته في قم ورجع إلى بلده السعودية مُرشداً دينياً ورعاً.

(٥) الدكتور الشيخ عدنان فرحان آل قاسم (أبو أنس)، من مواليد العراق عام ١٩٥٦م، أكمل دراسته للمقدمات والسطوح في النحو والمنطق وعلوم اللغة والفقه والأصول في مدرسة الشهيد محمد باقر الصدر، وتتلّمذ عند أساتذتها من أمثال الشيخ حسن الجواهري، والشيخ هادي آل راضي، وغيرهم، واصل دراسته الحوزوية للسطوح العالية، إذ أكمل دروس المكاسب والرسائل للشيخ الأنصاري، وكفاية الأصول للشيخ الآخوند الخراساني، نال شهادة الدكتوراه في الفقه والمعارف الإسلامية، عُيّن تدريسياً في الجامعة المستنصرية/ كلية التربية/ قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية

١٠. الشيخ حسين آل خمسين<sup>(١)</sup> (من علماء السعودية).

١١. السيد رياض الموسوي<sup>(٢)</sup> (من علماء العراق).

١٢. السيد غالب الحيدري<sup>(٣)</sup>.

١٣. الشيخ حيدر الحائري<sup>(٤)</sup>.



بداية عام ٢٠١٢م، وهو عضو الهيئة العلمية في جامعة المصطفى العالمية، أستاذ ومحقق في الحوزة العلمية، من الناشطين في حركة التبليغ الإسلامي وله نشاطات تبليغية في بعض البلدان الإسلامية، حضر وشارك في مجموعة من المؤتمرات داخل العراق وخارجه، وهو عضو في اللجنة العليا لتطوير المناهج الدراسية في الكليات الإسلامية في العراق، من مؤلفاته: مفهوم العزة في الإسلام، نهضة كربلاء والعزة الحسينية، تطور حركة الإجهاد عند الشيعة الإمامية، دروس في السيرة النبوية، وتاريخ الحوزات العلمية والمدارس الدينية عند الشيعة الإمامية. ظ: دروس في السيرة النبوية، الدكتور عدنان فرحان آل قاسم، دار السلام، بيروت - لبنان، طبعة جديدة، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م، (غلاف الكتاب الخلفي)، وتاريخ الحوزات العلمية والمدارس الدينية عند الشيعة الإمامية، الدكتور عدنان فرحان آل قاسم، دار السلام، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٣٦هـ - ٢٠١٦م، ج ١: (نهاية الكتاب).

(١) عالم سعودي درس في مدينة قم، ورحل إلى بلده يُقيم الدروس الدينية هنالك وله بعض الأعمال الإجتماعية.

(٢) عالم عراقي جليل، وهو من مدرسيّ الحوزة الآن، له مؤسسة خدمية في النجف الشرف.

(٣) عالم جليل من أسرة عراقية عريقة، كان في الكويت وعرّج على قم، نشط في دراسته الحوزوية.

(٤) عالم جليل، مرشد ومعلم في مسجد المهاجرين في أستراليا، وهو وكيل السيد

السيستاني هناك.

١٤. السيد عيسى الخراسان<sup>(١)</sup> (من علماء العراق).

١٥. السيد مرتضى الحجة<sup>(٢)</sup>.

١٦. الشيخ حسين النصار<sup>(٣)</sup>.

١٧. الشيخ عباس كاشف الغطاء<sup>(٤)</sup>.

١٨. الشيخ محمد حسن الجواهري<sup>(٥)</sup>.

١٩. الشيخ إحسان الجواهري<sup>(٦)</sup>.

---

(١) عالم عراقي، وهو ابن السيد صالح الخراسان، وهو الآن احد أعضاء مجلس إدارة العلوية العلوية

(٢) عالم ورع تقي، حضر دروس الشيخ حسن الجواهري العالية وسجلها، وهو احد المساعدين في تقارير بحث الشيخ في (الفقه المعاصر)، يوم المصلين في مسجد السقاية في النجف الأشرف.

(٣) عالم عراقي، وهو أحد مقرري (الفقه المعاصر)، وقرر للشيخ الجواهري درسه في الصوم، له مؤلفات منها: الدر المكنون في مسائل النفس، هو الآن مدرس ناجح في مدينة النجف الشرف.

(٤) عالم ديني وتدرسي في كليات جامعة الكوفة، أسس مدرسة عامرة لكتب أبيه وعائلته العريقة.

(٥) عالم ديني من الأسرة المعروفة، له مؤلف في أصول الفقه كتوضيح لأصول الفقه للشيخ المظفر.

(٦) هو الشيخ إحسان بن محمد بن محسن الجواهري، ولد في النجف الأشرف عام

٤٠.....الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

٢٠. الشيخ كاظم الجواهري<sup>(١)</sup>.

٢١. الشيخ محمد جواد الجواهري<sup>(٢)</sup>.

٢٢. الشيخ غدير حمودي<sup>(٣)</sup>.

٢٣. السيد هاشم السلمان<sup>(٤)</sup> (من علماء السعودية).

٢٤. السيد مهتد جمال الدين<sup>(٥)</sup> (من علماء العراق).



١٩٦٩ م، وهو مدير مؤسسة أهل البيت عليه السلام لإحياء التراث، من مؤلفاته: إعلام الوري بأعلام الهدى (للفضل الطبرسي)، مطبعة مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم - ١٤١٧ هـ والشهاب الثاقب - منظومة في الإمامة - (للسيد محمد باقر الحجة) مع شرحها (للسيد محسن الجواهري)، مطبعة تراثنا، بيروت - لبنان، العدد ٤١ - ٤٢ سنة ١٤١٦ هـ، ظ: معجم المحققين العراقيين: ١٤، (ظ: صفحة ٦٤) من الرسالة.

(١) عالم فاضل، وهو الأخ الذي يصغر الشيخ حسن الجواهري بأربعة عشر عاماً، وهو الآن يدير مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، دؤوب في دراسته الدينية وعمله وإدارته.

(٢) وهو الإبن الكبر للشيخ حسن الجواهري، له مؤلف في صفات وفضائل الإمام علي عليه السلام.

(٣) عالم جليل واصل دراسته في قم، ثم رجع إلى العراق ليشغل بالعمل الإجتماعي، له مؤلفات نافعة.

(٤) عالم سعودي من اسرة علمية، إلتحق بحوزة قم، ثم عاد إلى بلده يدرس البحث الخارج فيها.

(٥) عالم عراقي وشاعر مبدع، حصل على شهادة الدكتوراه وأصبح تدريسياً في جامعة الكوفة.



### رابعاً: الشخصيات التي تأثر بها:

تأثر الشيخ الجواهري بالأستاذ أحمد أمين الذي كان يلقي محاضراته في النجف الأشرف، وهو صاحب كتاب التكامل في الإسلام قائلاً: «وقد تأثرت بتقواه كثيراً لما يمله هذا العالم الرباني من أخلاق عالية وتواضع منقطع النظير وزهداً في حياته العلمية وإجابة للصغير والكبير وعظماً وحناناً علينا نحن الذين كُنَّا بذوراً صغيرة يرعاها بلطفه وحنانه وكان رحمه الله يهتم بالعقائد فكانت محاضراته عبارة عن دروس رياضية يُثبت فيها وجود الباري عن طريق الرياضيات والمعادلات الرياضية»<sup>(١)</sup>. كما تأثر بشخصية الشيخ محمد تقي الايرواني، إذ قال فيه: «كان مثلاً للتقى والعلم والبساطة فكان عبارة عن مثال للعالم العامل الزاهد، المنظم لوقته والقوي في شخصيته، النظيف في سيرته وتعامله، فكان يمثل المبادئ الأساسية الرصينة في سيره على الأرض»<sup>(٢)</sup>، وتأثر أيضاً بالميرزا جواد التبريزي في صلابته ودفاعه عن المقدسات التي كان يؤمن بها ويترجمها على أرض الواقع ويوصي بها ﷺ كل تلامذته والأمة بأكملها، إذ قال الشيخ الجواهري فيه: «وتكاملت مسيرته ونجحت في أرض الواقع معارضاً من يتساهل في هذه العقائد إرضاءً للغير ومجاملة لهم على حساب المقدسات»<sup>(٣)</sup>، كما قال: «لا أنسى الشيخ محمد أمين

(١) ظ: مجلة الحكمة، العدد (٢٣٢): ١٩، بقلم صاحب الترجمة: ٢.

(٢) بقلم صاحب الترجمة: ٢.

(٣) ظ: مجلة الحكمة، العدد (٢٣٢): ٢١.

٤٢.....الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

زين الدين في بداية بلوغه، إذ كان معنا كأحدنا يرعانا، ويحثنا على التمسك بالدين والفضيلة والعلم، فهو الأب المهذب لأولاده من الانحراف»<sup>(١)</sup>.

### خامسا: الإطراء والثناء عليه :

أثنى على الشيخ المُترجم له عدد من العلماء، ورجال الدين، والمفكرين، وكتبوا في مدحه الأشعار، ومنهم:

١. الشيخ أحمد الوائلي<sup>(٢)</sup>: إذ أرسل الشيخ الوائلي له تحياته وأشواقه في السابع والعشرين من رمضان سنة ١٤١٠ هـ، آملاً له ولأسرته العريقة رحمة الله ورعايته في ذلك الشهر المبارك، وأن يتقبل تقدير المخلص لهم<sup>(٣)</sup>، وأنشد

(١) بقلم صاحب الترجمة : ٢.

(٢) الشيخ أحمد بن الشيخ حسون الليثي الوائلي، ولد عام ١٣٤٦ هـ في النجف ودرس فيها، وتعلم على أساتذتها الخطباء والعلماء، دخل كلية الفقه وتخرج منها والتحق بجامعة بغداد ونال درجة الماجستير في العلوم والمعرفة الاسلامية، ثم سافر الى القاهرة وحصل على شهادة الدكتوراه في نفس الموضوع، خطيب كبير وعالم تقني واسع الاطلاع والمعرفة وذو بيان مؤثر، من مؤلفاته: ديوان الوائلي، أحكام السجن بين الشريعة والقانون، استغلال الأجير وموقف الاسلام فيه وغيرها، ينظر: خطباء المنبر الحسيني ١/١٦٦ ط ٢، ودراسات ادبية ١/٩، شعراء الغري ١/٩٣، معجم المؤلفين العراقيين ١/١٠١، ومع علماء النجف الاشراف ج ٢: ٥٢٠.

(٣) أسنى الذخائر من تراث آل صاحب الجواهر، تح عبد الستار الحسيني، ماجد الطائي،

العارف للمطبوعات، بيروت، لبنان، ٢٠١٢م: ٧٧٩

له هذه الأبيات (مجزوء الرجز):

يا ابن الشذا والألق	يا حسناً يا بن التقي
هريُّ زينُ العُنُق	زيّنت جيدي والجوا
من سوسن أو زنبق	أما الذي أهديته
عندكم من عبق	فإثمه من بعض ما
وذُت عتّي رهقي	مَسَحَتْ فِيهِ غرْبتي
للمهادِ الشيق <sup>(١)</sup>	تقلتني إلى الغريّ
مثنوى عليّ يلتقي <sup>(٢)</sup>	حيث الهدى بالنور في

وكتب له أيضاً: «دُمت كما أتمنى لك رمز خلقٍ ووفاءٍ... تقبل أشواق وعواطف المخلص»<sup>(٣)</sup>.

٢. الشيخ حسن طراد العاملي: إذ نظّم قصيدة بمناسبة زواج الشيخ حسن الجواهري سبقها بهذه الكلمات «هذه الأبيات أقدمها هدية متواضعة لفضيلة الأخ العزيز الشيخ حسن الجواهري، بمناسبة زفافه السعيد؛ تقديراً لفضله وفضل والده - أستاذي المعظم - سماحة حجة الإسلام الشيخ محمد تقي الجواهري، الذي وقّف حياته النفيسة، وجهاده المقدّس المتواصل على

(١) الصواب: [الشائق]، ولكن لا يستقيم معه الوزن.

(٢) أسنى الذخائر من تراث آل صاحب الجواهر: ٧٧٨.

(٣) المصدر نفسه: ٧٧٨.

خدمة الشرع الحنيف، ونشر معارفه، وتربية أبناء الحوزة، فكريباً، وروحياً من أجل إعدادهم لحمل مشعل الرسالة، والنهوض بأعباء الدعوة في مجال التوجيه والإصلاح، سدّد الله خطاه، وأيده مع أنجاله الفضلاء، ووقفهم لما فيه رضاه ونفع الأمة، إنّه وليّ التوفيق»<sup>(١)</sup>:

فتقبّلوا مني تهاني مُخلص      قد عبّرت عن حبّ أشعاره  
لا زال روض السعد يعبق      لكم ويشيدُ بالسنّا هزارة  
ما أزدانَ أفقُ الشرع من نجم      وتألقت بشعاعه أقطاره<sup>(٢)</sup>

هذا وقد أثنى الشيخ حسن طراد على مؤلّف الشيخ حسن الجواهري (بحوث الفقه المعاصر) بكلمات تتبعها أبيات شعر: «ولدي الحبيب سماحة العلامة الجليل، والمؤلّف الموفّق، الشيخ حسن الجواهري المحترم دام حفظه وتوفيقه، أقدم لك جزيل الشكر، وعاطر الثناء، وخالص الدعاء؛ لتفضلك سابقاً بإهداء المفيد من مؤلفاتك القيّمة، ولاحقاً بإهداء الأجزاء التابعة لها، والملتقمة معها بالمحتوى الرفيع والأسلوب البليغ، والذي يُساهم في سُمُو قيمة مثل هذه المؤلفات، هو تناولها لموضوعات جديدة عصرية تمسّ الحاجة إليها، ويقلّ المتعرّضون لها، وبدافع إعجابي بها نظمت الأبيات الآتية»<sup>(٣)</sup>

(١) أسنى الذخائر من تراث آل صاحب الجواهر: ٧٨٣.

(٢) المصدر نفسه: ٧٨٣-٧٨٤.

(٣) المصدر نفسه: ٧٨٨-٧٨٩.

(مجزوء الكامل):

فكراً بنور الحق زاهراً	أكبرتُ في حسن الجواهر
ليكون عنوان المفاخر	خُلِقاً سما قدرأ به
لسلوك درب الحق سائر	علماً مفيداً مرشداً
ما تشير له العباثر	أسفارُهُ الغراء تبرز
أسماءه بالفقه المعاصر	وأخصُّ بالتقدير ما
البكر والدرر الذخائر	سِفرٌ تفرّد بالبحوث
بالفضل والمثل الزواهر	لا غرو أن تسمو حلى
المرموق في صنع الأكابر	فالأصلُ يلعبُ دوره
بسما العلى والمجد طائر	فالمجدُ كان محلّقاً
الأعلام والعظماء سائر	وأبوك كان على حُطى
والفضل في الأذهان حاضر	إن غابَ جسماً فالهدى
وعدوه الجبار خاسر	هو رابحٌ بجهاده
أضحى لشرع الحق ناصر	وينوه كلُّ منهم
تزهو بها آل الجواهر <sup>(١)</sup>	وبذاك أضحو نخبة

٣. محمد رضا آل صادق: كان الشيخ حسن الجواهري قد بعث ألف تومان - على سبيل التحية - إلى الشيخ محمد رضا آل صادق، وقد عودّه من

(١) أسنى الذخائر من تراث آل صاحب الجواهر: ٧٩٢.

٤٦..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

قَبْلَ عَلَى أَمْثَالِهَا، وَيَبْدُو أَنَّ حَالَةَ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ رِضَا آلِ صَادِقِ الْمَادِيَّةِ كَانَتْ مُقَدَّرَةً، فَبَسَطَهَا اللَّهُ، فَاعْتَذَرَ إِلَى صَاحِبِهِ الْجَوَاهِرِيِّ، وَرَدَّ عَلَى تَحِيَّةِ الْجَوَاهِرِيِّ بِأَبْيَاتٍ مَشْفُوعَةٍ بِالْأَلْفِ إِلَّا أَنَّ الْجَوَاهِرِيَّ قَبْلَ الْأَبْيَاتِ، وَأَحْجَمَ عَنِ تَسْلَمِ الْأَلْفِ الَّتِي بَعَثَهَا؛ لِيَتَأْسَى بِزَيْنِ الْعَابِدِينَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، إِذْ قَالَ: «مَا خَرَجَ مِنَّا لَا يَعُودُ إِلَيْنَا»، وَأَمَّا الْأَبْيَاتُ فَهِيَ <sup>(١)</sup> (مِنْ بَحْرِ الْكَامِلِ):

وَلَقَدْ عَهْدْتُكَ تَرْسُلُ الْآلَافَا	مَا هَذِهِ الْأَلْفُ الَّتِي أُرْسَلْتَهَا
صَلَةُ الْأَلَيْفِ يُوَاصِلُ الْآلَافَا	أَهْدِيَّةٌ هِيَ أَمْ لِعَرَضٍ مُودَةٍ؟
مِنْهُ فَقَدْ بَلَغْتُ مِنْهُ كِفَافَا!	أَمْ ذَاكَ مَالُ الْمُسْلِمِينَ أَنْلَتَنِي
لَأَخْفَّ فِي الْمَتَرَحِّلِينَ خَفَافَا	هَلَّا قَبِلْتَ بَأَنَّ أَكُونَ رَدَدْتُهَا
يَا بِنَ التَّقِيِّ فَأَنْصِفْهُ إِنْصَافَا <sup>(٢)</sup>	أَنَا مَشْفُوقٌ مِنْهَا وَمِنْ تَبِعَاتِهَا

٤. الشَّيْخُ عَبْدِ الْأَمِيرِ جَمَالِ الدِّينِ: بَعْدَ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى أَشْرَفِ الْمُرْسَلِينَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَتَبَ الشَّيْخُ عَبْدِ الْأَمِيرِ جَمَالِ الدِّينِ رِسَالَتَهُ إِلَى سَمَاحَةِ الشَّيْخِ حَسَنِ الْجَوَاهِرِيِّ، مُرَحِّبًا بِقُدُومِهِ إِلَى النُّجْفِ الْأَشْرَفِ جَاءَ فِيهَا <sup>(٣)</sup>: «أَيُّهَا الشَّامِخُ فِي دُنْيَا الْعِلْمِ وَالْعِرْفَانِ، أَهْلًا وَسَهْلًا بِمُقَدِّمِكَ أَيُّهَا الْأَخُ الْكَرِيمُ الْوَفِيُّ، أَهْلًا وَسَهْلًا بِكَ أَيُّهَا الْقَمَرُ الْجَوَاهِرِيُّ الْمُضِيءُ فِي سَمَاءِ قَمِ،

(١) المصدر نفسه: ٧٩٢.

(٢) [فأنصفن من خافا]، نسخة بدل.

(٣) ظ: أسنى الذخائر من تراث آل صاحب الجواهر: ٧٩٣.

الفصل الأول / الشيخ حسن الجواهري (حياته، آثاره، من أعلام أسرته) ..... ٤٧

والنجف، وسائر بلاد المسلمين، فأنتَ الفخر وأنتَ الذُّخر، ونحن لازلنا من الداعين لشخصكم العزيز بالصحة والعافية، فيمنك يسمو المذهب، ويتشر الدين الحنيف، إذ قال تعالى: ﴿يرفعُ اللهُ الذين آمنوا منكم والذين أتوا العلمَ درجاتٍ﴾<sup>(١)</sup>، رفع اللهُ شأنكم وقدركم، ودمتم لمحِبِّكم المخلص عبد الأمير جمال الدين، وهذه عواطف مُحِبِّ مُهداة لأخي الكريم سماحة العلامة الحجَّة الشيخ حسن الجواهري دامَ ظلُّه<sup>(٢)</sup> (من بحر الكامل)<sup>(٣)</sup>:

حَسَنُ المكارم والجواهر      لازلتَ عنوان المفاخر  
يا بنَ التقيِّ ومن به      سمو الفقاهة والآثر

---

(١) سورة المجادلة، الآية : ١١ .

(٢) أسنى الذخائر من تراث آل صاحب الجواهر: ٧٩٣.

(٣) المصدر نفسه: ٧٩٣.





## المبحث الثاني:

### آثاره

#### المطلب الاول: نشاطاته

بعد أن نال درجة الاجتهاد وأشادَ به أساتذة وفضلاء الحوزة توسعت مسؤولياته العلمية إذ كانت له نشاطات عديدة، أذكرُ منها<sup>(١)</sup>:

١. مشاركته في المؤتمرات العلمية منها مؤتمرات فقهية عُقدت في بلدان عدة منها جدّة، الرياض، أبو ظبي، البحرين، الكويت، قطر، المغرب، الهند، بروناي، الأردن، مسقط، الشارقة، ماليزيا، كوالا لامبور، الجزائر، وغيرها<sup>(٢)</sup>.

٢. أُختيرَ خبيراً في جدّة لكتابة الموضوعات والبحوث التي توكل

إليه<sup>(٣)</sup>.

---

(١) مجلة ظلال الخيمة : ٣٢.

(٢) ظ: مجلة الحكمة، العدد (٢٣٢) : ١٩، وبقلم صاحب الترجمة : ٣.

(٣) مجلة ظلال الخيمة : ٣٢.

- ٥٠..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر
٣. أُختيرَ عضواً في مجمع فقه أهل البيت عليه السلام.
٤. أشرف على كتابة القواعد الأصولية والفقهية التي أعدتها مجموعة في مجمع أهل البيت عليه السلام.
٥. كان له برنامج فقهي في راديو طهران تحت عنوان (منار الأحكام).
٦. درّس في معهد السيد الشاهرودي <sup>(١)</sup> (دورة مكثفة في فلسفتنا واقتصادنا).
٧. درّس في مدرسة دار التبليغ الاسلامي التابعة للسيد كاظم شريعتمداري في مدينة قم المقدّسة.
٨. درّس في معهد الرسول الأعظم في مدينة قم المقدّسة.
٩. درّس في مدرسة الشهيد الصدر في مدينة قم المقدّسة.
١٠. درّس في مدرسة الإمام الهادي في مدينة قم المقدّسة.
- 
- (١) أحمد بن الشيخ محمد علي بن الشيخ محمد كاظم الخراساني الشاهرودي المتوفى حدود (١٣٤٩هـ - ١٩٣١م)، عالم جليل ومؤلف متبوع، أنهى المقدمات في مدينة شاهرود، ثم توجه إلى النجف الأشرف، ونال قسطاً وافراً من الفضل، ثم عاد إلى إيران واستوطن قم وواصل التدريس والتأليف في الفقه والأصول، من مؤلفاته: إزالة الأوهام في ينابيع الإسلام، تنبيه الغافلين، الحق المبين، مرآة العارفين في دفع شبهات المبطلين، ظ: أعيان الشيعة ٨/ ٤٤٢، الذريعة ١/ ٥٢٨، معجم المؤلفين ٢/ ١٣٥، نقباء البشر ١/ ١١٥، معجم رجال الفكر والأدب في النجف ٢/ ٧٠٣.

الفصل الأول / الشيخ حسن الجواهري (حياته، آثاره، من أعلام أسرته) ..... ٥١

١١. دَرَسَ في الحسينية النجفية في مدينة قم المقدّسة.

١٢. دَرَسَ في منتدى جبل عامل اللبناني في دروسه الحرّة، ودَرَسَ الخارج أخيراً<sup>(١)</sup>.

١٣. دَرَسَ في دورة السيد الحكيم في النجف الأشرف.

١٤. دَرَسَ في جامعة النجف الدينية<sup>(٢)</sup>.

أهداف المؤتمرات التي شارك فيها: وكان من أهداف تلك المؤتمرات البحث في مستجدات المسائل الفقهية التي تطرأ على الساحة العالمية في معاملات البنوك، والبيع، والشراء، ومعاملات البورصة العالمية، والتي تحتاج الى إبداء الحكم الشرعي فيها من قبل العلماء، فهذه المؤتمرات بمثابة المرجعية الدينية للعالم الإسلامي، إذ تشترك بها أربع وخمسون دولة إسلامية؛ لذلك تعدّ هذه المؤتمرات دولية<sup>(٣)</sup>.

### الثمرات العلمية لتلك المؤتمرات:

١. إصدار القرارات في الابحاث المقدمة على شكل فتوى جماعية تأخذ

---

(١) ظ: مجلة الحكمة، العدد (٢٣٢): ٢١، ومجلة التراث النجفي: ٨.

(٢) مجلة ظلال الخيمة: ٣٢.

(٣) مجلة التراث النجفي: ٨.

٥٢.....الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

طابع الأكثرية من أعضاء مجمع الفقه الإسلامي لإفادة البنوك الإسلامية،  
والبورصات العالمية<sup>(١)</sup>.

٢. إرجاء بعض الأبحاث؛ لكي يكتب فيها الأعضاء، والخبراء،  
وأهل الاختصاص؛ لإغناء البحث الفقهي، والخروج بنتائج أفضل في  
دورات آتية.

٣. إخراج مجلة مجمع الفقه الإسلامي والمتضمنة جميع الأبحاث  
المقدّمة للمناقشة، وذكر القرارات والتوصيات<sup>(٢)</sup>.

٤. طبع الكتب الإسلامية.

٥. السعي لإيجاد قواعد أصولية فقهية لكل مذهب من المذاهب  
الثمانية (الحنفية، الشافعية، الحنابلة، المالكية، الشيعة الإمامية، الزيدية،  
الأباضية، والظاهرية) ثمّ جمع المشتركات بين القواعد وتوحيدها؛ لإخراج  
قواعد أصولية وفقهية لكل المذاهب الثمانية<sup>(٣)</sup>.

وظل الشيخ حسن الجواهري مستمراً في العمل مع هذا المجمع الدولي  
بوصفه خبيراً في كتابة بعض البحوث حتى الدورة التاسعة عشر التي  
عُقدت في الشارقة عام ١٤٣٠هـ ودُعيَ ساحتُهُ للمشاركة في الدورة

---

(١) مجلة الحكمة، العدد (٢٣٢): ٢٣،

(٢) ظ: مجلة التراث النجفي: ٩.

(٣) ظ: مجلة الحكمة، العدد (٢٣٢): ٢٣، ومجلة التراث النجفي: ٩.

الفصل الأول/ الشيخ حسن الجواهري (حياته، آثاره، من أعلام أسرته) ..... ٥٣

الأخيرة التي كان من المقرر أن تنعقد في الجزائر عام ١٤٣٢ هـ<sup>(١)</sup>، إذ كُلفَ بكتابة بحث في عقود الصيانة، وقد تأخر انعقاد المؤتمر؛ للظروف التي مرّت بها البلدان العربية المتمثلة بالربيع العربي، وانعقد المؤتمر أخيراً عام ١٤٣٤ هـ، وأرسل الشيخ بحثه بشأن عقود الصيانة، ولم يحضر المؤتمر لتزامنه مع بدء الدراسة في حوزة النجف الأشرف العلمية التي عاد إليها أستاذاً متمرساً في الفقه والأصول بطلب من سماحة الإمام السيد السيستاني (دام ظلّه) عام ٢٠٠٩ م<sup>(٢)</sup>.

---

(١) ظ: مجلة ظلال الخيمة: ٣٢-٣٣.

(٢) ظ: مجلة الحكمة، العدد (٢٣٤): ٢٢، ومجلة ظلال الخيمة: ٣٢-٣٣.

## المطلب الثاني: الدروس الجديدة التي تخصص بها الشيخ في العلوم الحوزوية

ليس للشيخ الجوهري دروسٌ جديدةٌ تُخالف الموجود إلاَّ أنَّه دَخَلَ في محورين أساسيين في الفقه والأصول، أجمالهما بما يأتي:

(١) المحور الفقهي:

الإهتمام بشكل جاد بالأبحاث الفقهية المعاصرة، سواء أكانت عقوداً جديدة، أم موضوعات طيبة معاصرة، وهي التي يتساءل عنها المكلفون، وهذا ما غلب على المجلدات السبعة لكتابه (بحوث في الفقه المعاصر) وكذا في (الفقه المعاصر) ذي الجزئين الذي تمثل أبحاث الشيخ في البحث الخارج<sup>(١)</sup>.

(٢) المحور الأصولي:

اهتمَّ الشيخ بكتابة القواعد الأصولية في ثلاثة أجزاء، جمع فيها كل القواعد الأصولية التي يُستنبط منها الحكم الشرعي، وترك الأبحاث الأصولية التي لا تُنتج حكماً شرعياً، والتي تمَّت إلى الأبحاث الفلسفية التي

(١) ظ: مجلة الحكمة، العدد (٢٣٤): ٢٣، وبقلم صاحب الترجمة: ٥.

إن دخلت علم أصول الفقه - الذي هو مقدمة للفقه - تجعل علم الأصول لا يُلبى مهمته الأصلية، ويكون الطالب في دوامة من الأبحاث التي لا يُتفع بها في الفقه، وهو مجهز لمعرفة أصول الفقه طريقتاً إلى معرفة الفقه، وهذا يكون قد ضيّع وقته في أبحاث لا فائدة منها في الفقه<sup>(١)</sup>.

ومن مميزات الأبحاث الأصولية للشيخ الجواهري أنه بعد توضيح القاعدة يذكر ثمراتها وتطبيقاتها الفقهية، ثم تُذكر الاستثناءات - إن كانت هنالك استثناءات - فيكون الطالب مطلعاً على أن هذه القاعدة تنفعه في المسائل الفقهية، كما يطّلع على استثناءاتها، فإن رأى في الفقه فتاوى تُخالف القاعدة، فلا يتهم علماء الأصول بخطأ رأيهم، أو يتهم علماء الفقه بعدم اتباعهم لما ذكروه في الأصول، وهذا يكون الطالب عارفاً بقيمة القواعد، وبقيمة الاستثناءات بعد ذكر التطبيقات<sup>(٢)</sup>.

ومن الاقتراحات على مراجع المسلمين أن يحدفوا بعض الأحكام من الرسائل العملية التي يقدمونها للمكلفين، وإنَّ يضيفوا إليها ما طرأ على الساحة من أحكام تتفرع على المعاملات الجديدة، أو الموضوعات الطبيّة الجديدة<sup>(٣)</sup>.

---

(١) بقلم صاحب الترجمة : ٥.

(٢) القواعد الأصولية، الشيخ حسن محمد تقي الجواهري، العارف للمطبوعات، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م ج ١ : ٦.

(٣) بقلم صاحب الترجمة : ٥.

وبهذا تكون الفائدة العملية فيها فائدة قصوى للمكلفين مثل الفوائد المهمة التي أتحدثنا بها رسالة السيد الخوئي قده عندما تعرّض في آخر الجزء الأول إلى المسائل المستحدثة وقد كانت محصورة، أما الآن فقد تعدّ ضمن المسائل المستحدثة العقود والموضوعات الجديدة، فيحتاج إلى إدخال الجديد في المسائل العملية؛ لتكون الفائدة أكبر وأشمل للمكلفين الذين يسألون عن حكم ما يُستجد من عقود أو موضوعات <sup>(١)</sup>.



### المطلب الثالث: مؤلفاته<sup>(١)</sup>

للشيخ حسن الجواهري مؤلفات عديدة في الفقه، والفقه المقارن، والأصول، والاصلاح الديني، وفي الشعر أيضاً، إمتازت تلك المؤلفات بجدة وحدائثة موضوعاتها، وتنوع مادتها، وغزارة محتواها، وهذا راجع إلى سعة ثقافته، وجمالية أسلوبه، وإعتداله، أذكر منها:

- ١ . الربا فقهياً واقتصادياً.
- ٢ . دعوة الى الاصلاح الديني والثقافي.
- ٣ . الفقه المعاصر في سبعة مجلدات.
- ٤ . القواعد الأصولية في ثلاثة مجلدات.
- ٥ . الحلال والحرام في الاسلام، تعليقة على كتاب د. يوسف القرضاوي، وقد ترجم الى الانكليزية وهو في الفقه المقارن.
- ٦ . تقرير أبحاثه الفقهية المعاصرة باسم (الفقه المعاصر)، وهو على جزأين.
- ٧ . تقرير أبحاث الشيخ الوحيد الخراساني، في أصول الفقه وتقرير

---

(١) مجلة ظلال الخيمة: ٣١، مجلة التراث النجفي: ٩.

٥٨.....الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

أبحاث الميرزا التبريزي في الفقه. وكتابات لأبحاث قررها السيد الشهيد الصدر الأول، وكتابات في محاضرات والده الشهيد الشيخ محمد تقي الجواهري في الفقه، وشرح اللمعة، والكفاية، والرسائل، والمكاسب.  
٨. ديوانه الشعري<sup>(١)</sup>.

### أولاً: في أصول الفقه:

كتابه القواعد الأصولية في ثلاثة أجزاء: إذ قدّم الشيخ الجواهري مجموعة القواعد الأصولية مسبوكة بنهج جديد، وصورة تختلف عمّا في كتب أصول الفقه، إذ اقتصرت هذه المجموعة على توضيح القاعدة أولاً، وذكر أهم أدلتها، متبوعة بذكر تطبيقات المسألة، واستثناءاتها إن وجدت<sup>(٢)</sup>.

مميزات الكتاب: وقد امتازت هذه القواعد بما يأتي:

١. الاقتصار على توضيح وبحث ما يتوقف عليه الاستنباط، وقد استبعد الشيخ ما لا يتوقف عليه الاستنباط؛ حرصاً على وقت الطالب أولاً، وعدم إدخاله في مباحث تُربك عليه غايته، ألا وهي استنباط الحكم الشرعي.

---

(١) له شعر جميل وهو صاحب ذوق رفيع في الشعر، هذا ما أخبرني به الشيخ إحسان الجواهري في يوم الجمعة الموافق ٣/٦/٢٠١٦ الساعة الرابعة عصراً.

(٢) ظ: القواعد الأصولية، الشيخ حسن محمد تقي الجواهري، دار العارف للمطبوعات، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠، ج١: ٦.

الفصل الأول/ الشيخ حسن الجواهري (حياته، آثاره، من أعلام أسرته)..... ٥٩

٢. ذِكر أهمِّ الأدلة والاختصار على المناقشات البسيطة التي لا تُربك الموضوع ولا تبتعد عنه، مع الحذر من جرِّ البحث الأصولي الى مباحث فلسفية مجرّدة غير مُجدية في الاستنباط.

٣. ذِكر تطبيقات القاعدة من كتب الأصول أو كتب الفقه لأجل توضيح الربط، بين القاعدة الأصولية وتفريعاتها المذكورة في كتب الفقه.

٤. ذِكر استثناءات القاعدة إن كان لها استثناء.

وبهذه الميزة يرتفع ما يُخالط ذهن الطالب من الابتعاد عن قواعد الأصول عند الإفتاء في الفقه، وقد لفت الشيخ الجواهري قائلاً: «فحينما نرى فتوى العالم على خلاف ما قرّره في الأصول فلا يخرج الأمر من أحدِ فروضٍ ثلاثة:

الأول: إمّا أن لا يكون هذا العالم مُتضلعاً بحيث يُقرِّع الفقه على المباني التي ذكرها في أصول الفقه.

الثاني: وإمّا أن تكون للقاعدة الأصولية استثناءات ولم يلتفت إليها هذا العالم.

الثالث: وإمّا أن يكون البحث الأصولي صحيحاً ولكن نُخالف ما انتهينا إليه في المسألة الفقهية؛ لدخول نكتة تجعلنا نُخرج هذه المسألة الفقهية من تحت القاعدة الأصولية»<sup>(١)</sup>.

(١) القواعد الأصولية، الشيخ الجواهري، ج ١ : ٦.

٦٠..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

٥. ربط القواعد الأصولية بالمسائل الفقهية، فلم تكن القواعد الأصولية مسائل افتراضية مجردة وبعيدة عن الفقه، بل هي أساس الفقه وبيتى عليها، وبذلك يشعر الطالب عند دراسته لتلك القواعد أنه يعيش الأجواء الفقهية المرتبطة بالقواعد الأصولية، وبهذا يتقوى الجانب الاستنباطي للدارس، وتفتح قدراته بهذا الارتباط، ويخرج عن الدراسة المجردة البعيدة عن الفروع الفقهية.

ويظهر مما تقدم إن الشيخ الجواهري في مؤلفه هذا يرى أن الدارس لعلم الأصول إذا أراد الدخول في بحر العلم الخارج عليه أن يمرّ بمثل هذه القواعد الأصولية المختصرة؛ ليتسنى له الاطلاع على ربط القواعد الأصولية بتفرعاتها الفقهية<sup>(١)</sup>.

## ثانياً: في الفقه:

(١) كتابه الربا فقهاً واقتصادياً<sup>(٢)</sup>:

وهو على قسمين:

القسم الأول: (الربا فقهاً).

القسم الثاني: (الربا إقتصادياً).

---

(١) ظ: المصدر نفسه، ج ١: ٧.

(٢) وهو رسالة بكالوريوس تقدّم بها الشيخ حسن الجواهري إلى مجلس كلية الفقه عام

١٩٦٩م - ١٩٧٠م

الفصل الأول / الشيخ حسن الجواهري (حياته، آثاره، من أعلام أسرته) ..... ٦١

وقد تعرض الشيخ في القسم الأول الى باين، إحتوى الباب الأول على فصول أربعة، أشير إليها بما يأتي:

**الفصل الأول:** وقد تعرض الشيخ الجواهري في هذا الفصل الى الربا الجاهلي، والربا الذي نهى عنه بنو إسرائيل، كما تطرق الى ربا العطية والاقوال فيه، كما اشبع البحث حول الفتاوى التي تُفرق بين ربا القرآن، وربا السنّة مع مناقشة الدليل.

**الفصل الثاني:** وقد تعرض الشيخ في هذا الفصل لذكر الأحاديث التي وردت في الباب مع ذكر مدلولاتها، مع النظر إلى ما قد يُدعى من التعارض والترجيح والتأويلات والنسخ، اما الأحاديث فهي على طائفتين:

١. أحاديث الأصناف الستة التي تنهي عن التعامل في أصناف معينة اذا لم تُراعَ شروط قد عينتها.

٢. أحاديث «لاربا الا في النسيئة» التي تنهي عن نوع معين من الربا، وظهرها الحصر.

يقول الشيخ<sup>(١)</sup>: «أما الطائفة الأولى: فقد ذكرتها أكثر الكتب الفقهية مرفوعة عن عدد كبير من الصحابة، منهم الخلفاء الراشدون وغيرهم، وأشهر هذه الروايات رواية ابي سعيد الخدري في صحيح مسلم عن رسول الله ﷺ أنه

(١) الربا فقهيًا واقتصاديًا: ٤٠.

٦٢.....الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

قال: «الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح، مثلاً بمثل، يداً بيد، فمن زاد او استزاد فقد اربى، الاخذ والمعطي فيه سواء»<sup>(١)(٢)</sup>.

**الفصل الثالث: ربا البيع والقرض:** وفي هذا الفصل تعرض الشيخ لما تعرض له الفقهاء في باب البيع من الربا، وقد اعتمد في بيانه على السنة النبوية، حيث ان الآيات القرآنية كما يدعون قد نزلت في تحريم ما يسمى بربا الجاهلية، وقد تكلم في هذا الفصل بصورة مشبعة عن العلة، وتحديد ربا البيع حسب ما فهمه الفقهاء من الأحاديث، مع مناقشة لما عرضه من أفكارهم، وفي هذا الفصل تعرض الشيخ أيضاً لربا القرض.

**أمّا الفصل الرابع:** فقد إشتمل على بحثين مهمين<sup>(٣)</sup>:

**الأول:** ما ذكر من التخلص الموضوعي للربا، كبيع العينة وبيع الوفاء، وخط وتعجل، والبيع مع السلف، مع مناقشة من يقول بالحرمة.

**الثاني:** ما ذكر من التخلص الحكمي للربا، كبيع العارية، وبيع

---

(١) الكافي، الكليني، كتاب المعيشة، باب فيه جمل من المعاوضات، رقم الحديث (١)، ١٩٢/٥. وتهذيب الأحكام، الشيخ الطوسي، كتاب التجارات، باب بيع الواحد الأثنين وأكثر من ذلك وما يجوز وما لا يجوز، رقم الحديث (٤٢١)، ٩٨/٧.

(٢) الربا فقها واقتصادياً: ٤١.

(٣) الربا فقها واقتصادياً: ٧٩.

الفصل الأول / الشيخ حسن الجواهري (حياته، آثاره، من أعلام أسرته) ..... ٦٣

المصوغ، وبيع ما دخلته الصنعة بوجه عام، وبيع الدراهم والدنانير المسكوكة، مع مناقشة ذلك، ثم ختم الشيخ الجواهري البحث بخاتمة مفيدة.

أمّا الباب الثاني: الربا عند الامامية، فقد اشتمل على مقدمة تمهيدية<sup>(١)</sup>. وأربعة فصول: الأول: ربا المعاوضة، والثاني: ربا القرض، والثالث: الخروج الموضوعي والحكمي عن الربا، والرابع: بعض المسائل المتفرقة المرتبطة بالبحث.

الفصل الأول: ربا المعاوضة<sup>(٢)</sup>: وقد تكلم الشيخ في ان الربا يثبت في مطلق المعاوضات والمبادلة بين المالين، كما تعرّض للأركان الثلاثة التي لا بدّ منها لتحقيق الربا، وقد حقق فيها مفصلاً، ثم تعرّض الى بيع الصرف بما يتصل بالمقام مع ذكر شروطه وجملته ما يتعلق ببيع الذهب والفضة من مسائل. وقد استعرض الشيخ الروايات الواردة في الباب؛ لتحديد الربا في المعاوضات<sup>(٣)</sup>.

الفصل الثاني: ربا القرض: تكلم في هذا الفصل عن معنى القرض، وفي أدلة حرمة ربا القرض، والقيود التي تُشترط فيها، وفي الطرق التي

(١) المصدر نفسه: ١٠٣.

(٢) الربا فقها واقتصاديا: ١١٧.

(٣) المصدر نفسه: ١١٨.

يمكن أخذ الزيادة بها<sup>(١)</sup>.

**الفصل الثالث:** وقد استعرض الشيخ في هذا الفصل ما ادعى أنه خارج عن الربا حكماً للأدلة الخاصة على ذلك مع مناقشة ما يقبل المناقشة، كما تعرض الى ما ادعى انه خارج عن الربا موضوعاً في ربا المعاوضة وفي ربا القرض مع المناقشة لما يقبل المناقشة، بعد ذلك تعرض الشيخ الى اهم الإشكالات على الحيل الشرعية التي تخرج المعاملة عن كونها ربوية مع المناقشة.

**الفصل الرابع:** وقد اشتمل هذا الفصل على مسائل متفرقة مرتبطة بالبحث مثل مسألة وجوب رد الزيادة في الربا الى صاحبها، ومسألة انقلاب المعاملة ربوية، ومسألة المعاوضة بنقد على شيئين يكون أحدهما نقداً، ومسألة ما لو رجع البائع على المفلس بعين ماله، ومسألة ما اذا بيع المتماثلان وكان احدهما معيياً ثم تصرف فيه، وما شابه هذه المسائل التي لها ارتباط بالربا بشكل وبآخر<sup>(٢)</sup>.

أمّا القسم الثاني من الكتاب فكان: الربا اقتصادياً<sup>(٣)</sup>.

وقد ختم الشيخ الجواهرى كتابه بقوله: «وبعد هذا المطاف على مسرح

---

(١) المصدر نفسه: ١٨٨.

(٢) الربا فقهاً واقتصادياً: ٢٧٤.

(٣) المصدر نفسه: ٢٢١.



الفصل الأول / الشيخ حسن الجواهري (حياته، آثاره، من أعلام أسرته) ..... ٦٥

الربا من الناحية الفقهية والاقتصادية انتهينا الى ان الربا هو تجارة الموت كما يسميه الكتّاب الغربيون واستغلال حاجة الضعيف. ولم يكن تحريم الأديان للربا وخاصة الدين الإسلامي لمجرد العطف على الضعيف، وإنما جاء التحريم لإيجاد نظام اقتصادي لا يعمل فيه رأس المال من غير تعرّض للخسارة<sup>(١)</sup>.

(ب) في الفقه المعاصر: كتابه بحوث في الفقه المعاصر:

وهو كتاب تناول فيه الشيخ الجواهري القضايا الفقهية المعاصرة من معاملات وموضوعات طيبة، وغيرها، على شكل بحوث، وقد إشتمل الكتاب على سبعة مجلدات، كانت عدد صفحاتها تربو على ٤١١٨ صفحة من قياس ١٧ × ٢٤ سم.

سبب تأليف الكتاب:

ذكر الشيخ الجواهري دواعي تأليف كتابه (بحوث في الفقه المعاصر) ضمن إجابته عن الأسئلة الموجهة إليه من قبل مجلة فجر عاشوراء<sup>(٢)</sup>، إذ أجاب قائلاً: «إنّ دواعي تأليف هذا الكتاب هي الدعوات الموجهة لنا من قبل المجاميع الفقهية، مثل مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي، ومجلس الفقه في الهند، وأمثالهما، إذ كانت الدعوات تقدّم لنا لأجل المشاركة، وكتابة بعض الأبحاث الفقهية في الموضوعات المستجدة،

(١) المصدر نفسه: الخاتمة.

(٢) مجلة يصدرها مركز فجر عاشوراء الثقافي التابع للعتبة الحسينية المقدسة.

ومن خلال هذه الدعوات تجمعت لدينا مجموعة مهمة من الأبحاث، رأينا أن نقدمها لطلاب العلم والحوزات العلمية؛ لأجل الإطلاع عليها ومناقشتها؛ للوصول إلى النضج الفقهي في هذه المسائل المعاصرة<sup>(١)</sup>.

### أهمية الكتاب:

أشار الشيخ الجواهري إلى تلك الأهمية إذ قال: «إنَّ هذه الأبحاث لم يُبحث عنها بحثاً استدلالياً كما يُبحث في المسائل الفقهية التقليدية إذ أُشبعَت تلك المسائل التقليدية بالإبحاث من قبل العلماء، وتنفّحت المسائل وضوحاً بحيث يتمكن الفقيه أن يباشر عمله الاستدلالي إستناداً لما تقدّم من كم هائل من الأبحاث، إلّا أنّ هذه الأبحاث المُستجدّة أمّا أنّها لم تُبحث بحثاً استدلالياً بالمرّة، أو أنّها بُحِثت أبحاثاً استدلالية خجولة وضعيفة وعلى طريقة لا تنسجم مع الفقه الإسلامي ومصادره وقواعده؛ لذا كان البحث فيها جديراً ومهماً؛ للوصول إلى الحكم الشرعي»<sup>(٢)</sup>، ولقد أُستقبلت هذه الأبحاث إستقبالاً خاصّاً لما تتمتع به من التشخيص الموضوع المعاملي، أو العنوان العلمي الجديد<sup>(٣)</sup>، وقد طلب عدد من الأطباء من الشيخ المذاكرة

(١) بقلم صاحب الترجمة ضمن الحوار الذي أجرته مجلة فجر عاشوراء مع الشيخ/ إجابة

السؤال السادس، صفحة: ٤.

(٢) المصدر نفسه: ٦.

(٣) المصدر نفسه: ٥.

الفصل الأول/ الشيخ حسن الجواهري (حياته، آثاره، من أعلام أسرته) ..... ٦٧  
في مثل هذه الموضوعات الجديدة، كما كانت بحوثه مصدراً مهماً لعدد من  
الأساتذة وطلاب العلم داخل القطر<sup>(١)</sup> وخارجه<sup>(٢)</sup>.

### ثالثاً: في النُفقه المقارن:

تعليقه على كتاب الحلال والحرام للقرضاوي: إذ طبع الشيخ  
الجواهري كتابه الحلال والحرام في الإسلام وهو تعليقه على كتاب الحلال  
والحرام في الإسلام للدكتور يوسف القرضاوي، بيّن فيه رأي الشيعة مع  
دليلهم في المسائل الخلافية مع بعض المناقشات للدكتور القرضاوي، فكان  
كتاباً مقارناً بين رأي أهل السنة وأدلتهم، ورأي الإمامية وأدلتهم، وكان  
ذلك عام ١٤٠٩ هـ، ونحن نعلم أنّ النُفقه المقارن هو الطريق الوحيد لتقدير

---

(١) الأستاذ المساعد الدكتور بلاسم شبيب إعمد كتاب (بحوث في الفقه المعاصر)  
للشيخ حسن الجواهري مصدراً أولاً في مادة الفقه المعاصر التي تدرس ضمن  
المناهج المقررة لطلبة الدراسات العليا في جامعة كربلاء وكذا الأستاذ المساعد  
الدكتور مُهند جمال الدين حيث أخذ على عاتقه تدريس جزئي الفقه المعاصر في  
جامعة الكوفة على طلبة الدراسات العليا.

(٢) الدكتور نمر صالح محمود دراغمة ذكر تعريفات الشيخ حسن الجواهري (في كتابه  
بحوث في الفقه المعاصر/ عقد التوريد) في أطروحته الموسومة: عقد التوريد في الفقه  
الإسلامي دراسة مقارنة/ جامعة النجاح الوطنية/ نابلس - فلسطين (١٤٢٥ هـ -  
٢٠٠٤ م): ٨-٩.

المذاهب الفقهية حق قدرها<sup>(١)</sup> فالحلال والحرام معروف في كل أمة من زمن قديم وان اختلفوا في مقدار المحرمات وفي نوعها وفي أسبابها كان الكثير منها مرتبطا بالمعتقدات البدائية والخرافات والأساطير<sup>(٢)</sup>، ثم جاءت الأديان السماوية الكبرى بتشريعات ووصايا عن الحلال والحرام ارتفعت بالانسان من مستوى تلك الخرافات والأساطير والحياة القبلية الى مستوى إنساني كريم ولكنها كانت في بعض ما أحلت وحرمت مناسبة لعصرها وبيئتها متطورة بتطور الانسان وتغير الاحوال والازمان<sup>(٣)</sup>، فكان في اليهودية مثلا محرمات مؤقتة عاقب الله بها بني إسرائيل على بغيتهم فلم تكن تشريعا قصد به الخلود؛ ولهذا ذكر القرآن قول المسيح لبني اسرائيل ﴿وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَلَا حِجْلَ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾<sup>(٤)</sup>. فلما جاء الاسلام كانت البشرية قد بلغت اشدها وصلت لان ينزل الله عليها رسالته الاخيرة فختم تشريعه للبشر بشريعة الاسلام الشاملة الكاملة الخالدة، وفي هذا نقراً قوله سبحانه وتعالى بعد ان ذكر ما حرم من الاطعمة

(١) محاضرات في الفقه المقارن، محمد سعيد رمضان البوطي، دار الفكر المعاصر، بيروت-

لبنان : ٥ .

(٢) الحلال والحرام في الاسلام يوسف القرضاوي : ١٣ (من المقدمة) .

(٣) المصدر نفسه : ١٣ .

(٤) سورة آل عمران، آية : ٥٠ .

الفصل الأول / الشيخ حسن الجواهري (حياته، آثاره، من أعلام أسرته) ..... ٦٩

في سورة المائدة ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ  
الْإِسْلَامَ دِينًا﴾<sup>(١)</sup>.

إن فكرة الحلال والحرام في الإسلام فكرة بسيطة واضحة، إذ أنّها جزء من الأمانة الكبيرة التي أبت السموات والارض والجال أن يحملنها، واشفقن منها، وحملها الانسان، أمانة التكليف الالهية وحمل مسؤولية الخلافة في الارض، تلك المسؤولية التي على أساسها يُثاب الانسان ويعاقب ومن أجلها مُنح العقل والارادة، وبعثت له الرسل وأنزلت الكتب إذ ليس له أن يسأل: لم كان الحلال والحرام؟ ولم لم أترك طليق العنان؟<sup>(٢)</sup>، ومن جهة اخرى فإنّ الحلال والحرام يديران فلك التشريع الاسلامي العام وهو تشريع قائم على اساس تحقيق الخير للبشر ودفع الحرج والعنت عنهم وإرادة اليسر بهم، فقد جاء هذا الدين رحمة إلهية شاملة لعباد الله في آخر طور من اطوار الانسانية إذ أعلن الله ذلك لرسوله فقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾<sup>(٣)</sup>، وكان من آثار هذه الرحمة ان وضع الله عن هذه الامة الخاتمة كل آصار التعنت والتشديد واوزار الإباحية والتحلل التي ادخلها الوثنيون والكتابييون على الحياة فحرموا الطيبات وأحلوا الخبائث، قال

(١) سورة المائدة، آية: ٣.

(٢) الحلال والحرام في الاسلام القرضاوي : ١٤ (المقدمة).

(٣) سورة الانبياء، آية: ١٠٧.

تعالى: ﴿..وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ \* الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾<sup>(١)</sup>. فكان دستور الاسلام يتمثل في هاتين الآيتين اللتين صدر بهما القرضاوي كتاب الحلال والحرام في الاسلام وهما: قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ...﴾<sup>(٢)</sup>، وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

### سبب تأليف الكتاب:

يُعد الكتاب تعليقة على كتاب الحلال والحرام في الإسلام للدكتور يوسف القرضاوي مع الأدلة على كل حكم بصورة مختصرة ومبسطة<sup>(٤)</sup>. فهو استجابة لإقتراح مجلس الكتاب في منظمة الإعلام الإسلامي في

(١) سورة الاعراف، الآية: ١٥٦-١٥٧.

(٢) سورة الاعراف، الآية: ٣٢.

(٣) سورة الاعراف، الآية: ٣٣.

(٤) الحلال والحرام في الاسلام: ١٧.

الفصل الأول / الشيخ حسن الجواهري (حياته، آثاره، من أعلام أسرته) ..... ٧١  
طهران في أن يعلق الشيخ حسن الجواهري على كتاب (الحلال والحرام في  
الاسلام) للدكتور يوسف القرضاوي، بيان الحكم الشرعي عند الشيعة  
مع بيان أدلته في نهج مبسط كما سار عليه المؤلف، وإيماننا بضرورة التلاحم  
والبحث العلمي للتوصل إلى الحقيقة فقد إستجاب الشيخ حسن  
الجواهري لذلك متوكلاً على الله تعالى<sup>(١)</sup>.

### رابعاً: في الإصلاح الديني:

كتابه: دعوة الى الإصلاح الديني والثقافي:

وصف عام للكتاب: يتألف الكتاب من ٥٥٦ صفحة، وموضوع  
الكتاب الثقافة العامة، وكان الناشر لهذا الكتاب المجمع العالمي لأهل  
البيت، وقد طُبِعَ في مطبعة دار الاسراء للطباعة والنشر، الكمية (٣٠٠٠)  
نسخة، تاريخ النشر: ١٤٢٧ هـ.

وقد جاء في الاهداء «الى كل من نشدَ إتحاد المسلمين تحت راية القرآن  
والسنّة، وبند الفرقة وعمِلَ جاهداً لرفع راية الإسلام، وابتعد عن الطائفية  
والعنصرية والمستعمرين، ووجد طريق الخلاص لهذه الأمة التي لا زالت  
تفوق الأمم تشريعاً وتبتعد عنه - مع الأسف - التزاماً وعملاً»<sup>(٢)</sup>.

(١) المصدر نفسه : ١٩ .

(٢) دعوة الى الإصلاح الديني والثقافي : ٧ .

٧٢..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

ذكر الشيخ في التوطئة لهذا الكتاب أن الطريق الوحيد لإعادة الوضع الإسلامي الصحيح الأصل الى بلد وشارع وسوق المسلمين قاطبة هو التمسك بحبل الله، وسنة رسول الله ﷺ، وفهم الإسلام فهماً سليماً بعيداً عن مزاعم المنافقين، ثم العمل الدؤوب على تطبيق أحكام الشرع الحنيف، ونشر المودة والإخاء في نفوس المسلمين، وتوعيتهم لما يحيط بهم من أخطار<sup>(١)</sup>، وقد جاء الكتاب مُشتملاً على تلك المضامين بفصول خمسة وهي:

**الفصل الأول:** جاء مُشتملاً على ذكر الاعتقادات الباطلة عند المسلمين، والتي يجب تغييرها.

**أما الفصل الثاني:** فكان يشتمل على نماذج من التخلفات الحضارية، فمنها: عدم الموضوعية في البحث العلمي الديني، فيرجح التعصب الأعمى للعنصر أو للدم والعشيرة، فيرفع شعار أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً، ومن ذلك أيضاً الوقوف ضد النص نتيجة إجتهااد أحد علماء المسلمين، وكأنَّ الصواب هو إتساع الاجتهااد عند وجود نص من صاحب الرسالة، وهو خطأً فظيخ وتخلّف عن الصواب والعقل والدين<sup>(٢)</sup>. وقد اشتمل هذا الفصل ايضاً على نماذج من التهم والأراجيف التي تصدر ممن

---

(١) دعوة الى الإصلاح الديني والثقافي: ١٢.

(٢) المصدر نفسه: ١١-١٢.



الفصل الأول / الشيخ حسن الجواهري (حياته، آثاره، من أعلام أسرته) ..... ٧٣

يحمل اسمه ولقبه صفة التخصص في بعض العلوم الدينية أو الاجتماعية.

والفصل الثالث تضمّن الحديث عن المثل الأعلى للمسلمين، وكيف يجب أن يكون مُستنداً إلى القرآن والسنة، وقد فصل الشيخ في بعض الموارد، وأجل في بعضها الآخر التخلفات المهمة عن تعاليم السماء، والتي يجب أن نُنزّه إسلامنا المحمدي السماوي من هذه الأعمال التي مُليء التاريخ لها، والتي هي سبب التهجم علينا من قبل حضارات العالم غير الإسلامية<sup>(١)</sup>.

أمّا الفصل الرابع فقد رأى الشيخ الجواهري فيه أنّ من الواجب على المسلمين أن يعرفوا نظرية الحكم في الإسلام؛ ليلتزموا ويعملوا بها في الحال الحاضر من انتخاب لرئيس المسلمين الذي يجب أن يتصف بصفات الحاكم العادل العارف بأحكام الشرع والإسلام، وهنا يقول الشيخ «فكيف ندّعي الإسلام ولم نعمل بأهمّ مسألة عند المسلمين ومنها تتفرع المسائل الأخرى وعليها تتوقف؟! أنبقى في دائرة خُطّت لنا من قبل المستعمر الكافر الى الأبد؟! الا اهل من متذكر؟!»<sup>(٢)</sup> وقد تعرض الشيخ في الفصل الخامس الى الأخطاء المستشرية في المجتمع الإسلامي والتي يجب أن تُصحح؛ ليزول المانع الرئيس من الوصول إلى العدالة الاجتماعية التي أمر بها الإسلام، أقل

(١) ظ: دعوة إلى الإصلاح الديني والثقافي: ١٢.

(٢) ظ: المصدر نفسه: ١٤.

٧٤..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

تلك الأخطاء هو تكفير المسلمين، واتهام المسلمين بعضهم البعض، مع زرع الأحقاد والمجادلة، كأن لم يكن الإعتصام بحبل الله موجهاً اليهم<sup>(١)</sup>.

أما الفصل السادس فقد تعرض فيه الشيخ الى بعض المفاهيم الإسلامية التي تعتقد بها الشيعة الامامية، كمفهوم الشفاعة، وأقسامها، والإشكالات التي قد توردها عليها، ومفهوم التقية وأقسامها ومشروعيتها، ومفهوم الزيارة للأئمة عليهم السلام<sup>(٢)</sup>.

أما الفصل السابع (ضرورة الوحدة الإسلامية) فقد تضمن التصحيح المقترح للعمل به من قبل المسلمين كافة؛ للنهوض وتحمل المسؤولية، ونبذ التخلف والتبعية، والاعتصام بحبل الله وسنة رسوله، وهو واجب على كل مسلم أن يهتم به ويفكر فيه ملياً<sup>(٣)</sup>، والباحثة ترى أن فصل الوحدة الإسلامية هو أهم فصول هذا الكتاب؛ لأن فيه معاصرة ونبذ للطائفية.

وقد ألحق الشيخ الجواهري بهذا الكتاب عدداً من الملاحق، كتتحقيق وتوضيح لبعض ما جاء في الكتاب من مفاهيم وآراء<sup>(٤)</sup>.

---

(١) ظ: دعوة الى الإصلاح الديني والثقافي: ١٤.

(٢) ظ: المصدر نفسه: ١٣.

(٣) ظ: دعوة الى الإصلاح الدين والثقافي: ١٤.

(٤) ظ: المصدر نفسه: ١٤.

### ضرورة الوحدة الإسلامية :

أنَّ القرآن والسنة النبوية تؤكدان على وحدة المسلمين وتوحيد كلمتهم، إذ قال تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ \* وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ \* وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾<sup>(١)</sup>

وقال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾<sup>(٢)</sup>. إذ قال الشيخ الجواهري في هذا الموضوع من الكتاب: «فإذا كنا بمستوى المسؤولية التي أرادها الله تعالى لنا من الاعتصام بحبله ونبذ ما يخالف الدين ويوجب الفرقة بين المسلمين، وكنا صفاً واحداً أمام الأعداء، نكون حقاً من مصاديق الآية الكريمة»<sup>(٣)</sup>: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾<sup>(٤)</sup>، وقال أيضاً: «إنَّ الشيعة

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٠٣ - ١٠٥.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٢.

(٣) ظ: دعوة الى الإصلاح الديني والثقافي: ٤٤٩.

(٤) سورة آل عمران، الآية: ١١٠.

٧٦.....الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

والسنة متفقون في أكثر من تسعين بالمائة في المسائل الحكمية والعقائدية، فما بال علماء الإسلام لم يلتفتوا إلى هذه القضية، وأن يتركوا المسائل الخلافية يعمل بها أصحابها كل على مذهبه، وتكون المسائل الوفاقية فيما بينهم أساس إتحادهم ضد الكفر والشرك والجاهلية والاستعمار؟!»<sup>(١)</sup>.

وإن القرآن الكريم قد صرح بذلك، قال تعالى: ﴿وَلَا تَرْكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ﴾<sup>(٢)</sup>، فهل نحن المسلمون حقاً لم نركن إلى الذين ظلمونا من كفره وصهاينة؟

والقران الكريم صرح أيضاً بقوله تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾<sup>(٣)</sup>، فهل اعتصم المسلمون بحبل الله جميعاً؟ إذ قال تعالى: ﴿وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾<sup>(٤)</sup>، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾<sup>(٥)</sup>، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ \* مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا﴾<sup>(٦)</sup>، أي خراباً، فهل عملنا على

(١) ظ: دعوة إلى الإصلاح الديني والثقافي: ٤٥٢.

(٢) سورة هود، الآية: ١١٣.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ١٠٣.

(٤) سورة الانفال، الآية: ٤٦.

(٥) سورة آل عمران، الآية: ١٠٥.

(٦) سورة الروم، الآية: ٣١-٣٢.

إزالة العوائق فيما بين أهل ملتنا من المسلمين، وعملنا للقضاء على الشوائب وتنقية صفحات تاريخنا وعقائدنا الإسلامية لتكون صفاً واحداً مرصوفاً أمام الكفر؟! (١).

وناشد الشيخ المسلمين في موضع آخر من الكتاب فقال: «أيها المسلمون: ألا تدركون وتشعرون بوجود الخطر الداهم الذي يهدد دينكم من اليهود والاستعمار واذنابه من المتملقين؟! ألا تنظرون إلى غزوكم في عقر داركم والحديث النبوي الشريف يقول: «فوالله ما غزي قوم قط في عقر دارهم إلا ذلوا»؟! أفلا يوجد علماء ورؤساء ينهضون بهذه المسؤولية - الملقاة على عاتق الجميع؛ لقوله تعالى: ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾ (٢) - إلى مستوى التحقيق في الواقع مع وجود مستلزمات الوفاق بين المسلمين وأرضية الوحدة من إتحاد في أكثر من تسعين بالمائة من المفاهيم والأحكام والعقائد؟! (٣) ألا يوجد في المجتمع الإسلامي من هم بهذه الصفة من العقل والنضج بحيث يوضحون للأمة - المغلوبة على أمرها بواسطة الاستعمار وأتباعه واذنابه - أن التقدم والرقي والنهضة والوقوف على الأقدام من دون الاستعانة بالغير، والاكتفاء بالخبرة الإسلامية الكبرى، كل هذا

(١) ظ: دعوة إلى الإصلاح الديني والثقافي: ٤٥٢-٤٥٣.

(٢) سورة الصافات، الآية: ٢٤.

(٣) ظ: دعوة إلى الإصلاح الديني والثقافي: ٤٥٢-٤٥٣.

٧٨.....الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

يتوقف على وحدة المسلمين، والعمل على نبذ الخلافات أو تصفيتها بالحكمة والموعظة الحسنة؟!»<sup>(١)</sup>.

إقتراحات الشيخ الجوهري للوحدة الإسلامية: إذ قال الشيخ: «وأنا بدوري أقترح:

أولاً: أن لا تجوز الحكومات الإسلامية بأجمعها الخوض في المسائل الخلافية بين المسلمين.

ثانياً: أن تعقد لجنة من علماء طوائف المسلمين ليصدروا كتباً يبحثون فيها ويكتبون نتائج ما توصلوا اليه من مفاهيم حول المسائل الخلافية وبذلك تقلص حدة المسائل الخلافية وتنحوا الإسلامية وشعوبها منحنى التقدم والتطور في كل المجالات.

ثالثاً: أن يُمنع كل كتاب من شأنه التهجم على طوائف المسلمين من دون موضوعية في بحثه، وبذلك يتمكن المسلمون من النهوض بهذه الأمة وسدّ باب الفرقة والنزاع الذي لا طائل تحته إلا الفائدة والنفعة للاعداء والمستعمرين.

رابعاً: من الواجب تغيير الروحية التي ينطلق منها الكتاب الإسلامي في تحريك هذه الخلافات للحد من التدهور وغلق باب الخلاف، وجرّ

---

(١) ظ: المصدر نفسه: ٤٥٤-٤٥٥.

الخلاف الجادّ الهادف لتقليص المسافات»<sup>(١)</sup>.

مقومات الوحدة الإسلامية: إنّ العقيدة المشتركة بين المسلمين (في الله تعالى، والرسول، والرسالة، والقرآن، والمعاد) والاشترك في مفردات التشريع الاسلامي، وأسلوب العمل لنصرة الدين، تقتضي ان تكون هذه الاشتراكات باقية، ويُعمل على توسعتها من باب المناقشة والانفتاح؛ ليتوصل الى ما يوحد الأمة، ويسد باب الفرقة بين المسلمين<sup>(٢)</sup>، كما ان القضايا المصرية التي تحكم الواقع الإسلامي لاتنحصر خطورتها بمذهب مُعيّن، بل تمتد لكل المذاهب الأخرى، فمن كل ذلك يجب علينا تجميد الخلافات بيننا.

لذا يرى الشيخ الجواهري أن الروحية المذهبية المغلقة تتغلب على الروحية المنفتحة، وبذلك يحصل تحطيم للشخصية المذهبية من الداخل، فيحصل ما يشبه الأديان المتعددة والآراء المعقدة، وبهذا تتسع الفجوات بين المسلمين<sup>(٣)</sup>، إذ قال: «ونحن لانريد من المسلمين الغاء المذهبية كمضمون فكري في فهم الإسلام، بل نُريد من بقية المذاهب ان تتحرك كوجهة نظر فكرية، وعندئذ تتلاقح الأفكار وتتمازج الآراء على أساس الحوار العلمي

---

(١) دعوة إلى الإصلاح الديني والثقافي: ٤٥٥.

(٢) ظ: المصدر نفسه: ٤٥٥.

(٣) ظ: دعوة إلى الإصلاح الديني والثقافي: ٤٥٥-٤٥٦.

٨٠..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

والإيماني البناء، ويتعد عن الحديّة والعصبية التي تخلق الحواجز والعقبات»<sup>(١)</sup>.

والخلاصة: في نظر الشيخ الجواهري إذا سار المسلمون على هذه الخطى الصحيحة سيبتعد غير العالم - فضلاً عن العالم - عن الوقوع في خطأ الكتابة والتحريك، واستنباط الأحكام الخاوية المبنية على الأسس الباطلة وبذلك يخسر الأعداء، المتربصون بنا الدوائر، وبالمقابل: نتحرك ونكتب في خصوص ما حصل لنا به علم أنّه يُرضي الله تعالى، فإنّ هذا هو الذي ينفذ إلى القلوب والمشاعر والأفكار، وتطمئن إليه النفوس المسلمة المعتقدة بالإسلام منهجاً وعقيدة في هذه الحياة، وهو الذي تدعو إليه مصلحة الاسلام العُليا<sup>(٢)</sup>.

---

(١) ظ: دعوة إلى الإصلاح الديني والثقافي: ٤٥٦.

(٢) ظ: المصدر نفسه: ٤٦٠.



## المبحث الثالث:

### من أعلام أسرة آل الجواهري

تمهيد:

#### أسرة آل الجواهر:

من البيوتات النجفية القديمة العريقة<sup>(١)</sup>، والأسر التي أنجبت العديد من العلماء والفضلاء ممن تعزز المكتبة العربية والتراث العربي الإسلامي بتجاهم البارع في الدين، والفقه، والعلم، والأدب، والشعر، أسرة صاحب الجواهر<sup>(٢)</sup> الذي اشتهر بكتابه الكبير (جواهر الكلام) في الفقه، وانتسبت الأسرة الى الكتاب، وعُرفوا بآل صاحب الجواهر، وآل الجواهر، والجواهري من بعد<sup>(٣)</sup>. ولأسرته المعروفة بآل الجواهر المقام المتقدم في

---

(١) مجلة الحكمة، العدد (٢٣٢): ١٧.

(٢) ظ: صفحة: من الرسالة.

(٣) أسنى الذخائر من تراث آل صاحب الجواهر، تح عبد الستار الحسني، ماجد الطائي، العارف للمطبوعات، بيروت-لبنان، (٢٠١٢م): ١٨.

٨٢.....الشيخ حسن الجوهرى وجهوده في الفقه المعاصر

المدرسة النجفية منذ القرن الثاني عشر الهجري، سكن جدهم الأقدم الشيخ عبد الرحيم الملقب بـ (الشريف) بلدة النجف الأشرف في القرن الحادي عشر الهجري أي قبل ثلاثة قرون ونصف تقريباً، إذ وردها من ناحية الجبال في المصطلح القديم، وكان الشيخ محمد بن عبد الرحيم عالماً بالأنساب وله شهادات بعضها تعود الى عام ١١٥٨هـ<sup>(١)</sup>، ومازال صيته مستمراً في أسرة آل الجواهر حتى اليوم<sup>(٢)</sup>.

وقد قالوا: وإنما لُقِّبَ الشيخ عبد الرحيم بالشريف؛ لأنه سبط<sup>(٣)</sup> السيد محمد باقر الكبير ابن الأمير السيد اسماعيل ابن الأمير عماد الدين الأفطسي من السادة الأفطسية. أعقب الشيخ عبد الرحيم الشريف وكَـلْدَيْن، هما: محمد الكبير صِهْرُ أبي الحسن الشريف العاملي الفتوويّ النجفيّ، ومحمد الصغير (ت ١١٤٩هـ)، وهو جدُّ الشيخ محمد حسن صاحب الجواهر ابن

---

(١) ماضي النجف وحاضرها، جعفر محبوبه، دار الأضواء، بيروت - لبنان، ط ٢، (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م)، وغاية المأمول، ج ١: ٧.

(٢) تاريخ الأسر العلمية في مدينة النجف الأشرف. أ.د. حسن عيسى الحكيم/ كلية الآداب - جامعة الكوفة طبع هذا البحث في مجلة تراث النجف، العدد (١)، السنة الأولى، ربيع الأول ١٤٣٠هـ.

(٣) ولكن يُرد على ذلك أنّ اللقب لا يكون من جهة الأمهات، بل من جهة الآباء، ولذا نرى أنّ الشيخ صاحب الجواهر قد ذُكر لقبه وهو (الشريف) إستناداً إلى أسرة آل الشريف في جبل عامل من لبنان وهي أسرة الشيخ الفتوويّ الذي عبّر عنه في (الجواهر) بـ (جدُّنا).

الفصل الأول/ الشيخ حسن الجواهري (حياته، آثاره، من أعلام أسرته) ..... ٨٣

الشيخ باقر بن محمد الصغير هذا<sup>(١)</sup>. فأُسرة آل الجواهر من الأسر التي زيّنت تاريخ العلم والأدب في النجف منذ تأسيس مدرستها وقيام بنائها العلمي على يد الشيخ الطوسي<sup>(٢)</sup> في عام (١٤٤٨هـ).

قال عنهم صاحب كتاب (ماضي النجف وحاضرها): «من مشاهير الأسر العلمية النجفية ودوحة من دوحات الفضل العليّة، بزغ بدرها في أفق النجف، و اشتهرت بعنوانها (الجواهر) الذي صار علماً لها ومُسمّى اتسمت به في أواسط القرن الثالث عشر. وكان لأبائها في النجف ذكر قبل ذلك في أوائل القرن الثاني عشر، فإنَّ جدها الأعلى عبد الرحيم الشريف

---

(١) أسنى الذخائر من تراث آل صاحب الجواهر: ١٩.

(٢) أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي بن الحسن الطوسي، المعروف بشيخ الطائفة، من كبار الفقهاء والمحدثين والمفسرين والمتكلمين الشيعة، وُلد عام ٣٨٥هـ في مدينة طوس بـإيران، وإليها ينسب الشيخ الطوسي وفيها مرقد الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام، إذ نشأ وترعرع فيها ودرس علوم اللغة والأدب والفقهِ والحديث وعلم الكلام، ثم هاجر إلى العراق، فنزل بغداد عام ٤٠٨هـ، وقد تتلمذ على يد الشيخ المفيد، والسيد المرتضى، وهو مؤسس الحوزة الدينية في النجف الشرف عام ٤٤٨هـ، من مولفاته: رجال الطوسي، الإستبصار فيما اختلف من الأخبار، التبيان في تفسير القرآن، تهذيب الأحكام، الفهرست، المبسوط، مصباح المتهجد، كانت وفاته عام ٤٦٠هـ/ لؤلؤة البحرين: ٥٩٣، ومنهج المقال: ٢٩٢، وسفينة البحار، ج ٢: ٩٧، وتأسيس الشيعة: ٢٦٧ معجم المؤلفين، ج ٩: ٢٠٢، وتنقيح المقال، ج ٣: ١٠٤، ودليل القضاء الشرعي، ج ٣: ١٧٧، والشعر العربي، ج ١: ٦٦.

٨٤.....الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

الموصوف بالكبير النجفي كتب له بعض تلامذته شعراً عام ١١٤٩ هـ. شَعَّ ضوء هذه الأسرة وطار صيتها من حين نبوغ جدّها الأعلى الشيخ صاحب الجواهر، وتوارثها منه أبناؤه الغرّ الأمثال فتكونت على تعاقب الأعوام والسنين منه أسرة علمية نبغ فيها مشاهير وأدباء وشعراء فطاحل وضمَّ بعضهم الى فضله الغزير أدبه الوافر، كما حاز رجال منها الزعامة العلمية»<sup>(١)</sup>.

وقال عنهم المؤرخ الشيخ آغا بزرك الطهراني في طبقات أعلام الشيعة: «إنَّ آل الجواهري) من أَسْر العلم والزعامة في النجف نبغَ فيها جماعة من الفقهاء الفطاحل والشعراء العباقرة والزعماء الدينيين»<sup>(٢)</sup>.

وهي مدرسة تعلَّم فيها الناس من مختلف الأمم والشعوب على مر العصور والأزمنة، والشيخ صاحب الجواهر من حلقات سلسلتها الطويلة في العلم والدين<sup>(٣)</sup>.

وما زال بيت الجواهري بيت علم وفضل وأدب وجهاد، تُضرب أطنابه في كل الأُمَّة الإسلامية طارفها وتالدها، وما كاد التاريخ الحديث يخلو من أعلام هذا البيت، ومن رجالاته الأفاضل.

---

(١) غاية المأمول من علم الأصول، محمد تقي الجواهري، مجمع الفكر الإسلامي، قم، (إيران ط ١ (١٤٢٨ هـ)، ج ١: ٧.

(٢) طبقات أعلام الشيعة، الآغا بزرك الطهراني، دار إحياء التراث العربي، ط ١، ١٤٣٠ هـ، ج ١: ٢٥٩.

(٣) ظ: أسنى الذخائر من تراث آل صاحب الجواهر: ٢٣-٢٤.

## المطلب الأول : الشيخ محمد حسن النجفي

### صاحب الجواهر

#### أولاً : اسمه ونسبه :

هو محمد حسن بن الشيخ باقر بن الشيخ عبد الرحيم بن عبد الرحيم الشريف<sup>(١)</sup>، ينتهي نسبه إلى الشريف الكبير جدّه الأعلى عبد الرحيم، كما أنهاه هو في آخر كتاب القضاء من كتابه الجواهر، ولم يعلم من نسبه الى أبعد من ذلك، أقام جده الثالث الشيخ عبد الرحيم الشريف في النجف الأشرف بعد مغادرته لمدينة أصفهان، وهو عنوان الأسرة الجواهرية العلمية المعروفة بالنجف الشرف، حيث كان نقطة التقاء الاسر العلمية من جهة الآباء والأمهات، وبكتابه (جواهر الكلام) عُرِفَت، ومنه ابتدأت شهرتها وذاع صيتها، وانتشرت آثارها، وتوطدت أركانها<sup>(٢)</sup>.

كان من عظماء القرن الثالث عشر الهجري ونوابغه، في كتابه هذا، وفي

---

(١) ظ جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، محمد حسن النجفي تحقيق: عباس

القوجاني، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط ١، ١٩٨١م، ج ١ : ٢-٣.

(٢) ظ: مجلة الحكمة، العدد (٢٣٢) : ١٥، وجواهر الكلام، ج ١ : ٢-٣.

قوة عارضته، وبراعته في التدريس، وإدارته لشؤون النجف والعالم الإسلامي التابع لها. وقد انتهت إليه الرئاسة العامة والمرجعية في التقليد باستحقاق، فنهض بها خير ما ينهض به المجاهدون في النجف الأشرف وخارجها<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: ولادته:

لم ينص المؤرخون لحياته على تاريخ ولادته، لكن الشواهد والقرائن تشير إلى أنه ولد في حدود عام ١٢٠٢هـ في النجف الأشرف<sup>(٢)</sup>، وقد استنتج الشيخ أغا بزك الطهراني أن ولادته في حدود عام ١٢٠٠هـ أو ١٢٠٢هـ<sup>(٣)</sup>.

وإذا صحَّ أن الشيخ من تتلمذ على الشيخ الوحيد البهبهاني (ت: ١٢٠٨هـ)، وأدرك صحبته فلا بُدَّ أن تكون ولادته أسبق من ذلك؛ لأنه لا يصحُّ في ابن ثمان أو ست أن يتلمذ على مثل البهبهاني ويصحبه؛ وعليه يكون الأقرب أن تولده في حدود عام ١١٩٢هـ، ويساعد على ذلك الاعتبار أنه ممن تتلمذ على السيد بحر العلوم المتوفى عام ١٢١٢هـ، أو قد روى عنه<sup>(٤)</sup>.

---

(١) ظ: جواهر الكلام، ج ١: ٣.

(٢) ظ: ماضي النجف وحاضرها، باقر محبوبية، دار الأضواء، بيروت - لبنان، ط ٢ (١٩٨١هـ)، ج ٢: ١٣٤.

(٣) الذريعة، أغا بزك الطهراني، دار الأضواء، بيروت - لبنان، د. ط (١٤٠٣هـ)، ج ٥: ٢٧٦.

(٤) ظ: الحكمة، العدد (٢٣٢): ١٥، وجواهر الكلام، ج ١: ٤.

### ثالثاً: نشأته:

لم يكن الشيخ محمد حسن النجفي مبتدئاً في اختياره المسلك الديني، بل ورث ذلك من أسرته العلمية التي ورثت هذا المسلك أباً عن جد، فإنَّ جدّه الأعلى عبد الرحيم المعروف بالشريف الكبير بعد أن هاجر إلى النجف الأشرف لطلب العلم، صار ممن يُشار إليه بالفضيلة حتى توفاه الله في أوائل القرن الثاني عشر<sup>(١)</sup>.

ويتضح مما تقدّم أنّ الشيخ كان نقطة التقاء الأُسَر العلمية، ومجمع فضائلها من جهة الآباء والأمهات، ووالدهُ الشيخ باقر كان من فضلاء أهل العلم<sup>(٢)</sup>

### رابعاً: أولاده:

كان للشيخ أبناء عدة، سلك معظمهم طريق أبيهم في طلب العلم، أذكر منهم: الشيخ محمد المشهور بالشيخ حميد، والشيخ عبد الحسين المشهور بالعلامة، والشيخ حسن، والشيخ حسين الأديب<sup>(٣)</sup>.

(١) ظ: جواهر الكلام، ج ١: ٥.

(٢) ظ: المصدر نفسه، ج ١: ٥.

(٣) ظ: المصدر نفسه، ج ١: ٢٣.

### خامساً: مؤلفاته<sup>(١)</sup>:

للشيخ محمد حسن النجفي مؤلفات عديدة، أذكر منها:

١. كتاب جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام: وهو أهم مؤلفاته، فهو كتاب فقهي جامع في استنباط الحلال والحرام، محيط بأول الفقه وآخره، وقد بذل الشيخ وسعه في تأليفه فيما يزيد على ثلاثين عام، إذ شرع بكتابته وعمره خمس وعشرون سنة، وانتهى منه سنة ١٢٥٧ هـ<sup>(٢)</sup>.

٢. كتاب نجاة العباد في يوم المعاد (رسالته العملية وفتاواه الفقهية).

٣. كتاب هداية الناسكين من الحجاج والمعتمرين.

٤. كتاب في الأصول تلفت نُسخته الوحيدة التي هي بخطه<sup>(٣)</sup>.

٥. رسالة في الأثر<sup>(٤)</sup>، وهي آخر مؤلفاته، إذ فرغ منها سنة الوباء

١٢٦٤ هـ.

٦. له رسائل في الزكاة والخمس ألحقت بنجاة العباد.

---

(١) ظ: المصدر نفسه، ج ١: ٨.

(٢) ظ: الذريعة، ج ٢٧٦: ٥، وجواهر الكلام، ج ١: ١٦.

(٣) ظ، جواهر الكلام، ج ١: ٨.

(٤) ظ، تكملة أمل الآمل، السيد حسن الصدر (١٢٧٢-١٣٥٤ هـ)، تح: حسين علي

محموظ، عبد الكريم الدباغ، دار المؤرخ العربي، ط ١، ج ٥: ٣٢٨، وجواهر الكلام،

ج ١: ١١-١٢.



الفصل الأول / الشيخ حسن الجواهري (حياته، آثاره، من أعلام أسرته) ..... ٨٩

ولو لم يكن له إلا جواهر الكلام لكفى، هذا الكتاب الواسع الذي بلغت أجزاءه بحسب تقسيمه أربعة وأربعين جزءاً<sup>(١)</sup>.

كتاب الجواهر: لقد برز في ذلك القرن أقطابٌ لعلم الفقه وأصوله، وخلفوا لنا آثاراً قيّمة خالدة تشهد على مدى التوسع العلمي في ذلك العهد، وكان من تلك الآثار الفقهية كتاب (جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام) الموسوعة الفقهية التي فاقت جميع ما سبقها من الموسوعات سعةً وجمعاً وإحاطةً بأقوال العلماء وأدلتهم، فوفق الكتاب توفيقاً مُنقطع النظر، وطُبِعَ في إيران خمس طبعات في ستة مجلدات ضخام، ووقف منه مئات النسخ على طلاب العلم<sup>(٢)</sup>.

### سبب تأليف الكتاب:

نُقِلَ عن التكملة أن الشيخ قال في جملة كلام له مع تلميذه محمد حسن آل يس عن كتابه الجواهر في قصة طويلة: «والله يا ولدي أنا ما كتبتُه على أن يكون كتاباً يرجع إليه الناس، وإنما كتبتُه لنفسي حين كنتُ أخرج إلى العذارات<sup>(٣)</sup> وهناك أُسأل عن المسائل وليس عندي كتبٌ أحملها لأني فقير،

(١) جواهر الكلام، ج ١: ٨.

(٢) ظ: جواهر الكلام، ج ١: ١٤.

(٣) منطقة تقع في محافظة ذي قار جنوب شرق العراق.

٩٠.....الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

فعزمت على أن أكتب كتاباً يكون مرجعاً لي عند الحاجة...»<sup>(١)</sup>. وقد علّق صاحب التكملة على هذا الخبر بما معناه: أنَّ حُسن نية الشيخ هذه وخلوصها من طلب الجاه والسمعة هو السبب في توفيق مؤلّفه إلى أكْماله<sup>(٢)</sup>.

والحق أنّ الكتاب بما فيه من البسط وعدم الترتيب شاهد على صحة هذا النقل، من أنّه كُتِبَ ليكون مرجعاً للشيخ، ولم يُكتب على اسلوب التأليفات المنمّقة<sup>(٣)</sup>.

#### سادساً: الحركة العلمية في عصره:

شهد القرن الثالث عشر حركة علمية واسعة في كربلاء والنجف الأشرف، مبتدئة بالوحيد البهبهاني، وبلغت غاية ازدهارها في عصر صاحب الجواهر في النجف، فإنَّ عصره إزدهر بكبار الفقهاء وفتاحل العلماء من أساتذته وأقرانه وتلاميذه ما لم يشهده أي عصر مضى<sup>(٤)</sup>.

(١) تكملة أمل الآمل، ج ٥: ٣٢٨.

(٢) المصدر نفسه، ج ٥: ٣٢٨.

(٣) ظ: جواهر الكلام، ج ١: ١٧.

(٤) المصدر نفسه، ج ١: ٩.

### سابعاً: أساتذته<sup>(١)</sup> :

تتلمذ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في أول نشأته على جماعة من الأساتذة منهم: أساتذته في مرحلة المقدمات ومن أهمهم: الشيخ قاسم محيي الدين (ت ١٢٣٨هـ)، وأساتذته بعد إلتحاقه بحلقة درس كبار علماء النجف<sup>(٢)</sup> ومن أهمهم: الشيخ جعفر النجفي<sup>(٣)</sup>، والسيد محمد جواد العاملي<sup>(٤)</sup>، وقيل تتلمذ على يد السيد محمد المجاهد<sup>(٥)</sup>.

(١) ظ: المصدر نفسه، ج ١: ٢٢.

(١) تكملة أمل الأمل، ج ٥: ٣٢٥، والفوائد الرضوية، ج ٢: ٧٢٤، وريحانة الأدب، ج ٣: ٣٥٧، وجواهر الكلام، ج ١: ٢٢.

(٣) الشيخ جعفر بن الشيخ خضر بن الشيخ يحيى المالكي الجناحي النجفي المعروف بكاشف الغطاء نسبة إلى كتابه كشف الغطاء عن خفيات مبهمات الشريعة الغراء، وهو من فقهاء النجف، قرأ في كربلاء على الوحيد البهبهاني وفي النجف على السيد مهدي بحر العلوم، تتلمذ عليه الفطاحل من العلماء منهم السيد جواد العاملي والشيخ محمد حسن صاحب الجواهر والشيخ اسد الله التستري صاحب المقاييس، وتوفي يوم الأربعاء من رجب عام ١٢٢٨هـ ودفن في مقبرة أعددها لنفسه في محلة المشراق في النجف، من مؤلفاته: بغية الطالب في معرفة المفروض والواجب، الحق المبين في تصويب المجتهدين وتخطئة الاخباريين، وغيرها. الاعلام ١١٧/٢، روضات الجنان ٢/٢٠٠، المطبوعات النجفية/ ٣٤٩، لباب الالقاب/ ٢٢، معجم المؤلفين العراقيين ١/٢٥١، مع علماء النجف الأشرف ١/٥١٨.

(٤) صاحب كتاب مفتاح الكرامة.

(٥) صاحب كتاب المفاتيح (ت ١٢٤٢هـ).

### ثامناً: من أعلام تلامذته:

بلغت الحركة العلمية غاية ازدهارها في عهد الشيخ وقد توجه طلاب العلم إلى درسه؛ وذلك لبراعة بيانه وغازاة علمه<sup>(١)</sup>، وكان من أعلام طلابه<sup>(٢)</sup>: الميرزا ابراهيم شريعتمدار السبزواري العلوي، الشيخ جعفر التستري، الميرزا حبيب الله الرشتي، الشيخ محمد حسن آل يس، الشيخ محمد حسين الطالقاني القزويني. الشيخ راضي النجفي<sup>(٣)</sup>، السيد ميرزا محمود البروجردي، وغيرهم<sup>(٤)</sup>.

### تاسعاً: أقوال العلماء فيه:

قال الشيخ المحدث النوري في مُستدرك الوسائل: «مربي فاضل وشيخ الفقهاء المنتهية إليه رئاسة الإمامية في عصره الشيخ محمد حسن بن الشيخ باقر النجفي، صاحب كتاب جواهر الكلام الذي لم يُصنّف في الإسلام مثله في الحلال والحرام»<sup>(٥)</sup> وقال أيضاً: «لو أراد مؤرخ زمانه أن

(١) ظ: جواهر الكلام، ج ١: ٩.

(٢) ظ: المصدر نفسه، ج ١: ١٧-١٨.

(٣) جد الأسرة العلمية المعروفة باسمه.

(٤) ظ: جواهر الكلام: ١٧.

(٥) مستدرك الوسائل، ج ٣: ٣٩٧.

الفصل الأول / الشيخ حسن الجواهري (حياته، آثاره، من أعلام أسرته) ..... ٩٣

يثبت الحوادث العجيبة في أيامه ما يجد حادثة بأعجب من تصنيف هذا الكتاب»<sup>(١)</sup>.

### عاشراً: المترجمون له<sup>(٢)</sup>:

ومنهم السيد حسين البروجردي، السيد محمود باقر الخونساري<sup>(٣)</sup>،  
الشيخ علي كاشف الغطاء (الحصون المنيعه). الشيخ عباس كاشف الغطاء  
في (نبذة الفري). الميرزا حسين النوري<sup>(٤)</sup>. الفاضل المراغي<sup>(٥)</sup>. الشيخ عباس  
القمي<sup>(٦)</sup>، الشيخ آغا بزرك الطهراني<sup>(٧)</sup>. الشيخ جعفر محبوبه<sup>(٨)</sup>، والشيخ  
محمد رضا المظفر<sup>(٩)</sup>.

---

(١) المصدر نفسه، ج ٣: ٣٩٧

(٢) ظ: جواهر الكلام، ج ١: ١٧ .

(٣) ظ: روضات الجنات: ١٨١ .

(٤) مُستدرک الوسائل، ج ٣: ٣٩٧ .

(٥) المآثر والآثار: ١٣٥ .

(٦) الفوائد الرضوية، ج ٢: ٤٥٢، والكنى والألقاب، ج ٢: ٦٥، استطراداً، وهدية

الأحباب: ١٧١ .

(٧) أعلام الشيعة، ج ٢، والذريعة، ج ٥: ٢٧٥ .

(٨) ماضي النجف وحاضرها، ج ٢: ١٣٨ .

(٩) في مقدمة الجزء الأول من كتاب جواهر الكلام.

### أحد عشر: خدماته الاجتماعية<sup>(١)</sup> :

فتح النهر المعروف باسمه لإرواء مدينة النجف الأشرف، بناء مأذنة مسجد الكوفة، بناء روضة مسلم بن عقيل وصحنها وسورها، بناء بناية ملاصقة لمسجد السهلة؛ لتكون سكناً للقائمين بالمسجد.

### إثنا عشر: وفاته :

كانت وفاة الشيخ ظهر يوم الأربعاء غرة شهر شعبان سنة ١٢٦٦ هـ، ودُفن في مقبرته المجاورة لمسجده<sup>(٢)</sup>.

وخلاصة: القول أن الشيخ محمد حسن صاحب الجواهر كان واسطة العلماء في القرن الثالث عشر، وهو أحد الفحول الخمسة من تلامذة الشيخ جعفر كاشف الغطاء (ت ١٢٢٨ هـ)، وكان من أركان العلم وأكابر الفقهاء وأساطين علماء الدين في ذلك القرن<sup>(٣)</sup>.

---

(١) ظ: جواهر الكلام، ج ١: ٢٠-٢١.

(٢) ظ: ماضي النجف وحاضرها، ج ٢: ١٣٤.

(٣) ظ: جواهر الكلام، ج ١: ٢٠.

## المطلب الثاني: جدُّه، الشيخ عبد الرسول الجواهري

### أولاً: إسمه ونسبه:

الشيخ عبد الرسول بن الشيخ شريف بن الشيخ عبد الحسين بن الشيخ صاحب الجواهر<sup>(١)</sup>، هو المائل من هذه الأسرة والبارز بين أقرانه من ذوي الفضل والسابق في حلقات العلم ومضمار التقوى والصلاح، وما إن شب وترعرع حتى بدت عليه سياء الرشد، وملامح الأبرار، وعلائم الفضل والكمال، فقد أعرض عمّا كان يتشاغل به لداته وأقرانه في زمن الصبا مما يتعارض وطلب العلم<sup>(٢)</sup>.

### ثانياً: ولادته:

ولد عام ١٣٠١ هـ في النجف، ونشأ فيها، فكان عالماً فاضلاً، وفقياً

---

(١) ظ: مجلة الحكمة، العدد (٢٣١): ١٢.

(٢) ظ: مستدركات اعيان الشيعة، حسن الامين، دار التعارف للمطبوعات، بيروت

لبنان، ط ١ (١٩٨٧م)، ج ٣: ١٣١.

٩٦.....الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

أصولياً، تخرج عليه كثير من الافاضل النجفين والعاملين وغيرهم<sup>(١)</sup>.

### ثالثاً: صفاته:

ومن صفاته أنه بعد ان كمل النبات بعارضيه ابيضت لحيته فكأنما اراد الله الوقار له في زمن صبوته وابان نضارة عمره ما مر عليه زمان وشعره اسود لعلّه جده واجتهاده ان يعد في مصاف العلماء المجتهدين واهل الفتيا وقدمه ورعه وصلاحه ليكون إمام المحراب فهو أليف الجامع وخذين الصلاة، انتهت اليه علوم آباءه واجداده فهي تراثه واختص بمآثرهم الدينية.

### رابعاً: أساتذته:

تتلمذ المترجم له على يد الشيخ علي بن الشيخ باقر آل صاحب الجواهر، والسيد محمد كاظم اليزدي، والشيخ محمد كاظم الخراساني، والميرزا محمد حسين النائيني، والسيد أبو تراب الخوانساري، وكان إمام الجماعة لسنوات عدّة في مسجدهم في النجف الأشرف، في محلة العمارة.

---

(١) ظ: مجلة الحكمة، العدد (٢٣١): ١٢.



الفصل الأول / الشيخ حسن الجواهري (حياته، آثاره، من أعلام أسرته) ..... ٩٧

### خامساً: تلامذته :

تخرج على يديه كثير من أهل العلم المحصلين من النجفيين والعاملين وغيرهم من المهاجرين لطلب العلم.

### سادساً: وفاته :

كانت وفاة الشيخ الجواهري في آخر ذي القعدة، وقيل: في أول ذي الحجة عام ١٣٨٧هـ، دُفن في مقبرة جدّه في النجف الأشرف<sup>(١)</sup>، وكان يوم تشييعه مشهوداً حضره عدد كبير من العلماء وطلاب العلم<sup>(٢)</sup>.

---

(١) ظ: مجلة الحكمة، العدد (٢٣١): ١٢.

(٢) ظ: المصدر نفسه: ١٣.

## المطلب الثالث: والده، الشيخ محمد تقي الجواهري

### أولاً: اسمه ونسبه:

هو الشيخ محمد تقي ابن الشيخ عبد الرسول ابن الشيخ شريف ابن الشيخ عبد الحسين ابن الشيخ الأكبر محمد حسن قدس سره صاحب كتاب (جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام)، وهو شيخ الأسرة الجواهريّة وعلمها في زمانه<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: ولادته ونشأته:

وُلدَ الشيخ عام ١٣٤٢هـ في مدينة النجف الأشرف<sup>(٢)</sup>، ونشأ في أحضان العلم والفضيلة، إذ ترعرع في كنف أبيه ورعايته، فتعلم في سن مبكرة حتى ارتقى سُلّم العلم وبلغ مراتب متقدمة، فكانت له حلقات

---

(١) ظ: معجم رجال الفكر والأدب في النجف، ج ١: ٣٧٤. وغاية المأمول من علم الأصول، ج ١: ١١-١٢.

(٢) مجلة الحكمة، العدد/ ٢٣١ لسنة ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م: ٧، عن كتاب شهداء العلم والفضيلة، المجمع العالمي لأهل البيت: ٩٨-١٠١.

الفصل الأول / الشيخ حسن الجواهري (حياته، آثاره، من أعلام أسرته) ..... ٩٩  
درس تُعقد في مسجد الجواهري تكتض بالطلبة، وقد اختلف المؤرخون  
الذين أرخوا ولادة الشيخ محمد تقي فمنهم من ذكر أن ولادته كانت عام  
(١٣٤٢هـ)، ومنهم من ذكر أنها كانت عام (١٣٤١هـ)، كما وذهب بعضهم  
الآخر إلى أن ولادته كانت عام (١٣٤٠هـ)، لكن الذي وُجِدَ في سجله  
الرسمي أشار إلى أن ولادته كانت عام (١٣٤٠هـ).

نشأ المترجم له رحمه الله نشأة دينية في محيط علمي أدبي<sup>(١)</sup>، إذ ورث ذلك عن  
أسرته العلمية الذائعة الصيت، وآبائه العلماء الأعلام، المتسبين إلى شيخ  
الطائفة (صاحب جواهر الكلام) الذي كان على سيرة آبائه العلماء الأعلام في  
النشأة الدينية أباً عن جد، وقد حازت أسرته جناحي السبق في العلوم الدينية،  
وفي الأدب العربي، والشعر، فأينما يَحْطُّ يجد عالماً عالياً وأدباً وشعراً راقياً.

هذا هو الجوُّ العلمي والأدبي الذي نشأ فيه فكان أفضل مثال للطالب  
النجفي، والعالم التقي، والأديب الهادف، والشاعر المدافع عن كيان الشريعة  
الغراء.

### ثالثاً: الإطراء والثناء عليه :

كتبَ عنه المؤرخون رغم حداثة سنِّه، وبداية تطلعه، أذكر منهم:

١. كتبَ عنه علي الخاقاني صاحب شعراء الغري (أو النجفيات) قائلاً:

(١) المصدر نفسه، العدد (٢٣١) : ٥.

١٠٠ ..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

«.. عالم فاضل، وأديب بارع، وشاعر، ولد في النجف ونشأ بها... والمترجم له شاب يحمل عقل الشيوخ، فكان يصغي لما يدور فيها من حوار علمي، فإذا وجد الظرف ملائماً والمجادل قد اتصف بالهدوء النفسي، نزل الى ساحة النقاش معه»<sup>(١)</sup>.

٢. وقال عنه صاحب ماضي النجف وحاضرها: «الشيخ محمد تقي بن الشيخ عبد الرسول... ربّاه والده تربية أهل العلم، وهذبته تهذيب أهل الكمال، فهو مع صغر سنه يحمل أخلاقاً فاضلة، وخِلالاً حميدة، ويضمُّ مع حُسن خلقه الفضل والأدب، فينظم الشعر ويُحسن صوغه»<sup>(٢)</sup>.

٣. وقال عنه محمد مهدي الأمين صاحب معجم رجال الفكر والأدب في النجف: «محمد تقي... عالم فاضل مُجتهد جليل، شاعرٌ نحري من أجلاء المشتغلين في الفقه والأصول، ولد في النجف الأشرف وأنهى مقدمات العلوم وحضر على والدي وعلى السيد أبي القاسم الخوئي، والسيد مُحسن الحكيم، وتصدى للتدريس»<sup>(٣)</sup>.

٤. وقال عنه المؤرخ الشيخ آغا بزرك الطهراني في طبقات أعلام الشيعة: «عالم أديب»<sup>(٤)</sup>.

---

(١) ظ: شعراء الغري أو النجفيات، علي الخاقاني، ج ٧: ٣٣٧.

(٢) ظ: ماضي النجف وحاضرها، ج ٢: ١٢-٢١.

(٣) ظ: معجم رجال الفكر والأدب في النجف خلال ألف عام، محمد مهدي الأمين، ج ١: ٣٧٤.

(٤) ظ: طبقات أعلام الشيعة، نقباء البشر في القرن الرابع عشر، ج ١: ٢٥٩.

### رابعاً: منزلته العلمية:

إرتقى الشهيد سُلّم العلم، وبلغ في ذلك مراتب متقدمة، وقد كانت حلقاته الدراسية التي تُعقد في مسجد الجواهري تكتض بطلاب العلم والمعرفة، وفضلاً عن تضلّعه في الفقه والعلوم الحوزوية، كان يتمتع بشاعرية فيّاضة، وله ديوان شعر اضطرت أسرته بعد اعتقاله الى إتلافه؛ ذلك لأن أشعاره كانت مُفعمة بالحماسة وروح المقاومة<sup>(١)</sup>.

### خامساً: أساتذته:

حضر الشيخ محمد تقي الجواهري حلقات دراسية مختلفة، أذكر منها: حضر على والده آية الله الشيخ عبد الرسول الجواهري قدس سره<sup>(٢)</sup>، والشيخ محمد رضا آل ياسين<sup>(٣)</sup>، والشيخ باقر الزنجاني<sup>(٤)</sup>، والشيخ

(١) ظ: غاية المأمول، ج ١: ١٢٠.

(٢) ظ: المصدر نفسه، ج ١: ٥١.

(٣) من المراجع الكبار في النجف وكانت له حلقة درس مهمة يحضرها المجتهدون ومن شارف على الاجتهاد. تكملة الترجمة

(٤) الشيخ الميرزا باقر بن محمد مهدي الزنجاني النجفي، عالم فقيه ومدرس جليل، ولد في زنجان عام ١٣١٢هـ، كان مدرساً معروفاً في النجف الأشرف يدرس الفقه والأصول وله طلاب أفاضل، توفي عام ١٣٩٤هـ في النجف، من مؤلفاته: تنقيح القواعد، الحاشية على فوائد الأصول، وغيرها. ظ: نقيب البشرا ١/ ٢٢٦، معجم رجال الفكر والأدب ٢/ ٦٤٢. من المدرسين البارزين في حوزة النجف الأشرف.

١٠٢..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

حسين الحلي<sup>(١)</sup>، والسيد محسن الحكيم<sup>(٢)</sup> المرجع العام للمسلمين في حياته، ومدرس الفقه في حوزة النجف الأشرف<sup>(٣)</sup>. والسيد أبو القاسم الموسوي الخوئي<sup>(٤)</sup>، وكان الشيخ محمد تقي الجواهري من ألمع تلامذة السيد الخوئي قدس سره، ولم يتخلف عن الحضور في مجلس بحثه عشرات السنين وقد كتب معظم بحوثه في الفقه والأصول، وتصدى نجله الشيخ حسن الجواهري لطبعها وهي من أفضل المبررات التي يقدمها لوالده، كما أنها من أفضل الخدمات التي يسديها لطلاب علم الفقه والأصول<sup>(٥)</sup>.

(١) وهو من المدرسين البارزين في حوزة النجف الأشرف، تربى على يديه جيل كبير من المجتهدين، كان زاهداً عن هذه الدنيا، عملاقاً في أفكاره الجديدة. ولكنه قبل إلقائها على طلابه يهون منها تواضعاً منه، ظ: غاية المأمول: ج ١: ٥١.

(٢) المرجع العام للمسلمين في حياته، ومدرس الفقه في حوزة النجف الأشرف. تكلمة الترجمة.

(٣) غاية المأمول، ج ١: ٦٢.

(٤) وقد اختص به أخيراً ولازمه مُلازمة تامّة إذ كان يحضر بحثه لسنوات متعددة رغم تصدّيه للبحث الخارج بنفسه، فقد كان السيد الخوئي قدس سره أستاذاً يخرّج المجتهدين، وقد تسلّم زمام المرجعية للمدّة أكثر من خمس وعشرين سنة وهو زعيم الحوزة العلمية وقتذاك، ظ: غاية المأمول، ج ١: ٨٢.

(٥) غاية المأمول، ج ١: ٨٣.

### سادساً: تلامذته :

إنَّ طلابَ الشيخ محمد تقي الجواهري كُثُر، قد لا يمكنني حصرهم وعدّهم ولكن أذكر منهم: الشهيد السيد محمد باقر الصدر<sup>(١)</sup>، والسيد حسين ابن السيد محمد تقي بحر العلوم<sup>(٢)</sup>، و الدكتور السيد مصطفى جمال الدين<sup>(٣)</sup>، و عبد الهادي الفضلي<sup>(٤)</sup>، والشيخ عبد الأمير قبلان<sup>(٥)</sup>، والسيد رؤوف جمال الدين<sup>(٦)</sup>، والشيخ حسن طراد العاملي<sup>(٧)</sup>، نجلاه الشيخ حسن

---

(١) مُفجّر الثورة الإسلامية في العراق، وصاحب الفكر الإسلامي الثوري في مجابهة الماركسية والرأسمالية، وهو مرجع كبير في العالم الإسلامي وكُتبه غنية عن التعريف، ظ: غاية المأمول: ٥١. تكملة

(٢) أصبح بعد ذلك من مراجع الدين ولهُ رسالة عملية وقد كان يعبر عن الشيخ محمد تقي الجواهري بـ: شيخي وأستاذي.

(٣) وهو من أكابر الشعراء المعاصرين العرب وأستاذ في جامعة بغداد وكلية الفقه في النجف الأشرف، ولهُ مؤلفات قيّمة في أصول الفقه واللغة، تغرّب عن العراق ودُفِنَ في دمشق (السيدة زينب).

(٤) عالم كبير؛ لهُ مؤلفات قيّمة، وهو يسكن السعودية الآن ولهُ أعمال اجتماعية في قُم؛ فقد أسّس كلية للدراسات الإسلامية فيها، ظ: غاية المأمول، ج ١: ٥٢.

(٥) وهو الآن رئيس المجلس الشيعي في لبنان، وهو وكيل المراجع هناك، يخدم أهل العلم وغيرهم.

(٦) عالم بارع في العلوم العربية، لهُ مؤلفات جَمَّة في اللغة والأدب.

(٧) عالم كبير يؤدي رسالته الدينية في لبنان وهو شاعر.

١٠٤ ..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر  
الجواهري<sup>(١)</sup> والشيخ محمد الجواهري<sup>(٢)</sup>، والسيد عدنان البكاء، والشيخ  
حسين الفرطوسي.

### سابعاً: أولاده:

له ثمان أولاد ذكور و بنت واحدة، أولاده الثمان منهم أربعة معممون وهم:

١. الشيخ علي<sup>(٣)</sup>.

٢. الشيخ حسن<sup>(٤)</sup>.

---

(١) صاحب الترجمة.

(٢) هو نجل الشيخ محمد تقي بن الشيخ عبد الرسول بن الشيخ شريف بن الشيخ عبد الحسين بن الشيخ محمد حسن النجفي صاحب الجواهر، ولد في النجف الأشرف عام ١٣٣١ هـ - ١٩٥٢ م ونشأ فيها، ودرس باتقان عند علماء عصره و جهابذة الفقه و الاصول منهم السيد ابو القاسم الخوئي و السيد محمد الرحامي و والده الشيخ محمد تقي الجواهري فاغترف من علمه الكثير و حاز قدم سبق في الفهم و التدوين، فدون جميع بحوثه الفقهية و الاصولية و الرجالية، ثم تصدى للتدريس في جامعة النجف الدينية و في حوزة قم المقدسة، من مؤلفاته القضاء و الشهادات و هي تقرير لبحث استاذ السيد الخوئي في جزئين و كتاب الارث تقرير بحوث استاذ السيد الخوئي و كتاب الواضح في شرح العروى الوثقى و هو خلاصة ابحائه في بحوث الخارج .

(٣) كان يؤم الناس في جامع الشيخ صاحب الجواهر بعد اعتقال والده و لجوء أخيه الشيخ محمد الى إيران، ظ: غاية المامول، ج ١: ٦٢ .

(٤) كان قد أُبعدَ من قبل النظام السابق بحجة خطره على أمن الدولة.



٣. الشيخ محمد<sup>(١)</sup>.

٤. الشيخ كاظم<sup>(٢)</sup>.

والأربعة الباقون إثنان منهم أطباء وهم:

٥. الدكتور حسين (باطنية وجلدية).

٦. الدكتور محمد رضا (طب الأسنان).

٧. وصادق<sup>(٣)</sup>.

وأحد أولاده وهو أكبرهم

٩. محمد أمين مدرس في ثانوية النجف.

١٠. وله بنت واحدة توفاهها الله ودفنت في مدينة قم.

---

(١) كان يؤم الناس في جامع الشيخ صاحب الجواهر بعد اعتقال والده. وهو أحد

(اساتذة البحث الخارج في حوزة قم المقدسة).

(٢) من فضلاء الحوزة العلمية، ومسؤول مؤسسة أهل البيت لإحياء التراث مستمر على

دروسه الحوزوية، ومن حضروا بحث الشيخ الوحيد الخراساني.

(٣) وهو مسؤول في حسينية النجف الأشرف في مدينة قم المقدسة، حسيني الهوى يقضي

أوقاته في خدمة مناسبات أهل البيت.

## ثامناً: مؤلفاته:

للشيخ محمد تقي الجواهري مؤلفات عديدة، أذكر منها<sup>(١)</sup>:

غاية المأمول في علم الأصول<sup>(٢)</sup>، ومدارك العروة الوثقى في الفقه الإستدلالي، ومنظومة في فروع العلم الإجمالي<sup>(٣)</sup>، ونتائج العقول في علم الأصول<sup>(٤)</sup>، والجواهر السنّية في الأصول العقلية<sup>(٥)</sup>، ورسالة في الرضاع، وله تعليقة - وقد فقدت - على المسائل المنتخبة للسيد الخوئي، وله ديوان شعر سمّاه (دُرر الجواهر)، كان يحتوي على قصائد تهاجم الماركسية في الأربعينيات، وهذه الأبيات ضمن قصيدة له في رثاء ابن عمه الشيخ باقر محمد حسن جواد الجواهري يقول فيها:

واهنأ بألكَ فارقت مجتمعاً      برغبة الغرب أضحى جمعه قسماً

---

(١) غاية المأمول، ج ١: ٣٦.

(٢) تقرير أستاذه الخوئي في الأصول.

(٣) عثرَ على هذه المنظومة بخط الشيخ رحمه الله.

(٤) وقد رقمه الشيخ من إفادات السيد أبي القاسم الخوئي. وهو جزء واحد يشتمل على مباحث الالفاظ.

(١) وقد ذكر الشيخ محمد تقي الجواهري في أول هذا الكتاب (هي ما التقطتها من إفادات الأستاذ الشيخ ميرزا باقر الزنجاني أيام حضوره مجلس بحثه)، ظ: غاية المأمول، ج ١: ٨٣.

الفصل الأول/ الشيخ حسن الجواهري (حياته، آثاره، من أعلام أسرته) ..... ١٠٧

الى أن يقول وهو مُستنهض للعلماء ضد الوضع الفاسد في العالم العربي<sup>(١)</sup>:

ماذا السكوت وكفّ الغرب نحوكم مُدّت لتستأصل الآسلام مغتتماً

ومما أنشده الشيخ<sup>(٢)</sup> في رثاء الإمام الحسين عليه السلام:

فأي حشى لم يُمس قبراً جسّمه وفي أي قلب ما أقيمت مآتمه؟  
وهب دمٌ يحيى قد غلا قبل في الثرى فإنّ حُسيناً في القلوب غلا دمه

### تاسعاً: نشاطاته:

كان الشيخ مثلاً للجدّ في دراساته الحوزوية، إذ كان يحضر بحث أستاذه السيّد الخوئي في جامع الخضراء، وكان قد كتب تقارير بحث أستاذه في دورته الأولى بأكملها، ثمّ حضر دورته الثانية والثالثة والرابعة، وهذا مما يؤكد عدم انقطاعه عن الدروس العلمية حتى بعد استغنائه عنها وكتابتها<sup>(٣)</sup>، وقد كان مدرساً بارزاً في جامعة النجف الدينية، ولم يتخلّف عن التدريس فيها يوماً واحداً<sup>(٤)</sup>.

(١) مجلة الحكمة، العدد/ ٢٣١، لسنة ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م: ١١.

(٢) مجلة الحكمة، العدد/ ٢٣١، لسنة ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م: ١١.

(٣) غاية المأمول، ج ١: ٢٨.

(٤) غاية المأمول، ج ١: ٢٩.

### عاشراً: من أقواله:

ذكر نجله الشيخ حسن الجواهري أنَّ المُشجع الأول له في هذا الإتجاه العلمي الديني هو والده الشيخ محمد تقي الجواهري الذي كان يقول: «إنَّ مسلك طالب العلم فيه خير الدنيا وخير الآخرة، وإنَّ العالم الديني بين أهله كالكبريت الأحمر من ناحية العزة والكرامة، وإنَّ الله يسدد من يسدد دينه ويوفقه لما يحب ويرضى»<sup>(١)</sup>.

### أحد عشر: اعتقاله واستشهاده:

كان الشيخ رحمته الله صريحاً جريئاً يدافع عن الطلبة والعلماء<sup>(٢)</sup>، وقد اعتُقل في ليلة ٢٠ / جمادي الأولى / ١٤٠٠ هـ، المصادف ٦ / أبريل / ١٩٨٠<sup>(٣)</sup>، وانقطعت أخباره حتى تبين أنَّه قد نال شرف الشهادة في مدة الاعتقال ولم تُسلم جثته إلى أهله، ولم يُعلم مكان دفنه<sup>(٤)</sup>.

(١) مجلة الحكمة، العدد/ ٢٣٢، السنة الخامسة، ١١ شوال ١٤٣٠ هـ الموافق

٣٠ / ٩ / ٢٠٠٩ م: ١٦.

(٢) غاية المأمول، ج ١: ٢٩.

(٣) المصدر نفسه، ج ١: ٦٨.

(٤) ظ: شهداء العلم والفضيلة في العراق: ٩٨-١٠١.

## إثنا عشر: التأيينات:

للمؤرخ عبد الستار الحسيني أبيات يرثي فيها الفقيه الشيخ محمد تقي الجواهري وهي من (بحر الكامل)<sup>(١)</sup>:

علمُ الفضيلةِ قد قضى في سجنه صبراً فعزَّ (شرائع الآسلاَم)  
قد غادرَ الدنيا فعشَّها الأسى وتجلَّبت لمُصابه بظلام  
وبقده، مُذ قِيلَ عَن أَفقِ الهدى قد غاب - وا أسفاهُ - بدرُ تمام  
(ناع)<sup>(٢)</sup> أتى ليصبحَ في تأريخه: (بكتِ التَّقِيَّ جَواهِرُ الأحكام)

---

(١) اسنى الذخائر: ٨٠٩-٨١٠، و ظ: غاية المأمول، ج ١: ٨٠٩-٨١٠، ومجلة التراث

النجفي: ١١ .

(٢) في كلمة [ناع] تورية بإضافتها إلى مادة التأريخ، وبها يتم المطلوب. اسنى الذخائر:

## المطلب الرابع: الشيخ محمد محمد تقي الجواهري

### أولاً: إسمه ونسبه:

هو نجل الشيخ محمد تقي بن الشيخ عبد الرسول بن الشيخ شريف بن الشيخ عبد الحسين بن الشيخ محمد حسن النجفي صاحب الجواهر<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: ولادته ونشأته:

ولد في النجف الأشرف عام ١٣٣١ هـ - ١٩٥٢ م ونشأ فيها، ودرس باتقان عند علماء عصره، وجهابذة الفقه و الاصول، منهم السيد ابو القاسم الخوئي، والسيد علي السيستاني رحمته الله، والسيد محمد الروحاني، ووالده الشيخ محمد تقي الجواهري، فاغترف من علمه الكثير و حاز قدم سبق في الفهم و التدوين، فدوّن جميع أبحاثه الفقهيه و الأصولية و الرجالية، ثم تصدى للتدريس في جامعة النجف الدينية و في حوزة قم المقدسة.

(١) ظ: مجلة الحكمة، العدد (٢٣١): ١٣.

الفصل الأول / الشيخ حسن الجواهري (حياته، آثاره، من أعلام أسرته) ..... ١١١

### ثالثاً: من مؤلفاته:

القضاء و الشهادات و هي تقرير بحث استاذة السيد الخوئي في  
جزئين، و كتاب الإرث و هو تقرير بحوث استاذة السيد الخوئي، و كتاب  
الواضح في شرح العروة الوثقى و هو خلاصة ابحائه في بحوث الخارج.

## المطلب الخامس : الشيخ إحسان الجواهري

### أولاً : إسمه ونسبه :

هو الشيخ إحسان بن محمد بن محسن بن شريف بن عبد الحسين آل صاحب الجواهر، المعروف بالجواهري.

### ثانياً : ولادته ونشأته :

وُلد في النجف الأشرف عام ١٩٦٩م، ودرس العلوم الأكاديمية فيها، وبعدها هاجر إلى إيران، إذ التحق بالحوزة العلمية فيها عام ١٩٩٢م، فدرس المقدمات والسطوح، وبعد أن أكمل البحوث العالية التحق بمؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث في القسم العلمي عام ١٩٩١م.

### ثالثاً : نشاطاته :

شارك في تحقيق مجموعة من الكتب وحسب الطريقة المتبعة في المؤسسة (التحقيق الجماعي)، مثل: فهارس مستدرك الوسائل، ومشكاة



الفصل الأول / الشيخ حسن الجواهري (حياته، آثاره، من أعلام أسرته) ..... ١١٣

الأنوار، وأمالي الشيخ الصدوق، وغيرها ضمن إطار عمل المؤسسة، وله تحقيق مستقل لمنظومة في الإمامة للسيد محمد باقر الحجة، وشرحها للشيخ محسن آل صاحب الجواهر، نُشِرَت في مجلة تراثنا، ثم تدرج في عمله إلى أن أصبح أحد أعضاء اللجنة المركزية المشرفة على عمل المؤسسة، إستلم رئاسة تحرير مجلة تراثنا الصادرة عن المؤسسة لمدة خمس سنوات متتالية من (١٩٩٨م إلى ٢٠٠٣) بعدها عاد إلى العراق ليستلم الأمانة العامة لمؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث والإشراف على جميع المشاريع المنبثقة من المؤسسة، بدأ بالتدريس في الحوزة منذ عام ٢٠٠٨م وهو مستمر في حضور البحوث العالية وتدريس المناهج الحوزوية المقررة من فقه وأصول وغيرها.

## المطلب السادس : الشاعر محمد مهدي الجواهري

### أولاً : اسمه :

هو محمد مهدي بن الشيخ عبد الحسين بن الشيخ عبد علي بن الشيخ محمد حسن صاحب الجواهر<sup>(١)</sup>.

### ثانياً : ولادته :

وُلِدَ الشاعر محمد مهدي الجواهري في النجف الأشرف في السادس و العشرين من تموز عام ١٨٩٩م، وهي مدينة بيئتها الدين، وظواهرها التحفظ والإلتزام، ومُحيطها بحار من كُتُب الاستدلال والجدل، والفلسفة والأحكام، ورجالها علماء، فقهاء، مراجع التقليد، وشعراء وأدباء<sup>(٢)</sup>.

---

(١) شعراء الغري، علي الخاقاني: ١٣٩، والديوان، محمد مهدي الجواهري، ج ١: ١٥، وذكريات محمد مهدي الجواهري، ج ١: ٣٩.

(٢) الجواهري: حياته، مخزونه الثقافي وميزاته الشعرية، دكتور يحيى معروف، مركز النور للدراسات.

### ثالثاً: نشأته العلمية:

درس محمد مهدي الجواهري في المدرسة العلووية في النجف الأشرف، وقرأ القرآن الكريم في سن مبكرة، ثم أخذ علوم اللغة والأدب عن كبار مشايخ الغري ونبغ في الشعر مبكراً، كان أبوه عبد الحسين يريده عالماً من علماء النجف لا شاعراً؛ لذا ألبسه عباءة العلماء وعمامتهم وهو في سن العاشرة، لكن ميله للشعر غلب عليه، تتلمذ على يد عدد من شيوخ زمانه، منهم علي المظفر، وعلي الثامر، وحسين الحمامي، وغيرهم وأخذ عنهم النحو والصرف والبلاغة والفقهاء<sup>(١)</sup>، وخطط له والده وآخرون أن يحفظ في كل يوم خطبة من كتاب نهج البلاغة، وقصيدة من ديوان الشاعر أبي الطيب المتنبي.

نظم الشعر في سن مبكرة، وأظهر ميلاً منذ الطفولة إلى الأدب، فأخذ يقرأ في كتاب البيان والتبيين، ومقدمة ابن خلدون، ودواوين الشعر، إرتدى أول حياته لباس رجال الدين واشترك في ثورة العشرين سنة ١٩٢٠م ضد السلطات البريطانية وهو مرتدي العمامة<sup>(٢)</sup> حيث لازم أباه الحضور في المجالس الفقهية والأدبية التي كانت تُقام في النجف الأشرف

---

(١) الشعراء العرب في القرن العشرين، عبد عون الروضان: ٤٦٥، أعلام الأدب في

العراق الحديث، جليل العطية: ١٨٠.

(١) موقع المعرفة الإلكتروني

وهو مرتدي لعمامته وهكذا ظل يرى نفسه كبيراً، بينما هو صغير بين الثانية أو الثالثة عشر من عمره، وفي هذه المرحلة من عمره بدأت استجابته لنظم الشعر تقوى، مما جعلته يقفز فوق المراحل ويتجاوز الكثير، وكأنَّ الموهبة دقت أبوابها فلبَّاهَا<sup>(١)</sup>.

### رابعاً: شاعريته:

بدأ كتابة الشعر وهو في الرابعة عشرة من عمره، لكن لم يُبْحَ به حتى تجاوز السادسة عشرة فبدأ يُقرأ شعره في أواسط النجف، وبدأ ينشر أشعاره في الصحف، إذ نُشرت أول قصيدة له في جريدة العراق<sup>(٢)</sup>.

والجواهري في شعره رجل الثورة الذي التزم قضية الشعب والوطن، وانتصب مُناضلاً في سبيلها، وعجَّ في فيض شاعريته عجيج الأمواج الصّاخبة، وقد تحمَّله الغضبة الثائرة على ضروب من العنت في التركيب وتغيّر اللفظ، فيبدو لك ذلك كالجلاميد التي يدفعها السيل الجارف، فتزيد الكلام صرامةً وتضفي عليه من الشدّة ما لا يغلو من تأثير بعيد المرامي في نفوس المجتمعات التي يعمل على تحريكها وبعث الحياة فيها<sup>(٣)</sup>.

(١) محمد مهدي الجواهري شاعر العراق الأكبر، حيدر توفيق بيضون: ٨.

(٢) أدباء العراق المعاصرين، خليل إبراهيم عبد اللطيف: ١٣٩.

(٣) الجامع في تاريخ الأدب العربي (الأدب الحديث)، حنا الفاخوري: ٥٠٨.

### خامساً: أسلوبه :

الجواهري من شعراء العراق المعاصرين الذين التزموا بالقديم، والشعر العمودي<sup>(١)</sup>، فهو عبّاسيّ الديباجة، طويل النفس، يرضُّ كلماته وأشطره رصاً فتجيء قصائده كالصرح المُمرد، أو الطود الشامخ، ويكسو معانيها أثواباً مؤنقة من جزل الألفاظ، فكان الشاعر مؤمناً بجماهير الشعب، مُعبّراً عن آمالها وآلامها<sup>(٢)</sup>، فالجواهري هو شاعر القرن العشرين، افتتح ساحة القرن من أوله الى نهايته، أرخ للمشهد السياسي العراقي والعربي، فشعره زاخرٌ بالأحداث الجسام التي عاصرها، وشعره دفاعٌ متواصلٌ عن حقوق الشعب العراقي والأمة العربية، فلا غرابة أن يُعد الجواهري من أعظم وأبرز الشعراء العرب السياسيين وأكثرهم تأثيراً وحضوراً في وجدان الإنسان العربي وذاكرته<sup>(٣)</sup>.

### سادساً: آثاره الأدبية :

أصدر الجواهري<sup>(٤)</sup> (حلية الأدب) سنة ١٩٢٣م، و(بين الشعور والعاطفة)

(١) أعلام الأدب في العراق الحديث، جليل العطية: ١٨٢.

(٢) ظ: الشعر العراقي الحديث، جلال الخياط: ٩٨-٩٩.

(٣) الشعراء العرب في القرن العشرين، عبد عون الروضان: ٤٦٧.

(٤) أعلام الأدب في العراق الحديث، جليل العطية: ١٨١-١٨٢.

١١٨..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر  
عام ١٩٢٨ م، و(ديوان الجواهري) الجزء الاول عام ١٩٣٥ م، والجزء الثاني  
عام ١٩٤٥ م، والجزء الثالث عام ١٩٥٣ م، و(بريد الغربية) عام ١٩٦٥ م، و  
(بريد العودة) عام، و (أيها الأرق) عام ١٩٧١ م، و(خلجات)  
عام ١٩٧٢ م، و(ذكرياتي) عام ١٩٨٨ م في مجلدين.

### سابعاً: ألقابه :

لقَّبَ الشاعر محمد مهدي الجواهري بشاعر الجمهورية ؛ لأنه كان من  
المؤيدين المتحمسين لثورة الرابع عشر من تموز سنة ١٩٥٨ م وقيام  
الجمهورية العراقية، كما لُقِّبَ بشاعر العرب الأكبر، ومتنبي العصر<sup>(١)</sup>.

### ثامناً: أبياتٌ من شعره:

هذه أبيات من قصيدة عينية الجواهري، وهي من أجمل القصائد  
العمودية، من بحر المتقارب، وقد كُتبت بماء الذهب في مرقد الإمام  
الحسين عليه السلام:

فداءً لمثواك من مضجع      تنوّر بالأبلج الأروع  
بأعقب من نفحات الجنان      روحاً، ومن مسكها أضع

وهذه أبياتٌ من قصيدة يادجلة الخير لشاعر العرب الأكبر محمد

---

(١) موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرة على شبكة الإنترنت.

الفصل الأول / الشيخ حسن الجواهري (حياته، آثاره، من أعلام أسرته) ..... ١١٩

مهدي الجواهري، فذلك الشاعر الذي ارتوى من ماء الفرات في النجف

نجدهُ يُحْيِي دجلة في قصيدة من أروع قصائده [من بحر البسيط]، قال فيها:

حيثُ سفحكِ عن بُعد فحييني يا دجلة الخير يا أم البساتين

حيثُ سفحكِ ظمآنًا ألودُ به لوذَ الحمائم بين الماءِ والطينِ

يا دجلةَ الخير يا نبعاً أفرقهُ على الكراهةِ بين الحينِ والحينِ

إني وردتُ عيون الماءِ صافيةً نبعاً فنبعاً، فما كانت لترويني<sup>(١)</sup>

وقد عرج الى نهر الفرات في قصيدة عنوانها يا فراقى من بحر الخفيف،

يقول فيها:

يا فراقى وهل يُحاكيك نهرٌ في جبال الضحى وبردِ العشي

ملكتهُ جانبيك عُربٌ أضاعوا إذ أضاعوا جمالكَ عهدَ قُصي

قد نطقنا حتّى رُمينا بهُجر وسكتنا حتّى ائهمنا بعي

ورضينا حُكمَ الزّمانِ وما كانَ احتكامُ الزّمانِ بالمرُضي

وهذه أبيات من ديوان بريد الغربة الذي صدر له في لبنان في ستينيات

القرن الماضي، يُظهر فيها شوقه لبلده العراق، [من بحر الوافر]، يقول فيها:

سهرت وطال شوقي للعراق وهل يدنو بعيدٌ بإشتياق؟

وإني والشجاعةُ في طبعُ جبانٌ في مُنازلةِ الفراقِ

(١) الديوان، الجواهري، ج ١: ١٢٧-١٢٨.

١٢٠..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

وفي أبيات أخرى يظهر لنا حُب الشاعر لوطنه وتطلّعه إلى اليوم الذي يرى فيه هذا الوطن ينعم بالحرية والاستقلال، من بحر الكامل، يقول فيها<sup>(١)</sup>:

ماذا التواني منك في شوط العُلَى      هلّا نهضت وكلنا أعوانُ  
إن تخشَ سَطوةَ ظالم فلقد تُرى      والعربُ منه لحكمك الإذعانُ

### تاسعاً: ميولُهُ الفكرية:

الذي يقرأ دواوين الشاعر محمد مهدي الجواهري يجد بوضوح قصائد مطولة تدور مضامينها حول موضوعات الفلاح البسيط، والعامل الكادح، والمرأة المظلومة وحرية التعليم، وحق الشعوب في تقرير مصيرها، وقد انتهج من مبدأ الصراع (الديالكتيك)<sup>(٢)</sup> منتهجاً في بناء أسلوبه الشعري، إذ وظّف عامل الصراع بشكل فلسفي؛ ليخلص في النهاية إلى إنتصار الخير

---

(١) موقع الموسوعة العالمية للشعر العربي (ادب) على شبكة الإنترنت:

[www.adab.com](http://www.adab.com)

(٢) الديالكتيك: كلمة أجنبية يونانية الأصل، رافقها بعض الغموض لكثرة ما مرت به من تحولات واستعمالات من قبل مفكرين وفلاسفة كثر، وأقرب تفسير لها في اللغة العربية هو المجادلة والناقشة، موقع ينايري (موقع مغربي للتعبير الحر):

[extend.new.www.yennayri.com](http://extend.new.www.yennayri.com)



الفصل الأول / الشيخ حسن الجواهري (حياته، آثاره، من أعلام أسرته) ..... ١٢١  
على الشر والحق على الباطل<sup>(١)</sup>، ومن أقواله في مقدمة ديوانه (حلبة الأدب)<sup>(٢)</sup>  
قال: «فلقد خلقت ولعاً منذ الصغر بجمع شوارد الأدباء وأوابد الشعراء...  
ولئن اخلف رجاء أمسي في يومي فأرجو ألا ينخب أمل يومي في غدي<sup>(٣)</sup>،  
وقال أيضاً: «أنا أحب الحياة ومازلت شاباً في نفسي وفي تطلعاتي رغم المائة  
التي أقرع بابها على قاب قوسين وسنة»<sup>(٤)</sup>.

### عاشراً: وفاته:

رحل الشاعر محمد مهدي الجواهري بعد أن تمرّد وتحدى ودخل  
معارك كبرى وخاض غمرتها واكتوى بنيرانها، فكان بحق شاهد العصر  
الذي لم يجامل ولم يحاب أحداً، رحل وهو حزين مثل حزن العراق<sup>(٥)</sup>، فقد

---

(١) بحث أيديولوجية الفكر اليساري في أدب محمد مهدي الجواهري بين التصوّر  
والتطبيق. د. جلال عبد الله خلف، مجلة الاستاذ، العدد (٢٠١)، لسنة ١٤٣٣هـ،  
٢٠١٢ ميلادية.

(٢) ديوان حلبة الأدب، محمد مهدي الجواهري، المطبعة الحيدرية، النجف-العراق  
(طبعة نادرة)، ١٣٨٥هـ - ١٩٦٥م

(٣) محمد مهدي الجواهري حياته وشعره، يوسف عطا الطريفي، دار الأهلية للنشر،  
٢٠٠٨م: ١.

(٤) المصدر نفسه: ١

(٥) محمد مهدي الجواهري، حياته وشعره: ١.

وصف حاله في أبيات قيِّمة أذكر منها:

ولا تعجبوا أنَّ القوافي حزينَةٌ فكلُّ بلادي في ثيابِ حِدادِ  
وما الشعرُ إلاَّ صفحةٌ في حياتها وما أنا إلاَّ صورةٌ لبلادي

وقد وافاه الأجل في السابع والعشرين من تموز سنة ١٩٩٧م في سوريا عن عمر ناهز الثامنة والتسعين، وقد نُظِّم له تشييعٌ رسميٌّ مهيبٌ، ودُفِن في مقبرة الغرباء في ضواحي دمشق<sup>(١)</sup>، تُغطِّيهِ خارطة العراق المنحوتة على حجر الكرانيت مكتوبٌ عليها: (يرقدُ هنا بعيداً عن دجلة الخير).

---

(١) ظ: المصدر نفسه : ٢.

## الفصل الثاني

# منهج الشيخ الجوهري

(في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة)

المبحث الأول: القضايا الفقهية المعاصرة، تعريفها وأهمية الاجتهاد بها.

المبحث الثاني: منهج الشيخ الجوهري في الاستدلال عن القضايا الفقهية المعاصرة

المبحث الثالث: مراعاة الشيخ للقواعد الأصولية والفقهية ومقاصد الشريعة في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة

المبحث الرابع: منهجه في المناقشة والترجيح

المبحث الخامس: مراعاة الشيخ لقول أهل الخبرة في دراسة المسائل المعاصرة

المبحث السادس: الخصائص العامّة لفقهِ الشيخ حسن الجوهري



## المبحث الأول:

### القضايا الفقهية المعاصرة تعريفها وأهمية الاجتهاد فيها

#### المطلب الأول: تعريف القضايا الفقهية المعاصرة لغةً واصطلاحاً :

إنَّ مصطلح (القضايا المعاصرة) مصطلح جديد في قاموس المصطلحات الفقهية:

#### أولاً: القضايا لغةً:

جمع (قضية) ومعانيها في اللغة متعددة منها: الحُكم من قضى يقضي قضاء، قال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾<sup>(١)</sup>، ومنها الفراغ فنقول: (قضيتُ حاجتي) أي فرغتُ منها، ومنها الأداء، يُقال: (قضى دينه)، ومنها الموت فنقول: (قضى نحبهُ)<sup>(٢)</sup>، ومنها الخلق، قال تعالى: ﴿فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ

(١) سورة الإسراء، الآية: ٢٣.

(٢) لسان العرب، ج ١٥: ١٨٦.

سَمَاوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ وَأَوْحَىٰ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا ﴿١﴾. والقضايا: الأحكام: وهي مرادفة لمصطلح (المسائل).

### ثانياً: المعاصرة لغةً واصطلاحاً:

أ) المعاصرة لغةً: من عصر، ( العين - والصاد - والراء) أصول ثلاثة صحيحة، والعصر هو الدهر<sup>(٢)</sup>، قال تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ \* إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ﴾<sup>(٣)</sup>.

والمعاصرة - بفتح الصاد- هي اجتماع شيئين أو أكثر في عصر واحد - أمّا المعاصرة - بكسر الصاد- فهي الكائنة في هذا العصر الذي نعيش فيه، والمعاصر - أي الذي أدرك أهل هذا العصر<sup>(٤)</sup>، كما وأنّ لفظة المعاصرة مشتقة من العصر الذي هو الدهر، والجمع: عصور، والعصريّ: هو المنسوب إلى العصر بمعنى الذي سار على نهج عصره، والميل إلى كل ما هو عصري وما هو من ذوق العصر. وعاصر، معاصرة بمعنى في عصره وزمانه.

(١) سورة فصلت، الآية: ١٢.

(٢) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، ج ٤: ٣٤٠.

(٣) سورة العصر، الآية: ١-٢.

(٤) الغلوّ في حياة المسلمين المعاصرة، عبد الرحمن بن معلّ، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط ٤ (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م): ج ٤: ٦٢٣.

الفصل الثاني / منهج الشيخ الجوهري (في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة) ... ١٢٧

إذن يمكن تعريف القضايا المعاصرة بأنها: الحدث الجديد الذي يقع في حياة الناس ويتطلب معرفة حكم الله تعالى فيه، فيعرض على الفقيه؛ لينظر فيه ويبين حكم الله، ويقضي فيه.

ب) المعاصرة اصطلاحاً: هي العنوانات المعاصرة التي ظهرت في زماننا هذا، وقد افرزتها الساحة العلمية والثورة المعلوماتية، فإنَّ المراد لم يخرج عن المعنى اللغوي فالمراد من القضايا الفقهية المعاصرة هذه، هو العنوانات الجديدة التي أوجدها علم الطب وكذلك المعاملات الجديدة التي أوجدتها البورصات العالمية، والبنوك، فهي بحاجة إلى حكم فقهي محلّها او يجرّمها يصحّحها او يبطلها. أي هي تلك الوقعات والحوادث المستجدة في حياة الناس التي تتعلق بالعبادات والمعاملات وغيرها من شؤون الحياة ويحتاج الناس الى معرفة الحكم الشرعي فيها، فيستفتون العلماء، ليرشدوهم إلى وجه الصواب فيها، ويبينوا لهم أحكامها<sup>(١)</sup>.

إذن يمكن تعريف المسائل المستحدثة: وهي كل موضوع جديد يتطلب حكماً شرعياً سواء لم يكن في السابق، أو كان سابقاً، لكن تغيّرت بعض قيوده.

---

(١) ظ، المشور، الزركشي، ج ١: ٦٩، عقود رسم المفتي من رسائل ابن عابدين، ج ١:

### ثالثاً: الحاجة الى بحث المسائل المستحدثة:

الأمر الاول: إنّ من خصائص عالم المادة التغيّر الدائم وبما أنّ الانسان يعيش في هذا العالم المادي، فمن الطبيعي ان يطال هذا التغير كلّ مظاهر الحياة الإنسانية.

الأمر الثاني: تمتاز شريعتنا الإسلامية بعدة ميزات منها العالمية والاستمرار والشمولية لكل جانب من جوانب الحياة، فهي لم تتأطر بزمان ولا مكان معينين، ولا تختص بصنف من الناس، فإنّ رسول الله ﷺ قد بعث الى الناس كافة، عربيهم وأعجميهم، في أي بقعة وجدوا، وفي أي زمان عاشوا، فدعوة نبينا محمد (ص) دعوة عامة للناس، وهي تستوعب مختلف جوانب الحياة الإنسانية وتقدّم الحلول لجميع معضلاتها، وقد دلت على ذلك النصوص القرآنية الكثيرة مضافةً إلى طبيعة الشريعة وقوانينها، وقد قسمت تلك النصوص الى ثلاث طوائف:

الأولى: ما صرّح فيها بالعموم من حيث المكان والزمان ومنها:

١. قوله تعالى: ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا ذِكْرِي لِلْعَالَمِينَ﴾<sup>(١)</sup>.

٢. قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾<sup>(٢)</sup>.

---

(١) سورة الإنعام، الآية: ٩٠.

(٢) سورة الأنبياء، الآية: ١٠٧.



الفصل الثاني / منهج الشيخ الجوهري (في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة) ... ١٢٩

٣. قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾<sup>(١)</sup>.

٤. قوله تعالى: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى

النُّورِ﴾<sup>(٢)</sup>.

٥. قوله تعالى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ

نَذِيرًا﴾<sup>(٣)</sup>.

٦. قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾<sup>(٤)</sup>.

جميع آيات (يا أيها الناس) فإن هذه الآيات شاملة لجميع الناس الى يوم القيامة بل قد يقال انها شاملة لمن يسكن سائر الكواكب من أهل السموات لو كان لها سكان كالبشر<sup>(٥)</sup>.

وقد عمّق الشيخ الجوهري علميّة الإسلام<sup>(٦)</sup>، فلم يكتفِ بما تقدّم من توجيهات خطابات عامة لكلّ الناس، فإنّ هذه الخطابات العامّة يمكن ان

---

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٥٨.

(٢) سورة إبراهيم، الآية: ١.

(٣) سورة الفرقان، الآية: ١.

(٤) سورة سبأ، الآية: ٢٨.

(٥) بحوث فقهية هامة، ناصر مكارم شيرازي: ٢٣٥ - ٢٣٦.

(٦) نقلاً عن محاضرات الشيخ حسن الجوهري الملقاة على طلبة الحوزة العلمية في جامع كاشف الغطاء في النجف الشرف.

١٣٠..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

توجد في كل رسالة ولو كانت غير إسلامية، فإنَّ الخطابات العامّة لو حدها - بحسب رأي الشيخ الجواهري - لا تكفي للإستدلال على عالميّة الرسالة، بل لابدّ للرسالة أن تخاطب ما هو مشترك في الإنسان، وضرب الشيخ أمثلة لذلك أذكر منها:

١. إنَّ الرسالة مهمّة بإخراج الإنسان - كل إنسان لا العربي لوحده ولا الأعجمي لوحده - من الظلمت إلى النور، فهي تسعى لإيجاد الإنسان الكامل العادل والحامل لجميع الفضائل، والتارك لكل الرذائل.

٢. إنَّ الرسالة رافعة للإنسان من عالم اللاشعور إلى عالم الشعور الواعي، وتميِّزه عن الحيوان، فتقول للإنسان: «إرَضْ لِرَضَى الْعَقْلِ وَاغْضِبْ لِعُضْبِ الْعَقْلِ بِخِلَافِ الْحَيَوَانَ الَّذِي يَرْضَى لِرَضَى الشَّهْوَةِ وَالغَرِيْزَةِ وَيَغْضِبُ لِعُضْبِهَا».

٣. الرسالة والشريعة محاربةٌ لكل ما يدفع الناس إلى التناحر والإنقسام مما لا يكون حقيقياً في الإنسان كالعنصرية والطائفية.

٤. الشريعة الإسلامية خاطبت الإنسان بإنسانيته، قال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾<sup>(١)</sup>، فإنَّ الفطرة تشير إلى التوحيد الخالص وتقول بأنَّ الدين هو القِيَم على الحياة.

(١) سورة الروم، الآية: ٣٠.

الفصل الثاني / منهج الشيخ الجوهري (في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة) ... ١٣١

٥. الرسالة الإسلامية خاطبت الإنسان وكرّمته، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾<sup>(١)</sup>، وقال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾<sup>(٢)</sup>.

٦. الإسلام يريد من الإنسان إكتشاف العالم الخارجي، قال تعالى: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ \* وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ \* وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ \* وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ﴾<sup>(٣)</sup>، وقال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ﴾<sup>(٤)</sup>، وقوله تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ﴾<sup>(٥)</sup>، وقوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ أَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ﴾<sup>(٦)</sup>، وقوله تعالى: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ﴾<sup>(٧)</sup>، وقوله تعالى: ﴿وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِلْمُوقِنِينَ \* وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾<sup>(٨)</sup>.

(١) سورة الإسراء، الآية: ٧٠.

(٢) سورة الحجرات، الآية: ١٣.

(٣) سورة الغاشية، الآية: ١٧-٢٠.

(٤) سورة الأعراف، الآية: ١٨٥.

(٥) سورة ق، الآية: ٦.

(٦) سورة الشعراء، الآية: ٧.

(٧) سورة العنكبوت، الآية: ٢٠.

(٨) سورة الذاريات، الآية: ٢٠.

٧. الرسالة الإسلامية وازنت بين الروح والجسم، وأعطت لكل قسم حقه، قال تعالى: ﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا﴾<sup>(١)</sup>، وقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾<sup>(٢)</sup>، وقوله تعالى: ﴿فَانكحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾<sup>(٣)</sup>.

٨. الرسالة الإسلامية جعلت العلم والعقل حجة، قال تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾<sup>(٤)</sup>، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾<sup>(٥)</sup>، وقوله تعالى: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾<sup>(٦)</sup>، وقوله تعالى: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾<sup>(٧)</sup>، ورفضت الرسالة الإسلامية كل شيء لا يصل إلى العلم، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾<sup>(٨)</sup>.

(١) سورة القصص، الآية: ٧٧.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٠١.

(٣) سورة النساء، الآية: ٣.

(٤) سورة النحل، الآية: ١٢.

(٥) سورة الجاثية، الآية: ١٣.

(٦) سورة الزمر، الآية: ٩.

(٧) سورة المجادلة، الآية: ١١.

(٨) سورة الإسراء، الآية: ٣٦.

الفصل الثاني / منهج الشيخ الجوهري (في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة) ... ١٣٣

الثانية: ما دلَّ على خاتمة الرسالة الإسلامية وإنَّ محمدًا ﷺ خاتم الأنبياء والمرسلين، من قبيل قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾<sup>(١)</sup>.

الثالثة: ما دلَّ على كمال وتامة الشريعة الإسلامية واستيعابها لجميع الاحكام التي ينبغي ان تُشرَّع، نحو قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾<sup>(٢)</sup>.

والنتيجة والمحصلة ان الشريعة قادرة على تلبية حاجات البشر التشريعية في أي زمان وفي أي بقعة من اقطار الأرض<sup>(٣)</sup>، فقد واجه الفقه ظاهرتين جديدتين هما:

١. حدوث موضوعات جديدة للاحكام لم تكن موجودة من قبل، مثل الأوراق النقدية، فانه امر حادث نسبياً.

٢. ثمة موضوعات كانت موجودة في الماضي إلاَّ انه طرأ عليها من الأحوال والظروف ما غير من قيودها. كما في الاعيان النجسة التي لم تكن لها قيمة ومالية في السابق إلاَّ ان التطور العلمي الطبي أدى الى اكتشاف منافع لبعض تلك الاعيان كالدم، وأجزاء الأعضاء، أو جب ان تكون لها مالية.

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٤٠.

(٢) سورة المائدة: الآية: ٣.

(٣) بحوث فقهية هامة، ناصر مكارم شيرازي: ٢٣٦.

فالفقيه اليوم لا بد له من تبين الحكم الشرعي في كلتا الظاهرتين، ولا يقتصر في الفتيا على ما هو متعارف من المسائل المسطورة في كتب فقهاءنا القدماء<sup>(١)</sup>، وإن لم يحكم هذا التطور العلمي الهائل في المعاملات وفي الموضوعات الجديدة في الطب قانوناً، فسوف يكون هذا العلم ضاراً للبشرية فلا بد للقانون «الفقه» أن يقول كلمته في هذا الشيء الجديد على الساحة الإنسانية ليُجيز ما هو نافع وحلال وصحيح ويمنع ما هو ضاراً، وحرام، وباطل، ومن كل ما تقدم يظهر لنا:

١. لا بدّ من بيان النفع والضرر من الثورة المعلوماتية في علم الطب، وما يكون نافعاً للمجتمع من معاملات، وما يكون ضاراً للمجتمع.

٢. لا بدّ من بيان الحكم الوضعي<sup>(٢)</sup> من صحة، أو فساد.

٣. لا بدّ من بيان الحكم التكليفي<sup>(٣)</sup> من حلية، أو حرمة.

---

(١) المصدر نفسه: ٢٣٤.

(٢) هو ما يقتضي جعل شيء سبباً لشيء آخر أو شرطاً، أو مانعاً منه، وقد قسّم بعض الأصوليين الحكم إلى ثلاثة أقسام: الأول حكم اقتضائي: وهو ما يقتضي طلب الفعل أو تركه، والثاني: حكم تحييري: وهو ما يقتضي التخيير بين الفعل والترك، والثالث حكم وضعي: وهو جعل شيء سبباً لآخر وشرطاً له أو مانعاً منه.

(٣) وهو ما يقتضي طلب الفعل، أو الكف عنه، أو التخيير بين الفعل والترك.

## المطلب الثاني: المصطلحات المرادفة للقضايا الفقهية المعاصرة

ثمة مصطلحات مرادفة للقضايا الفقهية المعاصرة، أذكر منها:

### أولاً: الحوادث الواقعة:

«ورد هذا التعبير في بعض الروايات، فقد ورد في كتاب (إكمال الدين وإتمام النعمة) «عن محمد بن محمد بن محمد بن عصام عن محمد بن يعقوب عن إسحاق بن يعقوب قال: سألت محمد بن عثمان العمري أن يوصل لي كتاباً قد سألت فيه عن مسائل أشكلت علي، فوردَ التوقيع بخط مولانا صاحب الزمان عليه السلام أما ما سألت عنه أرشدك الله وثبتك - الى أن قال: وأما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا، فانهم حجّتي عليكم وأنا حجة الله...»<sup>(١)</sup>، فكانّ السائل قد سأل عن حوادث لم تقع في الزمن السابق، وهي معاصرة للسائل قد إتفقت في زمانه فهي اذن مرادفة للقضايا المعاصرة.

(١) ظ، وسائل الشيعة، ج ١٨، باب ١١، من أبواب صفات القاضي، حديث: ٩.

### ثانياً: مستحدثات المسائل:

وقد ورد هذا التعبير في رسالة المرجع الديني السيد أبي القاسم الخوئي قدس سره في آخر الجزء الاول وهي مسائل مستحدثة في المعاملات، فهي مسائل معاصرة لزمانه رحمه الله.

### ثالثاً: الوقائع المستجدة:

وقد يعبر عن القضايا الفقهية المعاصرة بالوقائع المستجدة التي تحتاج الى حكم فقهي مستخرج ومستنبط من مصادر التشريع الاسلامي.

### رابعاً: النوازل:

جمع نازلة، وهي المصيبة الشديدة تنزل بالناس<sup>(١)</sup>. جاء في لسان العرب: النازلة «الشديدة تنزل بالقوم، وجمعها النوازل...» وقد استعمل الفقهاء هذا المعنى في قنوت النوازل وحصدوا به مشروعية القنوت عند حدوث النازلة بالمسلمين بحسب المعنى اللغوي السابق، واستعمل مصطلح (النوازل) مرادفاً لمصطلح (الفتاوى) وأكثر من شاع عندهم المالكية، وقد مال بعضهم<sup>(٢)</sup> الى استعمال مصطلح (المسائل المعاصرة) بدلاً

---

(١) المصباح المنير: ٦٠١.

(٢) التكييف الفقهي للقضايا المعاصرة يستلزم فهم الواقع ودراسته، مؤسسة الجزيرة  
↵



الفصل الثاني/ منهج الشيخ الجوهري (في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة) ... ١٣٧

من (النوازل)؛ نظراً لما أشرنا إليه من استعمال الفقهاء هذا المعنى في قنوت النوازل ولرفع الالتباس بمصطلح الملكية الذي جعلوه مرادفاً للفتاوى، ولأنّ لفظة (نوازل) لها دلالة على قضية كبيرة كما هو الأصل اللغوي.

وأما النوازل فلا يقال لها قضايا معاصرة بحسب رأي الشيخ الجواهري؛ لأنها تشير الى الزلازل والفيضانات والخسوف والنكبات مثل الأعاصير، وهي موجودة في كل زمان وعصر حتى الزمان السابق والغابر.

### خامساً: الحديثة:

هناك من يفرّق بين مصطلح المعاصرة، ومصطلح الحديثة، فيجعل الأخيرة أعمّ من الأولى، إذ تشمل الأمور المعاصرة وما كان قبلها من المسائل التي ظهرت في الأزمنة الأخيرة، ويقصرون المعاصرة على القضايا التي يعاصرها الفرد.

وبناءً على ذلك يكون المراد بالمعاصرة دراسة القضايا الفقهية التي ظهرت في السنوات القريية، وأشكَلَ أمرها على طلبة العلم، فهي تحتاج الى إجتهد فقهي في بيان أحكامها الفقهية.



للصحافة والطباعة والنشر في ٢٧ / ١ / ٢٠١٧، مقالة الدكتور فهد يحيى أستاذ الفقه في جامعة القصيم لـ (الجزيرة).

### المطلب الثالث: أهمية الاجتهاد في فقه القضايا المعاصرة

الإنسان كائن حي متحرك يتسم بالحياة والنشاط، ومن الطبيعي أن يحدّث له أو يُحدّث هو أموراً مستجدّة لم تُعرّف من قبل، فهي تحتاج الى حكم، وأفعال العباد كلّها محكومٌ عليها بالشرع أمراً ونهياً، وإذنّاً وعفواً<sup>(١)</sup>، يقول الجويني: «إنّه لا تخلو واقعة عن حكم الله - تعالى - على المتعبدين»، ويقول الشاطبي: «فلا عمل يُفرض ولا حركة ولا سكون يدعى إلاّ و الشريعة عليه حاكمةٌ أفراداً و تركيباً» وأدلة الشرع من كتاب وسنة ما تفرّع عنها محيطَةٌ بأحكام الحوادث في صغير الأمور، وكبيرها، ودقتها، وجليها، قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾<sup>(٢)</sup>.

فالشريعة الإسلامية ثرّة في مصادرها، لا ينضبُ معينها في نصوصها إذا أخذت بعمومها وعللها ومقاصدها. فالنظر في نصوص الشريعة يكون بمجموع اللفظ، تسوقه المقاصد اللغوية وتحكمه المقاصد الشرعية كلية أو

(١) ظ، بحث الثبات والشمول في الشريعة الاسلامية، عابد بن محمد الغياني، مكتبة المنارة، مكة المكرمة - السعودية، ط ١ (١٤٠٨هـ).

(٢) سورة المائدة، الآية: ٣.

الفصل الثاني / منهج الشيخ الجوهري (في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة) ... ١٣٩

جزئية<sup>(١)</sup>، وهذا فيه ردُّ على من يقول بأنَّ نصوص الشريعة لا تنفي بعشر معاشر الحوادث، وفيه ردُّ على مَنْ يقول إنَّ النصوص معدودة محدودة متناهية، والحوادث ممدودة غير معدودة ولا متناهية. وأنَّ خصوبة الشريعة في مصادرها وكلياتها وجزئياتها أمرٌ ظاهر التسليم حتى عند غير المسلمين أنفسهم<sup>(٢)</sup>.

ويرى الشيخ الجواهري أنَّ الاجتهاد وبيان الحكم الشرعي الفقهي، أو قد يعبر عنه بالقانون الذي يُوجده المقتنون لهذه العنوانات الجديدة التي ظهرت في عالم النبات وعالم الحيوان أمر مهم وضروري؛ وذلك لأسباب عديدة منها<sup>(٣)</sup>:

أولاً: لأننا نعلم بأنَّ العقل والعلم لا يمكن التحجير عليهما في المواصلة والارتقاء للتوصل الى الممكن.

ثانياً: إننا نعلم بأنَّ العلم لا بدَّ أن يحكمه نظام ويهيمن عليه قانون؛ ليكون العلم في صالح البشرية لا في ضررها وفنائها، فالسحر علم، والسرقة علم، والشعوذة علم، والقمار علم، والقتل الجماعي علم،

---

(١) الرسالة، محمد بن ادريس الشافعي (ت: ٢٠٤هـ)، تح: احمد محمد شاكر، المكتبة العالمية، بيروت - لبنان.

(٢) الفتاوى الكبرى، تقي الدين احمد بن عبد الحلیم بن تيمية، (٧٢٨هـ)، دار المعرفة، بيروت - لبنان، ط ١ (١٤٠٩هـ).

(٣) بقلم صاحب الترجمة: ٣.

١٤٠ ..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

والسموم الفتّاقة للحيوان والبشر علم، وقد أعطى الفقه او القانون كلمته في هذه العلوم الضارة وغيرها، إلا أنّه وُجِدَت موضوعات جديدة كالإستتّام والاستنساخ فهما علمان، والهندسة الوراثية فهي علم، والانجاب المدعوم طيبا هو علم، والتجميل علم وهكذا<sup>(١)</sup>.

وقد وُجِدَت معاملات في البنوك والبورصات قد تُهدِّم اقتصاد الدولة، وتنهب أموالها، كما حدث في السقوط الاقتصادي لبعض بلدان العالم حينما دخلت الأموال الخارجية بعنوان الإستثمار، إلا أنّ الذي حدث هو قرض بفائدة، فخرجت أموال الدولة إلى خارجها، وسقطت تلك الدولة اقتصاديا بعد مدة وجيزة، فالمعاملة قد تكون في نفع الإقتصاد وتنعش البلد وتقدِّمه اقتصاديا وقد تكون بضرر البلاد من الناحية الاقتصادية.

وخلاصة القول في نظر الشيخ: «لابدّ للفقه (القانون) أن يقول كلمته في هذه الأمور المستجدّة؛ ليكون هذا الأمر المستجد والمعاصر في صالح البشرية وليس في ضررها، فالعلم لابدّ أن يسيطر عليه الفقه، أو القانون، ولا يجوز للعلم أن يُترك بإمتطاء طغيانه في عالم البشرية الكبير؛ لأن العلم وحده من دون قانون يحكمه قد يسير بالبشريّة إلى الدمار، كما شاهدنا ذلك في الحروب التي تُستخدم فيها أدوات القتل الجماعي للإنسان والحيوان

(١) ظ: المصدر نفسه: ٣ .

الفصل الثاني / منهج الشيخ الجوهري (في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة) ... ١٤١

والنبات من دون أي مبرر سوى إرضاء نزوات الطغاة»<sup>(١)</sup>.

وأنَّ لتدريس الوقائع في الفقه الإسلامي ثمرات إيجابية، من أبرزها المشاركة في تكوين الملكة الفقهية، وإظهار صلاحية الفقه الإسلامي بحل مشكلات العصر، ومن هنا تبرز الحاجة الى تدريس فقه القضايا المعاصرة في الكليات المتخصصة في العالم الإسلامي أجمعه<sup>(٢)</sup>.

---

(١) بقلم صاحب الترجمة: ٣-٤.

(٢) ظ، بحث (أهمية تدريس فقه القضايا المعاصرة)، عبد الله بن محمد بن سعد آل خنين، عضو هيئة كبار العلماء، عضو اللجنة الدائمة للبحوث والفتاوى (الرياض - السعودية) / شبكة الالوكة.

## المطلب الرابع: فهم القضايا الفقهية المعاصرة وتصورها عند الشيخ

### أولاً: تعريف الفهم لغة واصطلاحاً:

الفهم لغةً: هو المعرفة بالشيء بواسطة القلب والعقل، جاء في لسان العرب: الفهم معرفتك الشيء بالقلب، فَهَمَهُ فهِمًا: عَلِمَهُ، وفهمت الشيء: عَقَلْتُهُ وعرفْتُهُ<sup>(١)</sup>.

وأما الفهم اصطلاحاً: فهو أيضاً لا يخرج عن حدود المعنى اللغوي وقد يشار إليه بحصول العلم بما لم يكن معلوماً، فتكون عندك حالة التعلق غالباً بلفظ من مخاطبك<sup>(٢)</sup>.

---

(١) ظ: لسان العرب، ابن منظور، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط ٢

(١٩٩٧م): ٣٢٦.

(٢) بقلم صاحب الترجمة: ٤.

## ثانياً: فهم القضية المعاصرة عند الشيخ الجوهري:

١. هل كان الشيخ الجوهري يستعجل في إصدار الحكم في القضايا المعاصرة؟

٢. هل كان سماحته يعرض القضية الجديدة على الكتاب والسنة؟

٣. هل كان الشيخ يستقصي في فهم القضية المستجدة؟

٤. هل كان يراعي الواقع وفقهه المحيط بالقضية المستجدة؟ وهل كان

يراعي تغيره من حيث الزمان والمكان؟

٥. هل كان يجمد على ظواهر ألفاظ النصوص؟ أي هل كان يقلب

وجوه النظر في المسألة؟

كانت البحوث الفقهية المعاصرة للشيخ الجوهري تنتهج:

أولاً: بيان الموضوع وأخذه من أهل الاختصاص.

ثانياً: التداول مع العلماء الآخرين في إيجاد حكم له من الكتاب والسنة والعقل العملي والنظري او من القواعد الشرعية المستفادة من النصوص الشرعية او العقلية.

ثالثاً: كان الشيخ يبيّن رأيه في الموضوع المناقش، ولم يصدر حكماً شرعياً لأجل العمل؛ ففي مقدمات الأجزاء السبعة من كتابه بحوث في الفقه المعاصر<sup>(١)</sup> وفي مقدمة جزئي الفقه المعاصر كان التنبيه على عدم جواز

(١) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج: ٣.

١٤٤..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

العمل بالأراء المنتهي عنها المؤلف في الكتاب ووجوب الرجوع الى مراجع التقليد<sup>(١)</sup> والتنبيه على ان الرأي المطروح هو للمناقشه فقط، كل هذا كان يدل على عدم الإستعجال في إصدار الحكم.

كان أول دليل يستدل به الشيخ الجواهري على القضية الجديدة هو كتاب الله إن وجد عموم يمكن تطبيقه على القضية المعاصرة، ثم ينظر في السنّة الشريفة، وبعد ذلك ينظر في القواعد الشرعية المستفادة من النصوص الدينية إن وجدت، وينظر أيضاً بما يحكم به العقل العملي الذي تطابقت عليه آراء العقلاء، او العقل النظري البديهي الواضح.

---

(١) ظ: المصدر نفسه، ج : ٤ .



## المبحث الثاني:

### منهج الشيخ الجواهري في الاستدلال عن القضايا الفقهية المعاصرة

تمهيد:

تعريف الاستدلال لغةً واصطلاحاً:

#### أولاً: الاستدلال لغةً:

من إستدلَّ يستدلُّ إستدلالاً، على وزن إستفعال، وهو مزيد ثلاثي<sup>(١)</sup> والإستدلال مصدر (دَلَّ)، الدال واللام أصلان<sup>(٢)</sup>، والفعل (دَلَّ) معناه أرشد وهدى<sup>(٣)</sup>، والإستدلال ما يُستدل به من برهان، أو بيّنة، أو شاهد<sup>(٤)</sup>.

---

(١) ظ: لسان العرب، ج ٦: ٣٤٧.

(٢) ظ: معجم مقاييس اللغة، ج ٢: ٢٥٩.

(٣) ظ: لسان العرب، ج ٦: ٣٤٧.

(٤) ظ: معجم اللغة العربية المعاصرة، ج ١: ٧٦٤.

ويظهر مما تقدم أنّ الاستدلال هو: طلب دلالة الدليل؛ لأنّه استفعال بالسين والتاء يُراد به الطلب، فالاستفعال من الدليل كالاستنطاق الذي هو طلب النطق والاستنصار الذي هو طلب النصرة، يُقال: استدَلَّ فلان على الشيء، أي طلب دلالتَهُ عليه، ويُقال: استدَلَّ بالشيء، أي اتخذهُ دليلاً عليه، فإذا كانت لفظة الدلالة في اللغة تعني: الإرشاد ولفظة الدليل تعني: المرشد والمُوصل الى المطلوب، فالاستدلال عبارة عن «طلب الإرشاد والإهداء الى المطلوب»<sup>(١)</sup>.

١. الدليل الذي يستدل به، وعندما نقول دللتُ بهذا الطريق بمعنى عرفته و وزن استفعال يفيد طلب الشيء.
٢. والدليل هو المرشد والكاشف<sup>(٢)</sup>.

### ثانياً: الاستدلال اصطلاحاً:

وأما في اصطلاح الفقهاء فإنه يطلق على معنى عام، وهو ذكر الدليل نصّاً كان، أو إجمالاً، وغيره، وهو لا يبعد عن المعنى اللغوي، إذ يكون معناه في الاصطلاح - بحسب رأي الشيخ الجواهري - ما يقرب من المعنى

---

(١) ظ: مدارك الاستدلال والنظر، أبي إسحاق الزواوي، ج ١، من موقع (مُلتقى أهل الحديث) الإلكتروني: [www.ahlalhadeeth.com/vb/showthread](http://www.ahlalhadeeth.com/vb/showthread).

(٢) ظ، لسان العرب، ٦: ٣٤٧.

اللغوي كما يأتي:

١. نظر القلب بعلم ما غاب عن الضرورة والحس.
  ٢. هو الفكر والنظر الذي يوصل الى المطلوب إثباته.
  ٣. التأمل الذي يتضمن تركيب صغرى مع الكبرى ليتوصل الى مجهول باعتقادٍ او ظنٍ قام الدليل على اعتباره.
  ٤. طلب الدليل لما يقضي به، أو يحكم به، او يفتي به، او يقدمه الى الغير.
  ٥. هو تقرير دليل اطمئنانى لثبوت المدلول المجهول.
- والخلاصة في رأي الشيخ: «نريد من الاستدلال ما يكون إقناع الآخرين بصحة ما نقول عن طريق القلب او العقل او الوحي»<sup>(١)</sup>.

---

(١) بقلم صاحب الترجمة: ٨.

## المطلب الأول: استدلال الشيخ بالمصادر الأصلية (الأدلة الأربعة)

### أولاً: استدلال الشيخ بالقرآن الكريم:

لابدّ من الاحتكام إلى مصادر التشريع الإسلامي (القرآن الكريم - السُنّة - الإجماع - الاجتهاد) عند التعرض لقضية مُعاصرة، وذلك كما روى عن معاذ بن جبل رضي الله عنه حينما استعمله الرسول صلّى الله عليه وآله على اليمن، فقال: كيف تحكم يا معاذ إذا عرض عليك قضاء؟ قال: أحكم بما جاء في القرآن الكريم. قال: فإنّ لم تجد؟ قال: أحكم بسُنّة رسول الله صلّى الله عليه وآله. قال: فإنّ لم تجد. قال: اجتهد رأيي ولا آلو<sup>(\*)</sup>. ضرب رسول الله صلّى الله عليه وآله صدره وقال: «الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي الله ورسوله صلّى الله عليه وآله»<sup>(١)</sup>.

(\*) لا آلو: لا أقصر في الاجتهاد، ولا أترك بلوغ الوسع فيه.

(١) مسند الإمام أحمد، أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ)، حديث معاذ بن جبل: ٢٣٠/٥، وسنن أبي داود، أبو داود، كتاب الأقضية، باب إجتهد الراي في القضاء، ١٦٢/٢: حديث رقم: ٣٥٩٢.

## ١- القرآن الكريم وأهمية الاستدلال به:

القرآن الكريم هو مدار العلوم ومبلغ الحكمة وهو المصدر الأول للتشريع وتقديمه مما يجب على المجتهد؛ لأنه الدستور الذي جعله الله تعالى مصدراً لشريعته، فهو كلام الخالق لكل الناس المشافه وغير المشافه الموجود وغير الموجود في زمن نزول القرآن قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ \* وَأَخْرَجَ مِنْهُمْ لِمَا يَلْحَقُوا بِهِمْ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾<sup>(١)</sup> فليس هو للمشافهين كما يحلو لبعض أهل القراءات الجديدة (الهرمنيوطيقا)<sup>(٢)</sup>، بل هو كلام الله الذي يختلف عن كلام البشر، فهو كلام متعالٍ عن الظروف الزمانية والمكانية، ولا يتقيد بحدودهما بالرغم من تفاعل آيات القرآن الكريم مع الزمان والمكان، فقد روى الصدوق مسنداً عن الإمام الرضاء<sup>(٣)</sup> عن أبيه

(١) سورة الجمعة، الآية: ٢-٣.

(٢) مصطلح الهرمنيوطيقا Hermeneutics مشتق من Herme وتعني القول والتعبير والتأويل والتفسير، وكلها دلالات متقاربة من حيث الإتجاه نحو الإيضاح والكشف والبيان، وثمة معنى آخر يقترب من مصطلح (الهرمنيوطيقا) بمعنى التعبير، وهو معنى (الترجمة)، أي ترجمة لغة إلى أخرى، أمّا في علم اللاهوت فيعرف بكونه فن تأويل وترجمة الكتاب المقدس، أي فهم معنى النص عن طريق المبادئ اللغوية، ظ: الهرمنيوطيقا والترجمة، مقارنة في أصول المصطلح وتحولاته، عبد الغني بارة، مجلة الآداب، إتحاد الكتاب العرب، دمشق-سوريا، العدد (١٣٣)، ٢٠٠٨: ٩٣.

الإمام الكاظم عليه السلام: أن رجلاً سأل الإمام الصادق عليه السلام فقال له: ما بال القرآن لا يزداد على النشر والدرس إلا غضاضة؟ فقال عليه السلام: «لأن الله تبارك وتعالى لم يجعله لزمان دون زمان ولا لناس دون ناس، فهو في كل زمان جديد، وعند كل قوم غضٌّ الى يوم القيامة»<sup>(١)</sup>. وقد خاطب القرآن الناس بما هو مشترك في الانسان، فهو إذن لكل الناس، فقال انه يريد بعث الإنسان من الظلمات الى النور، وخاطبهم بفطرتهم فهو لهم ككل، قال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾<sup>(٢)</sup>، وخاطبهم فقال: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾<sup>(٣)</sup> وحثَّ الناس على اكتشاف العالم المادي واكده على العقل فقال: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾<sup>(٤)</sup> أو ﴿لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾<sup>(٥)</sup>، إذن ليس القرآن الكريم خطاباً لزمن صدور النص فقط كما هي دعوى أصحاب القراءات الجديدة، الذين يدعون إلى معالجة الأوضاع الحادثة بواسطة العقل وترك النص الديني، قرآنا كان أو سنّة، وهي دعوة باطلة؛ لأنّ كلام

(١) ظ، عيون أخبار الرضا عليه السلام، الشيخ الصدر، ت، انتشارات الشريف الرضي، ط ١ (د.ت)، ج ١: ٩٣.

(٢) سورة الروم، الآية: ٣٠.

(٣) سورة الإسراء، الآية: ٧٠.

(٤) سورة النحل، الآية: ١٢.

(٥) سورة الرعد: الآية: ٣.

الله تعالى (القرآن) يختلف عن كلام البشر الذي يكون غير مفهوم بتقادم الزمن، ويضيف الشيخ قائلاً: «إنَّ كلَّ البشر قد شوفهوا بالقرآن، فكل من وصل إليه كلام الله فهو موجَّه إليه ومشافه به، ومقصود بالإفهام، وبهذا تبطل دعوى من قال بأنَّ القرآن هو موجَّه للحاضرين زمن النَّص»<sup>(١)</sup> إذن القرآن الكريم هو أول حجَّة جعلها الله للبشر، وهو أول مصدر للتشريع.

## ٢- الاستدلال بالقرآن الكريم عند الشيخ تأصيلاً وتطبيقاً:

### (١) استدلال الشيخ الجواهري بالقرآن الكريم تأصيلاً:

إعنى الشيخ الجواهري بالنص القرآني، إذ كان يقدِّمه في الاستدلال عن المسائل قائلاً: «إنَّ أهم مصدر لإستباط الحكم الشرعي هو القرآن الكريم، وهو المقدم في الاستدلال اذا كان فيه عموم، أو إطلاق على العنوان المبحوث عنه او المعاملة التي يراد الاستدلال بها، فإنَّ القرآن قد شرع كليات المسائل في العبادات والمعاملات والقضاء والسياسة والاقتصاد والاجتماع وما يرتبط بمنهج حياة الانسان، وقد ترك تفصيلات تلك الكليات الى السنَّة الشريفة، فهو المصدر الاول المتَّبَع في الإستدلال، وهذا هو المرتكز عند جميع العلماء الذين ينهجون النهج الصحيح في عملية

(١) بقلم صاحب الترجمة: ١٠.

الاستنباط، وأنه هو الحجّة الأولى على الخلق، فالقرآن الكريم الذي هو المصدر الأول للتشريع الاسلامي قد اهتم بأصل التشريع<sup>(١)</sup>، مثل آية: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾<sup>(٢)</sup> وآية ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ وآية<sup>(٣)</sup> ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ وآية: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ مِثْلَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾<sup>(٤)</sup> وآية: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾<sup>(٥)(٦)</sup>.

### (ب) استدلال الشيخ بالقران الكريم تطبيقاً:

كان الشيخ الجوهري يستدلُّ به وينزله على جميع القضايا والأحكام، وكان كثيراً ما يستشهد به، إذ كان يقول: «إذا كانت القضية التي يراد بيان الحكم الشرعي فيها هي قضية أساسية كلية، وليست من القضايا الجزئية

(١) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ١: ١٢.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٤٣.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ٩٧.

(٤) سورة الأنفال: الآية: ٤١.

(٥) سورة التوبة، الآية: ٦٠.

(٦) بقلم صاحب الترجمة: ١١.



وكان في القرآن الكريم نصٌ يشير الى صحتها او بطلانها، أو يشير الى حليتها، أو حرمتها، فالدليل الأول للحكم هو القرآن الكريم؛ لذا نجد في كثير، أو كل الأبحاث الذي يُستدل بها على صحة العقد هو الاستدلال بآية: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾<sup>(١)</sup>، أو آية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾<sup>(٢)</sup>، فالعقد بما انه ايجاب وقبول ورضا من المتبايعين، يُستدل على صحته بالآيات القرآنية المتقدمة، وأما اذا كان الدليل على شروط العقد او شروط المتعاقدين او شروط العوضين التي لا مساس لها بالايجاب والقبول والرضا من المتبايعين، فيستدل بها بالسنة الشريفة مثل حديث «نهى النبي ﷺ عن بيع الضرر، أو حديث «لا ضرر ولا ضرار»<sup>(٣)</sup>، او الاحاديث الاخرى التي تشترط البلوغ او الرشد في المعاملة من المتعاملين، ومثال على ذلك: ما ذكره الشيخ في بحث الاستنساخ<sup>(٤)</sup> كدليل على حرمة كما لو أراد الانسان أن يوجد عشرين نسخة له متماثلة من جميع الجهات، فقد استدلل على ذلك بقوله تعالى:

(١) سورة المائدة، الآية: ١ .

(٢) سورة النساء، الآية: ٢٩ .

(٣) مسند احمد بن حنبل ٥ : ٣٢٧، سنن ابن ماجه ٢ : ٧٨٤ ح ٢٣٤٠ و ٢٣٤١، عوالي

اللتالي ١ : ٣٨٣، ح ١١، وغيرها من المجاميع الروائية .

(٤) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ح ٢ : ٢٩٨ .

﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ﴾<sup>(١)</sup> وكذلك الآية ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾<sup>(٢)</sup>، ويضيف الشيخ قائلاً: «وتقريب الاستدلال هو أننا نفهم من هذه الآية الكريمة أنَّ حكمة الله البالغة جرت على اختلاف الألسنة والألوان حفظاً للنظام، وبما أنَّ الاستنساخ (وكذا الإستتنام) لو طُبِقَ بصورة شاملة وواسعة يؤدي حتماً إلى اختلال النظام؛ لعدم معرفة البائع من المشتري، والمدعي من المدعى عليه ومن الشهود، وعدم معرفة الظالم من المظلوم، وأمثال هذه الأمور في العقود والإيقاعات والجنايات وغيرها، فيلزم تحريم هذه العملية في صورتها الواسعة؛ لهذا اللازم الباطل حتماً<sup>(٣)</sup>، ومثال آخر إستدلال الشيخ الجواهري على صحة العقود الجديدة مثل عقود التوريد، وعقود المناقصات، وعقود الإذعان، وغيرها، إذ كان الإستدلال على صحة هذه العقود بآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾<sup>(٤)</sup>، مع بيان أنَّ العقود لا تختص فقط بتلك التي كانت زمن النَّصِّ وصدوره، إذ أضاف الشيخ قائلاً: «فحينئذٍ نفهم من الآية الكريمة أنَّ كل عقد سواء أكان موجوداً زمن صدور النَّصِّ، أو وُجِدَ

(١) سورة الروم، الآية: ٢٢.

(٢) سورة الحجرات، الآية: ١٣.

(٣) ظ، بحوث في الفقه المعاصر، ج ٢: ٢٩٨.

(٤) سورة المائدة، الآية: ١.

حديثاً، او سيوجد في المستقبل مما ينطبق عليه عنوان العقد فهو محكوم بالصحة، بشرط أن لا يكون فيه ما يمنع من الصحة كالضرر، ولم يوجد فيه نهي شرعي، ووجدت فيه شروط صحة العقد وشروط صحة العوضين وشروط صحة المتعاقدين»<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: استدلال الشيخ الجوهري بالسنة النبوية:

#### ١- السنة النبوية وأهمية الاستدلال بها:

السنة النبوية هي المصدر الثاني للتشريع الاسلامي، فإن ثبت ان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال بصحة عقد معين، أو فعّل عقداً معيناً، أو أمضى عقداً معيناً وقع أمامه، فلم ينه عنه، أو قال بصحة عمل، أو عمّل ذلك العمل أمامه فلم ينه عنه، فيكون هذا هو حجة لقوله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ \* إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾<sup>(٢)</sup> وعمله واقاره كقوله لم يكن عن الهوى، بل هو وحى يوحى، فلو كان غير مقبول عند الله تعالى لنهى عنه، وعدم النهي مع صدوره أمامه يدل على المشروعية وقد قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾<sup>(٣)</sup> وإطاعته هو العمل بما يقوله ويفعله ويقرره؛ لقوله

(١) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٢: ٨٤.

(٢) سورة النجم، الآية: ٣-٤.

(٣) سورة النساء، الآية: ٥٩.

تعالى ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾<sup>(١)(٢)</sup> بل حتى الخبر الواحد الموثق، أو الصحيح، أو المعبر الكاشف عن السنة النبوية يكون حجة ايضاً؛ لقيام السيرة العقلائية والنصوص الشرعية الدالة على حجية هذا الكاشف عن السنة. ولذا فإننا - والقول للشيخ - عندما نريد أن نستدل على شرط في صحة المعاملة نستدل بالحديث الشريف القائل «المسلمون عند شروطهم»<sup>(٣)</sup>، بمعنى أنه يجب أن يلتزم المسلمون عند شروطهم التي اشترطوها في العقد، وعندما نريد أن نستدل على بطلان شرط في المعاملة، نستدل أيضاً بذيل الحديث المتقدم القائل «إلا شرطاً حلل حراماً، أو حرّم حلالاً»<sup>(٤)</sup> بمعنى أن الشرط إذا كان يحل الحرام، أو يحرم الحلال فهو شرط باطل، ومعنى ذلك أن الشرط الصحيح في المعاملة هو ما إذا كان شرطاً لا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً كما إذا اشترط على المشتري أن يسلم الثمن في بلد آخر فان هذا الشرط لا يحل حراماً ولا يحل حلالاً، فان حوالة المال وهو الثمن الى بلد آخر أمر جائز شرعاً، وأمّا إذا اشترط المتعامل زيادة الثمن المؤجل اذا تأخر عن السداد في الأجل، فان هذا الشرط ربوي يريد أن يوجد المحرم فهو شرط باطل<sup>(٥)</sup>.

(١) سورة الحشر، الآية: ٧.

(٢) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ١: ١٣.

(٣) سنن الترمذي: ١٣٥٢، والكافي، ج ٥: ٤٠٤.

(٤) الكافي، ج ٥: ٤٠٤.

(٥) بقلم صاحب الترجمة: ١٤.

الفصل الثاني / منهج الشيخ الجوهري (في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة) ... ١٥٧

وقد أكد الشيخ الجوهري على أهمية السنّة النبوية قائلاً: «إنّ التشريع الإسلامي له ثلاث دعائم: الدعامة الأولى هي القرآن الكريم، وقد تصدّى لتشريع أمهات المسائل، مثل وجوب الصلاة أو الصوم أو الحج أو الجهاد، ووجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ووجوب الخمس والزكاة، وأمثال هذه الأمور من قصاص أو دية أو تعزير، أمّا جزئيات هذه الأمور وشروطها وموانعها وموجبات صحتها، والتفريعات التي تحصل في الأمور الكلية فقد ترك الشارع المقدّس بيانها للنبي ﷺ، فتكون السنّة الدعامة الثانية للتشريع الإسلامي، إذ لولاها لما تمكّنا من رسم صورة صحيحة للتشريع الإسلامي، أمّا الدعامة الثالثة فهي العقل العملي والنظري الذي نتمكن أن نصل إلى الحكم الشرعي بواسطته»<sup>(١)</sup>.

٢- إستدلال الشيخ الجوهري بالسنّة تأصيلاً وتطبيقاً:

(أ) استدلاله بالسنّة النبوية تأصيلاً:

هنالك نصوص للشيخ الجوهري تبين أهمية ووجوب العمل بالسنّة النبوية والبعد عن تركها. إذ ذكر الشيخ في الجزء الأول من كتابه الفقه المعاصر، أنّ السنّة النبوية وما يحكي عنها، وهو الخبر المتواتر، أو الخبر المستفيض، أو الخبر الصحيح، أو الموثق، أو الحسن هو حجة شرعية يحتاجُ بها على الحكم الشرعي، ولكن يُحتاج إلى معرفة دلالتها على الأحكام إلى

(١) المصدر نفسه: ١٤.

معرفة عوارض الألفاظ ويُرجع فيها إلى علم أصول الفقه، وعلم اللغة، وعلم الرجال، وعلم البلاغة، وبقية العلوم الإنسانية التي تؤثر في فهم الدلالة من السنّة، أو ما يحكي عن السنّة<sup>(١)</sup>.

### ب) استدلال الشيخ الجوهري بالسنّة تطبيقاً:

١. هل لديه نصوص تبين أنّه اذا صحّ الحديث أخذ به ولو خالف جمهور العلماء؟

٢. هل كان يعتني بوجه الدلالة من الحديث؟

يقول الشيخ: «إنّ الحديث إذا صحّ لدينا وكان جمهور العلماء قد فهموا منه فهماً خاصاً نتيجة الثقافة التي كانوا عليها، ولكن نحن قد فهمنا من الحديث فهماً آخر، فهنا يكون فهمنا مقدماً على فهم الآخرين، وهذا لا يؤدي الى مخالفة الإجماع او النص بل هو فهم للنص يختلف عن فهم الآخرين، وبما أنّ فهم الآخرين ليس حجة علينا وأنما الحجة هو النصّ وفهمنا منه حسب دلالات اللغة وأصول الفقه وما يرتبط بالعلوم التي ترتبط بفهم النص، فيمكن لنا مخالفة الجمهور في هذه الحالة»<sup>(٢)</sup>.

وضرب الشيخ لذلك مثلاً: ما قاله القدماء من أنّ البئر اذا وقعت فيه

(١) ظ، الفقه المعاصر، ج ١: ١٨.

(٢) بقلم صاحب الترجمة: ١٤.

نجاسة تنجس وإذا أردنا تطهيره فيجب النزح الذي قدر لكل نجاسة في روايات منزوحات البئر. ولكن المتأخرين من العلماء قد فهموا من روايات كثيرة تقول بأن البئر له مادة وما كان له مادة لا يتنجس بملاقاة النجاسة إلا إذا تغير لونه، أو طعمه أو رائحته بالنجاسة، فقد فهموا من هذه الروايات أن البئر إذا لاقته النجاسة، ولم يتغير لونه، أو طعمه، أو رائحته لا يتنجس، وحينئذ فهموا من روايات النزح الاستحباب لا الوجوب كونها طريقاً لتطهير ماء البئر.

والمثال الذي ذكره الشيخ وتبناه هو وجوب الوفاء بالوعد، قال العلماء إن الوعد لا يجب الوفاء به، وذكروا الإجماع على ذلك، حيث قال: «إلا أننا عندما نظرنا إلى الآيات القرآنية وكذا الروايات الكاشفة عن السنة النبوية رأينا أن الوجوب هو الأظهر للوعد الذي وصل إلى مرحلة العهد بحيث رتب الآخر عليه عملاً معيناً»<sup>(١)</sup>.

والدليل على اعتبارهما المصدر الأول عند الشيخ واعتماده عليهما، قوله: «لعدم الدليل من القرآن والسنة»<sup>(٢)</sup>.

(١) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج: ٢٣٤.

(٢) ظ، بحوث في الفقه المعاصر، ج: ٢: ٤٢١. في بحث موجبات الإفطار في استعمال

### ثالثاً: استدلال الشيخ الجوهري بالإجماع:

#### ١- تعريف الإجماع وحجتيه وأهميته:

##### (أ) الإجماع لغةً:

العزم والاتفاق؛ قال تعالى: ﴿فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ﴾<sup>(١)</sup> أي أعزموه، ويُقال: أجمع القوم على كذا؛ أي: اتفقوا عليه<sup>(\*)</sup>، فكل أمر من الأمور إتفقت عليه طائفة فهو إجماع في إطلاق أهل اللغة<sup>(٢)</sup>.

##### (ب) الإجماع اصطلاحاً:

إتفاق علماء العصر من أمة محمد ﷺ بعد وفاته على أمر من أمور الدين<sup>(٣)</sup>.

والمراد باتفاقهم: اتحاد اعتقادهم، واحتراز بالاتفاق في الاختلاف وهذا التعريف يخرج اتفاق غير المجتهدين<sup>(٤)</sup>.

ويشير التعريف إلى ان الاتفاق الواقع في زمن النبي ﷺ لا يُسمى

(١) سورة يونس، الآية: ٧١.

(\*) المراد اتفاقهم اتحاد اعتقادهم. (شبكة الالوكة ٩٠٠١٥/www.alukah.net/shariaja).

(٢) شرح الكوكب المسير، ط: العبيكان (٢/٢١١).

(٣) مذكرة في اصول الفقه، محمد الأمين الشنقيطي، ط، دار الاتقان الاسكندرية: ١٦٩.

(٤) الكوكب المنير: ٢/٢١١.



الفصل الثاني / منهج الشيخ الجوهري (في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة) ... ١٦١

إجماعاً وقوله في التعريف: (على أمر من أمور الدين)، أي: «يتعلق بالدين لذاته أصلاً وفرعاً، وهذا الإخراج اتفاهم على امر دنيوي، كإقامة متجر أو حرفة، أو على أمر ديني لكنه لا يتعلق بالدين لذاته، بل بواسطة؛ كاتفاهم على بعض مسائل اللغة أو النحو، وغير ذلك»

وهو اتفاق مجتهدي هذه الأمة بعد النبي ﷺ على حكم شرعي. فخرج بقولنا: (إتفاق): وجود خلاف، ولو من أحد؛ فلا ينقده معه الإجماع.

وخرج بقولنا: (مجتهدي): العوام والمقلدون؛ فلا يُعتبر وفاقهم ولا خلافهم.

وخرج بقولنا: (هذه الأمة) إجماع غيرها؛ فلا يُعتبر.

وخرج بقولنا: (بعد النبي ﷺ): إتفاهم في عهد النبي ﷺ، فلا يُعتبر إجماعاً من حيث كونه دليلاً، لأنَّ الدليل حصل بسنة النبي ﷺ، من قول أو فعل أو تقرير<sup>(١)</sup>.

وخرج بقولنا: (على حكم شرعي): اتفاهم على حكم عقلي أو عادي، فلا مدخل له هنا، إذ البحث في الإجماع كدليل من أدلة الشرع.

---

(١) تيسير الوصول الى قواعد الأصول ومعاهد الفصول، عبد المؤمن البغدادي الحنبلي، شرح عبد الله الفوزان، دار ابن الجوزي: (١/٢٦٧ الشاملة).

يقول الشيخ الجواهري: «الإجماع: عند غير الإمامية قد جعل حجة مستقلة ودليلاً مستقلاً عن الحكم الشرعي في عرض الكتاب والسنة والعقل، وأمّا الإمامية، فقد جعلوا الإجماع أحد الأدلة على الحكم الشرعي، ولكن من ناحية شكلية فقط وأمّا في الحقيقة فإن الإمامية لا يعدون الإجماع دليلاً مستقلاً في مقابلة السنة بل الإجماع يكون دليلاً إذا كشف عن السنة، فالحجّة ليست للإجماع، بل الحجّة هو ما ثبت أنه سنة بواسطة الإجماع وكشفه، وكيفية كشف الإجماع عن السنة هو: إذا وجدنا إجماعاً من قبل قدماء الفقهاء وهم فقهاء الصدر الاول، فإن اتفاق هؤلاء الفقهاء العدول يكشف عن أنّهم أخذوا هذا الحكم من نحو الارتكاز العقلاني بالتواتر عن الأئمة عليهم السلام إن ما يقولونه هو عن آبائهم عن رسول الله صلى الله عليه وآله. إذن فان هذا الإجماع بمراحله المتقدمة كاشفاً عن السنة النبوية فتكون، السنة النبوية هي الحجّة»<sup>(١)</sup>.

إذن الإجماع عند الشيخ هو: اتفاق فقهاء العصر الاول الذي يستكشف به الارتكاز الموجود عند الرواة، وهذا يستكشف به رأي الإمام المعصوم الذي يستكشف به رأي النبي صلى الله عليه وآله (قوله، أو فعله، أو تقريره)، وبعبارة أخرى يمكننا القول: إنّ الارتكاز العام الموجود الذي لمسّه فقهاء الجيل الأول من الرواة عبارة أخرى عن الكشف عن السيرة التشريعية التي تكون كاشفة عن دلالات السنة النبوية الشريفة، وإذا كان معنى الإجماع هو هذا

(١) ظ، القواعد الأصولية، ج ٣: ١٠٢ (قاعدة حجّة الإجماع).

الفصل الثاني / منهج الشيخ الجوهري (في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة) ... ١٦٣

فحجّيته واضحة؛ لأجل حجّية السنّة النبوية. ويكون هذا الإجماع مهماً إذا كان قد ثبت على حكم لم يرد فيه نصّ، وأمّا إذا كان هذا الإجماع قد ثبت على حكم ورد فيه نصّ فإنّ أهميته تكون بأهمية النصّ الذي استند إليه، ويسمى (الإجماع المدركي) أي ان الإجماع الذي له سند ونصّ شرعي هو ليس بحجّة؛ بل الحجّة هو النصّ وما يدلّ عليه. اذن الإجماع الذي لا نصّ فيه من قبل الجيل الأول من الفقهاء والذي يسمى بالإجماع التعبدي هو المهم، ولكنه ليس بحجّة في قبال السنّة، بل هو مهم وحجّة لأنّه كاشف عن السنّة النبوية كما تقدم<sup>(١)</sup>.

## ٢- استدلال الشيخ الجواهري بالإجماع تأصيلاً وتطبيقاً:

### (١) استدلال الشيخ الجواهري بالإجماع تأصيلاً:

هل يُعد الشيخ الجواهري الإجماع أصلاً من أصول التشريع؟ وهل توجد لديه أقوال يشيد بها بمرجعية الإجماع ووجوب عدم مخالفته؟

يقول الشيخ: «إنّ الإجماع لا يكون عندنا أصلاً من أصول التشريع إلّا صورة ولفظاً مجازة للنهج الدراسي في أصول الفقه، وأمّا حقيقةً فهو ليس دليلاً مستقلاً عن السنّة، بل هو دليل إذا كشف عن السنّة، فالحجّة ليست للإجماع، بل الحجّة هي السنّة النبوية التي كشف عنها الإجماع عندما يكون

(١) ظ، القواعد الأصولية، ج ٣، قاعدة حجّية الاجماع: ١٠٢.

له أهلية هذا الكشف»<sup>(١)</sup>.

فاذا ثبت الإجماع بالصورة التي تقدمت فلا تجوز مخالفته؛ لأنَّ مخالفة هذا الإجماع يعني مخالفة السنّة، وهو أمر لا يجوز للدلالة التي تقدمت على وجوب إطاعة الرسول ﷺ، وهذه الأقوال موجودة في ثنايا بحثه الفقهي عندما تكون المسألة فيها حكم شرعي قد سطره الفقهاء من دون أن يكون له نصّ شرعي، وسوف تُذكر أمثلة لذلك كأنموذج تطبيقي للإجماع على الحكم الشرعي<sup>(٢)</sup>، كما أنّ إجماع عصر معين اذا كان بحدّ أو جب لنا على رأي الشيخ إطمئناناً او قطعاً بالحكم فحينئذٍ سيكون هذا الاطمئنان او القطع هو الحجّة، إلّا أنّ هذا يكون حجّة للقاطع او الذي حصل له الاطمئنان فقط ولا يكون حجّة على المجتهدين الآخرين<sup>(٣)</sup>.

### (ب) استدلال الشيخ الجوهري بالاجماع تطبيقاً:

ثمة أمثلة تُبين إستدلال الشيخ الجوهري بالإجماع، أذكر منها ما يأتي:

١. ذكر الشيخ الجوهري في بحثه في وجوب الخمس في أرباح المكاسب بمعنى أنّه يجب الخمس على كل فائدة يفيدها الإنسان من قليل، أو كثير وان لم

---

(١) بقلم صاحب الترجمة : : ١٨ .

(٢) بقلم صاحب الترجمة : : ١٨ .

(٣) بقلم صاحب الترجمة : : ١٨ .

تكن غنيمة حربية بدليل الاجماع<sup>(١)</sup>، ووضح ذلك بمراحل:

اولاً: إنّ معنى وجوب الخمس هو وجوب اعطائه للإمام عليه السلام أو لوكلائه.

ثانياً: ثبت بالتواتر الاجمالي أنّ الامام عليه السلام كان له وكلاء في البلدان التي يوجد فيها الشيعة الامامية.

ثالثاً: لو كان الحكم الواقعي هو عدم وجوب الخمس في أرباح المكاسب، لشاع هذا الحكم ولم يعقل وقوع الاجماع من الشيعة على الوجوب.

رابعاً: الاجماع من كل علماء الشيعة من الصدر الأول إلى الآن موجود على وجوب الخمس على ارباح المكاسب.

خامساً: هذا الاجماع يكون دليلاً قطعياً على وجوب الخمس في أرباح المكاسب.

٢. ذكر الفقهاء وجوب دفن الميت مستقبلاً القبلة بحيث يكون رأسه الى جهة اليمين لمن يستقبل القبلة ورجلاه الى جهة اليسار لمن يستقبلها، وهذا أمر منصوص، ولكن ذكروا استحباب ان يوضع خدّه الأيمن على

---

(١) المراد من الاجماع هو ما ذكرناه من اجماع فقهاء الجيل الاول الذين اخذوا الحكم من الارتكاز العام الموجود عند الرواة الذي هو بدوره كاشف عن دلالات السنّة قولاً أو فعلاً أو تقريراً.

التراب، وهذا الأمر الاستجابي لم يدل عليه دليلٌ إلا إجماع فقهاء الجيل الأول الذين أخذوا هذا الحكم من الارتكاز الموجود عند الرواة الذي هو بدوره كاشف عن دلالات السنّة قولاً أو فعلاً أو تقريراً.

٣. يشترط في إمام الجماعة أن يكون عادلاً، وهذا الحكم قد دلّ عليه الإجماع.

٤. أشار الشيخ الجوهري في بحث التذكية الشرعية إلى الإجماع في فقرة «الإجماع على لابدئية الفلز الخاص (الحديد)»<sup>(١)</sup>.

ويقول الشيخ: «إنّ هذه الأمثلة تذكر في بحوث الفقه في المسائل التي تعرّض لها الفقهاء، وخصوصاً فقهاء الصدر الأول، أما بحوثنا المعاصرة - إذ لم يتعرض لها الفقهاء المتقدمون - فلا يوجد مثال لقيام الإجماع عليه»<sup>(٢)</sup>.

## رابعاً: استدلال الشيخ الجوهري بالعقل:

١ - تعريف العقل وحبّيته وأهميته:

(أ) تعريف العقل لغتاً:

جاء في لسان العرب لابن منظور (العقل): الحِجْرُ والنهي ضد الحمق، والجمع عقول... قال ابن الانباري: «رجلٌ عاقل وهو الجامع لأمره

(١) بحوث في الفقه المعاصر، ج ٢: ٢٠٦.

(٢) بقلم صاحب الترجمة: ٢٠.

الفصل الثاني / منهج الشيخ الجوهري (في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة) ... ١٦٧

ورأيه، مأخوذ من عقلت البعير إذا جمعت قوائمه، وقيل العاقل: الذي يجبس نفسه ويردها عن هواها، والعقل التشبث في الأمور، وقيل سُمي العقل عقلاً؛ لأنه يعقل صاحبه عن التورط في المهالك أي يجبسه، وقيل العقل: هو التمييز الذي به يتميز الإنسان عن سائر الحيوانات.. وعَقَلَ الشيء يعقله عقلاً: فهمه»<sup>(١)</sup>.

(ب) العقل من النعم الكثيرة:

التي من الله تعالى بها على الإنسان والتي ميزته عن سائر الكائنات، وإن هذه النعمة هي من آثار التكريم الرباني للإنسان حين فضله على كثير من خلقه، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبُرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً﴾<sup>(٢)</sup>.

يقول الشيخ: «مرادنا من الدليل العقلي مختلف عن الدليل العقلي عند مدرسة أهل السنة فانهم يطلقون الدليل العقلي على الدليل العقلي الظني، كالقياس، والاستحسان، والمصالح المرسلة ونحو ذلك، بينما نحن نريد من الدليل العقلي أو الحكم العقلي: «هو الحكم الذي يصدره العقل على نحو الجزم واليقين في استنباط الحكم الشرعي غير المستند الى الكتاب والسنة»<sup>(٣)</sup>.

(١) لسان العرب، ابن منظور: ٣٢٦.

(٢) سورة الإسراء، الآية: ٧٠.

(٣) بقلم صاحب الترجمة: ١-٢.

ويوضح ذلك بما يأتي:

١. هناك حكم عقلي يستدلّ به على الأمور الواقعيّة مثل وجود الله تعالى، واستحالة اجتماع النقيضين أو الضديين، وهذا الحكم متفق عليه وعلى حجّيته عند الإماميّة بأجمعهم «أصوليين وإخباريين».

٢. هناك حكم عقلي يستدلّ به على حجّية الكتاب والسنة، وهذا أيضاً حجّة عند الإماميّة بأجمعهم «أصوليين وإخباريين».

٣. هناك حكم عقلي يستدلّ به على وجوب امتثال الكتاب والسنة ووجوب إطاعة الله وحرمة المعصية وقبحها، وهذا أيضاً حجّة عند الجميع «أصوليين وإخباريين».

٤. حكم العقل الصادر على نحو الجزم واليقين في استنباط الحكم الشرعي غير المستند إلى الكتاب والسنة، وهذا هو الذي نعنيه من الحكم العقلي، أو الدليل العقلي وهو حجة عندنا تبعاً للمدرسة الأصولية خلافاً للمدرسة الاخبارية التي تقول بعدم حجّيته.

#### ت) الحكم او الدليل العقلي ينقسم الى قسمين:

الأول: أحكام عقلية نظرية، اي ينبغي أن تُعلم ولا تستدعي سلوكاً معيناً وهي الأمور التي لها واقع مثل استحالة اجتماع النقيضين والضديين، وأنّ الكل أكبر من الجزء، وأنّ الظرف أكبر من المظروف، وهكذا بقية الأمور البديهيّة التي ينبغي أن تُعلم.

الثاني: أحكام عقلية عمليّة، وهي الأحكام العقليّة التي ينبغي أن



الفصل الثاني / منهج الشيخ الجوهري (في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة) ... ١٦٩

تُعمل وتستدعي سلوكاً معيناً؛ لا بتغاء فعله، أو لا بتغاء عدم فعله، وهي ما يطلق عليه المتكلمون باب الحُسن والقُبْح، فالعدل ينبغي أن يُعمل، والظلم ينبغي أن يُترك. وهذا الحكم العقلي العملي تطابق عليه جميع العقلاء، وإن اختلفوا في مصاديق العدل والظلم (الحُسن والقُبْح).

### ث) حجّية الدليل العقلي:

إنّ الأدلة على حجّية الدليل العقلي بقسميه (النظري والعملي) كثيرة وقد ذكرها الشيخ الجواهر في كتابه القواعد الأصولية تحت عنوان «حجّية الدليل العقلي»<sup>(١)</sup> نذكر منها:

إنّ الإسلام الذي أمرنا باتباع الكتاب والسنة، أمرنا باتباع العقل الفطري، فقد دلّت آيات قرآنية كثيرة وكذلك روايات من السنة النبوية الشريفة باتباع العقل الفطري المتمثل بالعقل النظري والعملي. وحينئذ إذا ساقنا العقل الفطري الى حكم شرعي وعملنا به، كان العمل به عملاً بأمر الإسلام، المتمثل بالكتاب والسنة. أو نقول إنّ الدليل العقلي إذا أوجب قطع بحكم الله تعالى، فإنّ القطع حجّة ذاتية تنتهي إليه حجّية كل حجّة، ولا يُعقل سلخ الحجّية عن القطع<sup>(٢)</sup>.

(١) ظ، القواعد الأصولية، ج ٢: ٥٥.

(٢) ظ، المصدر نفسه، ج ٢: ٥٥.

### ج) أهمية الدليل العقلي:

إنَّ العقل سبب استخلاف الله تعالى للإنسان في الأرض، فعمارة الأرض واستصلاحها تحتاج دائماً إلى العقل الذي يُفكِّر في إبتكار الوسائل والطرق التي تُوَدِّي إلى ذلك، فهو مظنة الاستخلاف في الأرض. وهو وسيلة للتمييز بين الحق والباطل والصواب والخطأ والنافع والضار؛ ذلك بسبب أنَّ العقل يزوّد الانسان بالأسباب والأدوات التي تؤدي إلى إدراك الأمور والقضايا وتمييزها وتحليلها واختيار الأصوب والأصح بينها وترجيحه.

والعقل أيضاً مناط التكليف، وكثير من العبادات التي شرَّعها الله تعالى وأوجبها على الناس من شروطها أن يكون المسلم عاقلاً بالغاً. وفي الحديث عمَّن رُفِعَ عنه القلم قوله عليه وعلى آله أفضل الصلاة والسلام «وعلى المجنون حتى يعقل»<sup>(١)</sup>.

والعقل هو وسيلة الإبداع والاختراع، وإنَّ إنجازات العلماء لم تكن إلا بسبب استثمارهم الكامل لعقولهم وتكريسها في البحث العلمي، والتفكّر في نواميس الكون وقوانينه<sup>(٢)</sup>.

---

(١) بحار الأنوار، ج ٨٧: ٧٩، والفصول المهمة للحر العاملي: ٢٦٣، ودعائم الإسلام،

١٩٤: ١، ومستدرک الوسائل، ٨٤: ١، ح ٣٩.

(٢) الموقع الإلكتروني: <http://mawdoo.com>.

تكمن أهمية الدليل العقلي في جعل الشريعة الإسلامية قادرة على مسايرة تطور الحياة إذ يتمكن العلماء من استنباط أحكام للبشر وإن لم يكن هناك نصّ في القرآن والسنة يدلّ على الحكم، بل حتى إذا كانت هناك إشارة إلى الحكم العقلي في النصّ الشرعي، فهو يكون مؤكّداً للحكم العقلي، فوجوب اطاعة الله وحرمة معصيته هو حكم عقلي، وعندما نشاهد في القرآن إشارة إلى وجوب إطاعة الله مثل قوله تعالى (أطيعوا الله) فإننا نقول أنه مؤكّد للحكم العقلي، أو نقول أنّها إرشاد إلى حكم العقل.

فالعقل البشري الذي اهتدى بفضل الله ومشيئته إلى اختراع الحاسوب الذي سهّل الكثير من المهام للبشر، هو نفسه الذي توصل إلى اختراع القنبلة لإبادة البشر.

## ٢- استدلال الشيخ الجواهري بالعقل تأصيلاً وتطبيقاً:

### (١) استدلاله بالعقل تأصيلاً:

أكّد الشيخ الجواهري العقل في أكثر من موضع إذ قال: «والعقل كما قلنا هو أساس شريعة الإسلام، وهذا العقل العملي (الذي تطابقت عليه آراء العقلاء) الذي يدعو إلى إتيان كلّ ما هو حسن وينبغي فعله، وترك كلّ ما هو سيء وينبغي تركه، مبتنٍ على العقل النظري، والعقل النظري مبتنٍ على العلم الحسولي الذي لا يخطأ، فالشريعة تدعو إلى هذا المجتمع الذي يكون مبتنياً على هذين الركنين؛ ليتربّى الإنسان عليهما، فيكون إنساناً كاملاً مختلفاً في سلوكه عن الحيوان والنبات؛ ولذا إذا خالف هذين الركنين

مع وضوح حجتها عليه يُعاقب بمنظور العقل والدين، وإن عمل بهما صار إنساناً صالحاً وتحول إلى فرد نافع ناجح يُقتدى به في سلوكه وقوله»<sup>(١)</sup>.

إنّ الحكم العقلي النظري له بابان:

الباب الأول: باب الامكان وباب الوجوب والاستحالة:

مثلاً يحكم العقل بامكان الخطاب الترتيبي، فيقول: يجب عليك فعل الأهم عند تزامم واجبين أهم ومهم ولا تتمكن من الجمع بينهما لعدم قدرتك، ولكن عند عدم الاتيان بالأهم (للعصيان) فأت بالمهم. كما يحكم العقل بالملازمة بين وجوب الشيء ووجوب مقدمته، او يحكم العقل بالملازمة بين وجوب الشيء وحرمة ضده عقلاً.

وهذا الحكم العقلي يكفي وحده لنفي الحكم الشرعي، كأن نقول: لا يوجد في الشريعة حكمان متضادان؛ لأنّه مستحيل، ولكن عندما ثبتُ حكماً شرعياً فلا بدّ ان نضيف الى هذا الحكم العقلي حكماً عقلياً آخر فنقول: يستحيل ان يجتمع أمر ونهي على موضوع واحد عقلاً، وكلّما حكم به العقل حكم به الشرع. فالنتيجة يستحيل أن يجتمع الأمر والنهي شرعاً.

الباب الثاني: باب العليّة والمعلوليّة:

اي انّ العقل النظري اذا ادرك علّة الحكم الشرعي وملاكه، اي ادرك

---

(١) قبسات من المدرسة الحسينية، حوار مع الشيخ حسن محمد تقي الجواهري، دار الضياء، النجف الأشرف-العراق، ط١، ١٤٣٧هـ-٢٠١٥م: ٦-٧.

الفصل الثاني / منهج الشيخ الجوهري (في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة) ... ١٧٣

العلة التي اوجبت الحكم - كما اذا ادرك العقل علة حرمة التأفف من الابوين وهي عدم الاحترام والحزاة منهما اذ نحن نأخذ هذه العلة من الشارع سبحانه وتعالى ثم نقول انها موجودة في ضربها او شتمها، فيحرم الضرب للابوين ويحرم شتم الابوين بالاولوية. اذن الحكم العقلي في هذا الباب يمكن ان يستقل في اثبات الحكم الشرعي.

اما حكم العقل العملي: وهو ما يقال له (باب المستقلات العقلية) كحسن العدل، وقبح الظلم، فهذا الحكم العقلي لاينتج حكماً شرعياً وحده، بل لابد ان نضم له حكماً عقلياً نظرياً لإنتاج حكم شرعي. ومثال ذلك اذا حكم عقلنا بقبح ضرب اليتيم تشفياً من أبيه، فما لم يضم اليه حكم عقلي نظري وهو الملازمة بين حكم العقل وحكم الشرع لانتمكن ان نستنبط حكماً شرعياً، اذن لإستنباط الحكم الشرعي لابد من:

١. حكم العقل بقبح ضرب اليتيم تشفياً من أبيه.

٢. كل ما حكم به العقل حكم به الشرع فالنتيجة هي الحكم بقبح ضرب اليتيم شرعاً.

وكذلك اذا حكم العقل بقبح ان يكلف الله تعالى العاجز عن الفعل الذي كلف به، فإذا قلنا ايضاً يستحيل ان يفعل الله القبيح - وهو حكم عقلي نظري - استنتجنا: انه لا يحكم الله بالقبيح شرعاً.

ومثال آخر اذا حكم العقل بقبح أن يرخص المولى في المعصية، فاذا قلنا بإستحالة أن يصدر القبيح من الله تعالى، إستنتجنا: أن الله تعالى لا

يرخص المعصية.

(ب) استدلال الشيخ الجوهري بالعقل تطبيقاً:

ذكرنا تطبيقات حكم العقل النظري والعملي وكيف يمكن الاستفادة حكم الشرع منها، لكن هنا تطبيق عملي في حياتنا الحالية وهو: عندما تنفجر سيارة ملغومة في سوق او مسجد او بين عمال الكهرباء او الماء او طلاب المدارس الابرياء فنقول: انّ هذا العمل قبيح عقلاً وينبغي عدم فعله وهذا الحكم العقلي يلازمه حكم الشارع اذ كلّ ما حكم به العقل حكم به الشرع، ونستنتج من هذين المقدمتين حرمة هذا العمل شرعاً، كما يمكن ان توجد مثلاً لحكم العقل، ثم تنسبه الى الشرع فتقول:

ان العقل يحكم بإستحقاق المتجرّي<sup>(١)</sup> للعقاب

١. لتجرئه على مولاة.

٢. وكلّ ما حكم به العقل حكم به الشرع.

٣. اذن الشارع ايضا يحكم بانّ المتجرّي يستحقّ العقاب.

---

(١) المتجرّي: هو الذي يُقدّم على ما يعتقد أنّه معصية، كأن يُقدّم على شرب الخمر الذي يعلم به ويفعل ذلك، ثمّ يتبين انّ الذي في القينة هو ماء وليس بخمر.

## المطلب الثالث: استدلال الشيخ بالمصادر التبعية والأصول العملية

تمهيد:

إنّ الفقهاء القدامى كانوا يستدلّون على بعض الاحكام الشرعية الواضحة بأدلة مثل الإجماع او الشهرة، او ذوق الشريعة، او ضروري الفقه، او ضروري المذهب، او ان عدم الحكم يؤدي الى فقه جديد امثال هذه الامور، ولكن عندما يأتون الى علم أصول الفقه يقولون:

١. إنّ الاجماع «غير الاجماع الذي يكشف عن دلالات السنّة بالطريقة التي تقدّمت» غير حجّة أي إنّ اجماع العلماء في عصر من العصور المتأخرة ليس بحجّة.

٢. إنّ الشهرة من العلماء على فتوى معينة غير حجّة.

٣. إنّ ذوق الشريعة لا يمكن الحصول عليه إلا من نصّ الشارع، أو فعل النبي، أو تقريره وما دام لا يوجد نصّ، ولا فعل ولا تقرير للفعل الذي يراد الحكم، فهذا الذوق المظنون ليس بحجّة، لأن الظن ليس بحجّة مطلقاً، نعم الظن يكون حجّة عند وجود دليل على حجّية ظنّ معين (كالبينة او سوق المسلمين).

٤. كذلك الأمر في الاستدلال بضروري الفقه او ضروري المذهب

وامثالها، فإنّ هذه أمّا تكون أدلة عند وجود نصوص شرعيّة على ذلك، او عند وجود عمل من المعصوم أو إقرار منه، وما دام كلّ ذلك غير موجود فضروري الفقه او ضروري المذهب ليس بحجّة.

### أولاً: استدلال الشيخ الجوهري بالمصادر التبعية:

استدلّ الشيخ بالمصادر التبعية كالسيرة العقلائية والسيرة المتشرعيّة ولوازم الأمارات التي يلتفت إليها الانسان، وكذلك استدللّ بالقواعد الفقهية المستلّة من نصوص جزئية مع الغاء خصوصية المورد<sup>(١)</sup> ومن الامثلة على ذلك ما يأتي:

١. هناك سيرة عقلائية على أنّ من حاز شيئاً من الأموال المنقولة المباحة فقد ملكها.
٢. توجد سيرة عقلائية على انفساخ في العقد لوقوع تلف المبيع قبل إقباضه للمشتري، فيرجع الثمن الى المشتري.
٣. توجد سيرة عقلائية على ان الامر إذا دار في التقليد بين الأعم والعادل والعالم الأعدل يرجح قول الاول؛ لبناء العقلاء على دخل الأعلمية وعدم دخل الأعدلية في أمر التقليد.
٤. توجد سيرة عقلائية على صحة المعاملة المعطائية وترتيب آثار

(١) ظ، القواعد الأصولية، ج ٣: ٦٧.



الملكية عليها.

٥. إنَّ سيرة العلماء والعوام في جميع الأعصار والامصار على إنَّ اصحاب الاعذار يتمكنون من الإتيان بما هم مأمورون به من دون الانتظار الى زوال أَعذارهم. وهذه سيرة متشرعية على الذي لا يقدر من الوضوء بالماء يتيمم ويصلي في اول الوقت ولا ينتظر اخر الوقت او زوال العذر.

٦. قيام سيرة المتشرعين من مسلمين أو مؤمنين على أنَّهم يدخلون الأسواق ويشتررون اللحوم والجلود من دون السؤال على أنَّها ميتة أو مذكاة وهذه سيرة متشرعية على «حجية سوق المسلمين».

٧. توجد سيرة متشرعية على أنَّ المتشرعة يعتمدون على أخبار الثقات في أخذ معالم دينهم، جيلاً بعد جيل. ويرى الشيخ الجواهري أنَّ سيرة المتشرعة يجب أن تكون غير ناشئة من المساحة وقلّة المبالاة في الدين، كالسفور من المسلمات في البلد الإسلامي الناشئة من عدم المبالاة في الدين، او من تقليد الغرب في ذلك واتباعهم للهوى.

### ثانياً: استدلال الشيخ بالأصول العملية:

إنَّ الأصول العملية بحسب رأي الشيخ الجواهري: تحدد الموقف العملي للمكلف تجاه الحكم الواقعي عند عدم إمكان إثباته بدليل، وتوضيح ذلك: إنَّ الحكم الشرعي قد يكون معلوماً بالوجدان ويكون دليلاً واضحاً وقطعياً، كما أنَّ الحكم الشرعي قد يكون معلوماً بدليل ظني

قام الدليل على حجّيته كخبر الثقة او البيّنة وأمثال ذلك من الأُمّرات التي قام عليها الدليل<sup>(١)</sup>.

وأمّا اذا كان الحكم الشرعي غير معلوم، فيكون المكلف شاكاً في الحكم الشرعي، وحالة الشكّ هذه حالة غير صحيحة، ولا يمكن للمكلف أن يكون مُتَحَيِّراً، لذا فقد جعل الشارع هذه الأصول العمليّة؛ لأجل تشخيص وظيفة المكلف ليعمل على وفقها فيطلب التنجيز والتقدير بالعمل على وفقها، «فالأصول العمليّة ليست دليلاً على الحكم الشرعي، وأنّنا نلجأ إليها؛ لأنّنا نقطع بفراغ الذمّة اذا عملنا بها»<sup>(٢)</sup>، ومن الأصول العمليّة التي تُبحث في أصول الفقه ما يأتي:

١. البراءة: «عقلية كانت مثل: (قبح العقاب بلا بيان) او شرعية مثل: (رفع مالا يعلمون)». ومن الواضح أنّها تنفي الحكم الشرعي، والبراءة تجري عند عدم جريان الاحتياط وعدم جريان الاستصحاب.

٢. الاحتياط: يجري عند وجود علم إجمالي بتكليف وقد اشتبه علينا في موردين مختلفين، أو قد تردّد بين متباينين. وكذا يجري عند العلم بوجود تكليف مع الشكّ في الفراغ منه، فيجب في هذين الموردين الاحتياط، فاذا علمنا بوجود صلاة في ظهر يوم الجمعة ولم نعلم أنّها هي الظهر، أو صلاة

(١) القواعد الأصولية، ج ٣: ٧٦.

(٢) المصدر نفسه، ج ٣: ٧٦.

الفصل الثاني / منهج الشيخ الجوهري (في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة) ... ١٧٩  
الجمعة، فهنا يجب الاحتياط بإتيانها معاً، فنصلي الجمعة ونصلي الظهر،  
وبذلك تفرغ ذمتنا يقيناً من هذا التكليف. وضرب الشيخ مثلاً آخر إذا كان  
شخص يطلبنا مليون دينار يقيناً، ولكننا لم نعلم أننا قد سددنا المليون  
بكاملها أو قد سددنا ثمانمائة ألف وبقي مائتا ألف، وهو أيضاً لم يعلم ذلك؛  
لأننا لم نكن نكتب ما يُسدد له تدريجياً، فهنا نشكُّ في فراغ الذمة وتحصيل  
التكليف الذي كُلفنا به لسداد الدين، لذا يجب علينا إعطاؤه المائتي ألف  
فتفرغ الذمة يقيناً<sup>(١)</sup>.

٣. الاستصحاب: أصل من الأصول العمليّة يجري عندما يكون  
عندنا أمر ثابت أو يقيني من حكم أو موضوع، ثم نشكُّ في بقاء ذلك الأمر  
الثابت أو اليقيني، فهنا نستصحب ذلك الأمر الثابت أو اليقيني ولا ننقضه  
بالشكِّ، فنجري على ذلك الأمر الثابت أو اليقيني مع وجود الشكِّ في  
بقائه<sup>(٢)</sup>.

٤. التخيير: وهو أصل آخر من الأصول العمليّة يجري عند دوران الأمر  
الواحد بين المحذورين (الواجب أو الحرمة) ولا يمكن الاستصحاب، ولا  
الاحتياط فهنا يحكم العقل بالتخيير؛ لأجل الإضطرار ويقول: أنت مُحَيَّر  
بين الفعل أو الترك. ويضرب الشيخ الجواهري لذلك الأصل مثلاً بقوله:

---

(١) بقلم صاحب الترجمة: ٣٠.

(٢) المصدر نفسه: ٣١.

«ومثاله: إذا دار أمر زيارة أحدٍ من أرحامك - أخيك مثلاً - بين الواجب؛ لإِنَّه رَحِمٌ، أو الحرام، لأنه تاركٌ للواجبات فيكون عدم زيارته نهياً له عن المنكر وهو واجب، فإن لم يجز الإستصحاب ولا الإحتياط فيحكم العقل بالتخير بين الفعل والترك للإضطرار»<sup>(١)</sup>.

وهناك أصولٌ عمليةٌ في الفقه يكون موضوعها أيضاً عدم معرفة الحكم الشرعي بالوجدان أو بالأمانة، كما لو شككت في صحة الصلاة التي صلَّيتها بعد الفراغ منها، فيقول الشارع إِبْنِ عَلِيٍّ قَاعِدَةُ الْفَرَاغِ، وَأَحْكَمُ بِصِحَّةِ الصَّلَاةِ فَهِيَ وَظَيْفَتُكَ فِي هَذَا الْحَالِ.

هذه الأصول العملية عليها أدلة محكمة إلا أنَّها ليست حكماً شرعياً بل هي وظيفة عمليةٌ للشاكِّ يخرج بها عن الحيرة والتوقف، وكأنَّ هذه الأصول العملية هي خير طرق للوصول الى الحكم الشرعي المجهول بنسبة عالية، وغيرها لا يصل الى الحكم الشرعي المقبول إلا بنسبة أقل؛ ولهذا فإنَّ الشيعة الإمامية قد اخذوا بهذه الأصول العملية التي دلَّت عليها الأدلة العقلية عند عدم إحراز الحكم الشرعي بدليل قطعي أو دليل ظنِّي معتبر<sup>(٢)</sup>.

---

(١) المصدر نفسه: ٣١.

(٢) بقلم صاحب الترجمة: ٣١.

## المبحث الثالث:

### عناية الشيخ الجواهري بالقواعد الأصولية والفقهية ومقاصد الشريعة في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة

#### المطلب الأول: عناية الشيخ بالقواعد الأصولية والفقهية

##### أولاً: تعريفهما وحجيتهما وأهميتهما في الاجتهاد:

القاعدة لغةً: تفيد مادة قعد (القاف - والعين - والبدال) معنى الإستقرار والثبات، قال ابن فارس (ت ٣٩٥هـ): «هما أصل مطرد منقاس لا يُخلف وهو يضاهي الجلوس...»<sup>(١)</sup>. والقواعد: الأسس، وقواعد البيت: أساسه، وقد جاء في القرآن الكريم.

﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾<sup>(٢)</sup>.

(١) معجم مقاييس اللغة، ج ٥: ١٠٨.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٢٧.

وقوله تعالى: ﴿قَدْ مَكَرَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَأَتَى اللَّهُ بُنْيَانَهُمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ السَّقْفُ مِنْ فَوَقِهِمْ وَأَتَاهُمُ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

القاعدة اصطلاحاً: هي قضية كلية منطبقة على جميع جزئياتها<sup>(٢)</sup>، وهي أيضاً بمعنى الضابط، وهي الأمر الكلي المنطبق على جميع جزئياته<sup>(٣)</sup>، وقيل: هي الأمر الكلي المنطبق على الجزئيات لتعرف أحكامها منه<sup>(٤)</sup>، وقيل: هي أصل فقهي يتضمن أحكاماً تشريعية عامة من أبواب متعددة في القضايا التي تدخل تحت موضوعه<sup>(٥)</sup>.

## ١- تعريف القاعدة الأصولية والفقهية والفرق بينهما:

### (١) تعريف القاعدة الأصولية:

هي القاعدة التي تفيد جعل الحكم او الوظيفة العملية على موضوع كلي في مختلف ابواب الفقه، مثل حجية خبر الثقة، او حجية الظهور، فإنها تفيدان في اثبات احكام شرعية كلية في مختلف ابواب الفقه، فمثلا يستفاد

(١) سورة النحل، الآية: ٢٦.

(٢) التعريفات، ٢١٩.

(٣) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، احمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، ج ٢: ٥١٠.

(٤) الضياء اللامع، ج ١: ١٢٢.

(٥) ظ: الأشباه والنظائر، السيوطي: ١٥ (مقدمة المحققان).

الفصل الثاني / منهج الشيخ الجوهري (في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة) ... ١٨٣

منها إثبات حرمة العصير العنبي إذا غلا، واستحباب صلاة الغفيلة بين صلاة المغرب والعشاء ووجوب السورة في الصلاة بعد الحمد وهكذا<sup>(١)</sup>.

### ب) تعريف القاعدة الفقهية:

هي القاعدة التي تفيد الحكم الشرعي الكلي، ولكن في باب واحد من أبواب الفقه، أو تقدّم لنا أحكاماً جزئية. فمثلاً أنّ قاعدة الطهارة تقول: إنّ هذا الماء طاهر، وذاك الثوب طاهر، فهي حكم كليّ قد طبق على أحكام جزئية، ولكن إذا أشكلنا في طهارة الأرنب مثلاً أو الوزغ، فإن قاعدة الطهارة تقول بطهارة كل وزغ أو طهارة كل أرنب، إلاّ أنّ هذا الحكم الكليّ خاصّ باب الطهارة فقط وليس في كل الأبواب<sup>(٢)</sup>.

### ت. الفرق بين القاعدة الأصولية والقاعدة الفقهية

ذكر الشيخ الجواهري أنّ الفرق الأساس بين القاعدة الأصولية والقاعدة الفقهية قد يُعبر عنه بتعبيرات مختلفة، أذكر منها ما يأتي<sup>(٣)</sup>:

\* إنّ القاعدة الاصولية: هي عنصر مشترك في الإستدلال الفقهي فحجية خبر الثقة أو حجية الاستصحاب، أو أصالة الظهور، أو أنّ الأمر يدل على الوجوب، أو أنّ النهي يدل على الحرمة وأشباه هذه المسائل

(١) بقلم صاحب الترجمة: ٣٢.

(٢) بقلم صاحب الترجمة: ٣٢.

(٣) القواعد الأصولية، ج: ٣٣٦.

الأصولية، يُستفاد منها في جميع أبواب الفقه من باب الطهارة إلى باب الديّات، أمّا القاعدة الفقهية: فهي امّا يُستفاد منها حكم جزئي، او يُستفاد منها حكم كلي، ولكن في باب واحد من أبواب الفقه، كباب الطهارة مثلاً<sup>(١)</sup>.

\* إنَّ القاعدة الأصولية: يكون تطبيقها على مواردها بيد الفقيه، فقاعدة حجية خبر الثقة مثلاً لا يمكن إلقاؤها الى المكلف ليطبّقها، بل يطبّقها الفقيه على مواردها، أمّا القاعدة الفقهية فيمكن إلقاؤها الى المكلف ليطبّقها.

\* إنَّ القاعدة الأصولية يُستفاد من خلال تطبيقها: أحكام شرعية مغايرة للقاعدة الأصولية، فمثلاً قاعدة (حجية خبر الثقة) يُستفاد منها حرمة العصير العنبي اذا غلا اذا دلَّ خبر ثقة على ذلك. أمّا القاعدة الفقهية مثل قاعدة (الطهارة) فيُستفاد من خلال تطبيقها أحكاماً شرعية موافقة لمضمونها إلا أنّها أُضيق منها، فاذا كان عندنا ملابس نشك في نجاستها، فقاعدة الطهارة عند تطبيقها تقول لنا أنّ هذا الثوب او الإناء او الماء طاهر وهكذا<sup>(٢)</sup>.

إنَّ القاعدة الأصولية وكذا القاعدة الفقهية يقعان كبرى الاستتاج مثلاً يقال: زيد شك بين الركعة الثالثة والرابعة في الصلاة «وكل من شك

(١) المصدر نفسه، ج: ٣٣٧.

(٢) بقلم صاحب الترجمة: ٣٣.



الفصل الثاني / منهج الشيخ الجوهري (في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة) ... ١٨٥

بين الثالثة والرابعة يبني على الأربع» اذن زيد يبني على الأربع.

فالقاعدة الفقهية هي كل من شك بين الثلاث والاربع يبني على الاربع وقعت في كبرى استنتاج الحكم الشرعي لزيد.

وكذلك يقال: زيد كان على يقين من وضوئه فشك في بقاءه وكل من كان على يقين من وضوئه فشك في بقاءه يبني على الطهر فالنتيجة هي ان زيدا يبني على وضوئه.

فالقاعدة الأصولية هي كل من كان على يقين من وضوئه، وشك في بقاءه يبني على اليقين وقعت في كبرى استنتاج الحكم الشرعي لزيد.

## ٢- حجية القاعدة الأصولية والقاعدة الفقهية:

يذكر الشيخ الجواهري أن حجية القاعدة الأصولية، أو القاعدة الفقهية مرتبط بالأدلة الدالة على ذلك، فكل قاعدة نستفيد منها في الاستنباط تحتاج الى دليل من العقل او الوحي، فإن تمّ الدليل على تلك القاعدة أصبحت حجة وإلا فلا تكون حجة<sup>(١)</sup>.

## ٣- أهمية القاعدة الأصولية والقاعدة الفقهية:

تكمن أهمية القاعدة الأصولية او الفقهية في أن الاستنباط (او الإستنتاج) للأحكام الشرعية كلية او جزئية في باب واحد من أبواب الفقه

(١) المصدر نفسه: ٣٣.

أو في كل أبواب الفقه يعتمد على هذه القواعد الأصولية والفقهية، استنتاجاً لأحكام تختلف عن القاعدة، كما في القاعدة الأصولية، أو استنتاجاً لأحكام توافق القاعدة، كما في القاعدة الفقهية<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: استدلال الشيخ بهما في دراسة المسائل المعاصرة:

١. هل كان الشيخ الجوهري يعتني في استدلاله بالقواعد؟
٢. هل توجد أقوال له تبين أهمية هذه القواعد في العملية الاجتهادية؟
٣. هل كان الشيخ الجوهري يعدها في عملية استنباط الحكم الشرعي للقضية؟

القواعد الأصولية: تطبيق كيفية الأخذ بالأدلة

القواعد الفقهية: تطبيق كيفية الأخذ بالمسائل

يرى الشيخ الجوهري أنَّ عملية الاستدلال، أو الاستنباط، أو الاستنتاج تتوقف على أعمال القواعد الأصولية أو القواعد الفقهية، فقد ذكر الشيخ الجوهري في بداية الجزء الأول من كتابه القواعد الأصولية، ذكر الفرق بين القاعدة الاصولية، والقاعدة الفقهية قبل أن يبدأ بالقواعد الأصولية، فذكر فرقاً ثبوتياً بينهما، كما ذكر فروقاً إثباتية راجعة إلى دليل كل

(١) بقلم صاحب الترجمة: ٣٣.

الفصل الثاني / منهج الشيخ الجوهري (في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة) ... ١٨٧  
واحد منها<sup>(١)</sup>. فإن ذكر القاعدتين في أول الكتاب الاصولي وبيان أن كلاً  
من القاعدتين يتوقف عليه الاستنباط، ثم بيان الفرق بينهما هو دليل على أهميّة  
هذه القواعد في الإستنباط، ومن لم يُحطَ علماً بهذه القواعد ليس بمجتهد  
- بحسب رأي الشيخ الجواهري - ولا يتمكن من الاستنباط اصلاً<sup>(٢)</sup>.

فالعملية الاجتهادية - بحسب رأي الشيخ - متوقفة على معرفة  
هذه القواعد الأصولية والفقهية، والوصول الى الأحكام الكلية، في كل  
أبواب الفقه، أو في بعضها، وكذلك الوصول إلى الأحكام الجزئية متوقف  
على الإحاطة بهذه القواعد، فهي محكّ الاجتهاد ومن دون الإحاطة بهما  
لا يوجد اجتهاد، وقد وُضع علم الأصول؛ للأحاطة بالقواعد الأصولية  
التي يتوقف على معرفتها بيان الأحكام الكلية واستنباطها، أمّا القواعد  
الفقهية فهي أيضاً يتوقف عليها استنباط أحكام كلية، ولكن في باب  
واحد من أبواب الفقه، أو يستفاد منها احكام جزئية كما تقدم<sup>(٣)</sup>، وقد أشار  
الشيخ إلى بعض من هذه القواعد مثل:

١. قاعدة «مَنْ حَازَ مَلَكًا»: يُسْتَفَادُ مِنْهَا أَنَّ مَنْ حَازَ الْمَاءَ مِنَ النَّهْرِ، أَوْ  
مَنْ حَازَ السَّمَكَ مِنَ الْبَحْرِ، أَوْ مَنْ حَازَ الْمَعْدِنَ مِنْ بَاطِنِ الْأَرْضِ، فَقَدْ

---

(١) المصدر نفسه: ٣٤.

(٢) بقلم صاحب الترجمة: ٣٤.

(٣) القواعد الأصولية، ج: ٤٥٥.

١٨٨ ..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

ملكه، وهكذا في بقية الأمثلة، فهي قاعدة تدلّ على أنّ حيازة الميحات  
توجب الملكية<sup>(١)</sup>.

٢. قاعدة ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾: فهي تدلّ على وجوب الوفاء بكل عقد  
وُجدت فيه شروط العقد، وشروط المتعاقدين، وشروط العوضين، إذن  
هي قاعدة دالّة على حكم شرعي كليّ يوجب الوفاء بالعقد، وعند تطبيقها  
على مصاديق العقود مثل عقد البيع، وعقد التوريد، وعقد المناقصات وعقد  
الاستصناع، وغيرها من العقود، نقول يجب الوفاء بتلك العقود، إلا أنّ  
هذه القاعدة خاصّة بالعقود، ولا تجري في كلّ أبواب الفقه<sup>(٢)</sup>.

---

(١) بقلم صاحب الترجمة: ٣٤.

(٢) المصدر نفسه: ٣٥.

## المطلب الثاني: مراعاة الشيخ للمقاصد الشرعية في دراسة المسائل المعاصرة

تمهيد:

**أولاً: تعريفهما، حجيتهما، والمقاصد التي يعتد بها في الاجتهاد:**

خلق الله تعالى الخلق لمقصد عظيم، وغاية شريفة، ألا وهي عبادته وحده، لا شريك له، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾<sup>(١)</sup>، وقد أنزل الله تعالى شريعته؛ ليُخرج الناس من الظلمات الى النور، ولم يتركهم سدى يتصرفون في أمور حياتهم بحسب أهوائهم، قال تعالى: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى﴾<sup>(٢)</sup>، وقد أنزلت هذه الشريعة لأهداف ومقاصد عظيمة، فهي التي تنظم حياة الإنسان وتحقق مصالح العباد، وتدرأ عنهم المفسد، ولا بد من معرفة مقاصد وأهداف تلك الشريعة العالمية التي نزلت إلى الناس كافة، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ

(١) سورة الذاريات، الآية: ٥٦.

(٢) سورة القيامة، الآية: ٣٦.

أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١﴾؛ وذلك لاستنباط الأحكام المناسبة للوقائع الجديدة وفق مقاصد الشريعة وغاياتها.

### (أ) المقاصد لغتاً:

جمع مقصد، والمقصد مصدر من الفعل (قصد)، يُقال، قصدَ يقصدُ قصداً ومقصداً<sup>(٢)</sup>. والقصد استقامة الطريق<sup>(٣)</sup>. قال تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ﴾<sup>(٤)</sup>، وتأتي أيضاً بمعنى التوسط وعدم الإفراط، قال تعالى: ﴿وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ﴾<sup>(٥)</sup>.

### (ب) المقاصد اصطلاحاً:

هي الغايات التي وضعت الشريعة لأجل تحقيقها لمصلحة العباد<sup>(٦)</sup>. وعُرفت أيضاً بأئمتها المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها<sup>(٧)</sup>، قال الشاطبي: «إذا ثبت أن الشارع قد قصد

(١) سورة سبأ، الآية: ٢٨.

(٢) ظ، مقاييس اللغة، ابن فارس، ج ٥ : ٩٥.

(٣) ظ، لسان العرب، ابن منظور، ج ٣ : ٣٥٣.

(٤) سورة النحل، الآية: ٩.

(٥) سورة لقمان، الآية: ١٩.

(٦) ظ، نظرية المقاصد عند الشاطبي، د. أحمد الرسيوني: ٧.

(٧) مقاصد الشريعة، الطاهر بن عاشور: ٥١.

الفصل الثاني / منهج الشيخ الجوهري (في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة) ... ١٩١

بتشريع الحكم إقامة المصالح الدنيوية والآخروية وذلك على وجه لا يختلُّ لها النظام»<sup>(١)</sup>، ويظهر مما تقدّم أنّ مقصد الشريعة هو تحقيق مصالح العباد بالإيجاد لها أولاً، ثمّ بحفظها ثانياً، وهذه المصالح ثلاثة أنواع: الضروريات، الحاجيات، والتحسينيات، ولكل نوع منها مُكملات كما أنّها ليست على مرتبة واحدة في الأهمية فالضروريات هي: (الدين، النفس، العقل، النسل، المال).

#### ت) تعريف العلماء المعاصرين للمقاصد الشرعية:

حظيت مقاصد الشريعة في العصر الحديث بعناية خاصّة من قبل العلماء والباحثين؛ وذلك لأهميتها ودورها في عملية الإجتهد الفقهي، وفي معالجة قضايا الحياة المعاصرة في ضوء الأدلّة والنصوص والقواعد الشرعية، فهي الأمور التي يريد الشارع تحقّقها في الخارج ولا يرضى بعدم تحقّقها، بمعنى أنّ الله تعالى كان يهدف في شريعته مقاصد معينة يريد تحقّقها وحفظها في الخارج مثل حفظ النفس، وحفظ الدين، وحفظ المال، وحفظ العقل، وحفظ العرض، وحفظ النظام، وأمثال هذه الأمور، فهي أمور ضرورية وبديهيّة ولا بدّ من المحافظة عليها، فهي أمور مفروغ عنها، وهذه المقاصد بما أنّها ضرورية وبديهيّة ويقصد الشارع الى تحقيقها في الخارج ومرتكزة عند الأمة والناس؛ فقد لا نجد لها كتاباً عند الإماميّة؛ لأنّها

(١) الموافقات، الشاطبي، ج ٢: ٢٨.

أغراض الشارع المقدّس التي لا يرضى بتفويتها<sup>(١)</sup>.

قال الشيخ الجواهري: «ولقد اهتم بهذه المقاصد أهل السنّة وأخذوا في بيانها وتفضيلاتها، وأمّا المدرسة الإمامية فقد جعلت تلك الأمور التي هي مقاصد الشريعة امراً مفروغاً عنه، ومرتكزاً وضرورياً وبديهاً، ولعلّ أكثر الآيات القرآنية، وكثير من الروايات، قد أكّدت العقل وحفظه وجعله المصدر الأساس في معرفة الحق «معرفة الله ومعرفة الرسالة»<sup>(٢)</sup>، وكذا حفظ الدين، وحفظ المال، وحفظ النفس، وحفظ العرض، فهي أمور ينبغي أن تُعمل، والاعتداء عليها ينبغي أن يتوقف، فهي بما يحكم بها العقل العملي، فحفظها حسن وعدل والاعتداء عليها قبح وظلم، وقد يعبر عنها في موسوعة جواهر الكلام لصاحب الجواهر بضرورات الدين أو ضرورات الاسلام<sup>(٣)</sup>.

وهذه المقاصد الشرعية قد نعبر عنها بأغراض الشارع وأهداف الاسلام التي جاء الاسلام من أجلها، فهي المبادئ التي تتفرع عليها الشريعة السمحة العادلة الفاضلة الكاملة.

---

(١) بقلم صاحب الترجمة: ٣٦.

(٢) بقلم صاحب الترجمة: ٣٦.

(٣) ظ: جواهر الكلام: .



الفصل الثاني / منهج الشيخ الجوهري (في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة) ... ١٩٣

### ثانياً: تطبيق الشيخ الجوهري للمقاصد الشرعية في دراسة المسائل المعاصرة:

جعل الشيخ الجوهري حفظ المقاصد الشرعية في بحوثه المعاصرة وغير المعاصرة دليلاً من أدلة الحكم الشرعي، إذ يرى أنّ حفظ هذه المقاصد الشرعية هي من أحكام العقل العملي، فإن حفظها حسن وعدل، ولا بدّ من إعماله خارجاً، والتجاوز عليها والاعتداء عليها هو قبيح وظلم، ولا بدّ من عدم إعماله أو تركه، فالبحوث الفقهية التي ألقاها الشيخ على طلبة البحث الخارج فيها الكثير الذي يجعل هذه المقاصد وحفظها دليلاً على الحكم الشرعي<sup>(١)</sup>.

ففي كتابه القواعد الأصولية<sup>(٢)</sup> ذكر الشيخ قاعدة «دفع المفسدة أولى من جلب المصلحة»، وموردها هو فيما إذا وقع تزاخم بين واجب، وحرام بأن كان في فعل مصلحة ملزمة، وفي فعل آخر مفسدة ملزمة، ولم يتمكن المكلف من امتثالهما، فإنه يترجّح جانب الحرام على جانب الواجب؛ لأن دفع المفسدة أولى من جلب المصلحة، فالأمر إذا دار بين واجب كإنقاذ غريق، وبين حرام كالنصرف في أرض غيرهم من دون إذنه، ولا يمكن فعل الواجب وترك الحرام، بل إذا فعل الواجب فعل الحرام وإذا ترك الحرام ترك الواجب، فهنا لا شكّ في تقديم الواجب على الحرام، فيجب

(١) بقلم صاحب الترجمة: ٣٨.

(٢) القواعد الأصولية، الشيخ الجوهري، ج ٢: ٣٤.

إنقاذ الغريق ولو تصرّف في ملك الغير بدون إذنه او مع نهيهِ<sup>(١)</sup>.

وكذا إذا تزاحم الطواف الواجب مع إيذاء مسلم بحصول التدافع في مرحلة امتثال الطواف، فهنا لا بدّ من تقديم الطواف الواجب حتى مع فعل إيذاء المسلم بالتدافع الحاصل من الطواف؛ لأنّ الطواف أهم<sup>(٢)</sup>.

ثم نَوّه الشيخ قائلاً «إنّ هذه القاعدة لو تمّت، فهي تتمّ في تزاحم المنفعة مع المضرّة الدنيويتين، ولا تتمّ في الاحكام الشرعيّة؛ لأنّ الأحكام الشرعيّة تابعة للمصالح والمفاسد التي يشخصها الله سبحانه وتعالى، وهذه المصالح والمفاسد تختلف عن المنفعة والمضرّة الدنيويتين، فالمصلحة للحكم تختلف عن المنفعة الدنيوية، والمفسدة في الحكم تختلف عن المضرّة الدنيوية، فإنّ كثيراً من الواجبات التي فيها مصلحة شخصها الله تعالى تكون فيها مضرّة دنيوية ومالية كالزكاة والخمس والحجّ، وقد يكون الواجب الشرعي الذي كان لمصلحة شخصها الله فيها مضرّة بدنيّة كما في الجهاد»<sup>(٣)</sup>.

والخلاصة في نظر الشيخ: إنّ هذه المقاصد الشرعيّة جعلها الله تعالى في نصوصه القرآنية، وعلى لسان رسوله ﷺ بحيث تكون هي الغاية القصوى التي يقصدها التشريع، فإذا حصلت تأتي الغاية الثانية التي تريد

(١) بقلم صاحب الترجمة: ٣٨.

(٢) المصدر نفسه: ٣٩.

(٣) بقلم صاحب الترجمة: ٣٩.

الفصل الثاني / منهج الشيخ الجوهري (في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة) ... ١٩٥

من الإنسان أن يكون متبعا لعقله، بل متبعا لدينه ولربّه، فيرضى لرضا الله تعالى ويسخط لسخطه، فيكون عادلا، فإذا تركزت إرادة الإنسان لما يريده الله بحيث يكون رضاه لما يرضي الله، وسخطه لما يسخط الله، وكانت عنده ملكة بحيث يكون كلّ سلوكه على هذا النهج، أصبح إنساناً كاملاً، وهذا هو هدف الرسالات السماوية السمحات بعد حفظ العقل، والدين، والنفس، والمال، والعرض، وحفظ النظام، وأمثال هذه الأمور<sup>(١)</sup>.

### ثالثاً: نماذج تطبيقية للمقاصد الشرعية:

للشيخ الجواهري تطبيقات كثيرة تُبين مراعاته للمقاصد الشرعية في دراسة للمسائل المعاصرة، أذكر منها:

١. تعرّض الشيخ الجواهري في مطاوي أبحاثه المعاصرة الى حفظ النظام الذي كان سنداً ودليلاً لتحريم الإستنساخ او الإستتام، إذا كان قد عمل في الخارج بحيث يؤدي إلى إختلاف النظام، فقد قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَاللُّغَاتِكُمْ﴾<sup>(٢)</sup>. فهو هدف للشارع لا بدّ من تحقيقه، فاختلاف الألسنة والألوان يؤدي الى حفظ النظام، وإنّ عدم حفظ النظام لا يجوز في الشرع المقدّس<sup>(٣)</sup>.

(١) بقلم صاحب الترجمة: ٣٧.

(٢) سورة الروم، الآية: ٢٢.

(٣) ظ، بحوث في الفقه المعاصر، ج ٢: ٢٧٠.

٢. ذهب الشيخ في بحث مرض الإيدز إلى عدم جواز أن يخفي الزوج مرضه على زوجته أو تخفي الزوجة مرضها هذا عن زوجها بحيث يارسان العملية الجنسية بدون واقٍ يمنع إختلاط المياه العائدة لهما، بحيث تكون تلك العملية موجبة؛ لاختلاط مياه الرجل بمياه الزوجة الذي يكون سبباً في انتقال المرض إلى الصحيح<sup>(١)</sup>.

٣. حفظ المال: ذكر الشيخ في بحوثه المعاصرة وفي طياتها اهتمام الشارع بالمال وحفظه، فقد شرع العقود وجعل لها شروطاً، ونهى عن المعاملات الربوية التي تعد ظلماً من الدائن الى المدين، كما نهى الشارع عن المعاملات الغررية، والكسب من دون عمل فإنه عبارة عن إغارة على مال الآخرين بلا مبرر. كما انَّ الشارع نهى عن القمار الذي يعد تعدياً على مال الآخرين؛ ولهذا ذكر الشيخ في بحث بيع المستقبلات وبيع الإختيارات بطلان هذه المعاملات؛ لأنها تكون في واقعها مقامرة بين طرفين، فكل عقد كان القصد منه القمارية والحصول على مال الآخرين من دون عوض يكون محرماً وباطلاً<sup>(٢)</sup>.

٤. حفظ النفس: فقد ورد التأكيد على حفظ النفس في آيات قرآنية

---

(١) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج٣: ٣٨٣.

(٢) ظ: المصدر نفسه، ج٤: ٣٧٥.

الفصل الثاني / منهج الشيخ الجوهري (في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة) ... ١٩٧

متعددة، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾<sup>(١)</sup>، ومرداه من الحق هو القصاص الذي يكون جزاءً للقاتل، قال تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ﴾<sup>(٢)</sup>، وقال تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾<sup>(٣)(٤)</sup>.

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ٣٣.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٧٩.

(٣) سورة المائدة، الآية: ٣٢.

(٤) بقلم صاحب الترجمة: ٣٧.



## المبحث الرابع:

### منهج الشيخ الجواهري في المناقشة والترجيح

#### المطلب الأول: منهج الشيخ في المناقشة

##### أولاً: منهجه في مناقشته للمخالفين:

المعالم الأساسية في مناقشته للمخالفين؟

١. هل كان يوقر العلماء سواء أكانوا من مذهبه أم من خارجه ويحترم آراءهم وفتاواهم أثناء بحث المسائل؟
  ٢. هل كان يبتعد عن التجهيل والتبديع والتفسيق للآخرين؟
  ٣. هل كان في مناقشته للآخرين يأخذ بالنصوص الشرعية؟
  ٤. هل كان هدف الشيخ في مناقشاته إظهار الحق مهما كان، وهل كان لا يماري فيه أحداً ولا يداهنه؟
  ٥. هل كان يُحسن الظن بالعلماء ولا يتهم نيتهم؟ بمعنى أنه هل كان يتجنب الحكم على النيات؟ ويُعرض عن حشد الأخطاء للآخرين؟
- يرى الشيخ الجواهري: «إنَّ المَعْلَمَ الأساسي في المناقشة، سواء أكان

٢٠٠..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

للمخالفين للمذهب، او المخالفين للدين، او الموافقين للمذهب هو اتباع الدليل على الحكم الشرعي (من نص شرعي أو حكم عقلي، وما يؤدي إليهما من أدلة تبعية أو قواعد فقهية) فالهدف هو معرفة الحكم الشرعي بحيث تطمئن النفس به بحيث لو سألنا الله تعالى غداً - يوم القيامة - عن الفتوى، كان الجواب هو: هذا ما أدى اليه نظري، وبعد إفراغ وسعي وجهدي في فهم الحكم الشرعي من مصادره التي آمنت بها، وتيقنت أنّها تُفرغ ذمتي في يوم الجزاء»<sup>(١)</sup>، ويضيف الشيخ في موضع آخر قائلاً: «وبعبارة اخرى إنّنا نقوم به في العملية الاجتهادية والوصول الى الحكم، هو إيجاد صورة نجهد أن تكون حقيقية للدين الإسلامي العظيم»<sup>(٢)</sup>.

ولهذا فالشيخ يؤمن عند مناقشة آراء العلماء والترجيح بينهما أو حتى مخالفتها من النصوص التي استند إليها المتقدمون بعدة أمور منها: كان يوقر العلماء.

## ثانياً: منهج الشيخ في الموضوع المناقش:

١. نقله لأقوال العلماء بنصوصها، إذا كانت المسألة خلافية، فلا بدّ

من ذكر أقوال العلماء في هذه المسألة<sup>(٣)</sup>.

---

(١) بقلم صاحب الترجمة: ٤١.

(٢) بقلم صاحب الترجمة: ٤٢.

(٣) المصدر نفسه: ٤٢.



الفصل الثاني / منهج الشيخ الجوهري (في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة) ... ٢٠١

٢. إذا كان القول ضعيفاً جداً فأمّا أن لا يذكره الشيخ لضعفه أو يشير

إليه من دون مناقشة له لوضوح بطلانه.

٣. لو كانت أقوال العلماء تختلف باختلاف نصوصهم، فيحسن التنبيه

- على حد قول الشيخ - إلى أنّ الأقوال ليس مصبها واحداً بل تختلف من

عالم الى آخر.

٤. إنّ أهم ما يعرضه الشيخ الجواهري في بيان المسألة الخلافية هو تحرير

محل النزاع ومعرفة مصب الخلاف، لأنه يُريد الحكم على المسألة، والحكم على

الشيء فرع معرفته، فلا بدّ من معرفة وتحرير محل النزاع، فإنّ بعض المسائل

تشارك مع مسائل أخرى إلا أنّها تختلف عنها، فبين المسائل قد يكون عموم

وخصوص من وجه أو عموم وخصوص مطلق، لذا لا بدّ من بيان موضوع

المسألة المبحوثة وتفريقها عن المسائل الأخرى؛ ليكون محلّ النزاع واضحاً لا

لبس فيه، وبهذا يسهل الدخول في معرفة الدليل ومناقشة أدلة الآخرين

ومعرفة أنّها في موضوع المسألة المناقشة أو في موضوع آخر<sup>(١)</sup>.

٥. بعد تحرير محلّ النزاع وذكر الأقوال في المسألة كان الشيخ يذكر

أدلة كل قول، ثمّ يناقش تلك الأدلة، فتؤيد أو تُردّ بحسب قوة الدليل

أو ضعفه.

٦. يسعى الشيخ الى توضيح أدلة القوم وإن كانت ضعيفة، فيسعى

---

(١) بقلم صاحب الترجمة: ٤٣.

لذكر ما يقويها ويدعمها، ولكن هذا السعي لا يبرر عدم الردّ إذا كان الدليل المذكور والتأييد له لا يصمد أمام المناقشة، ويخالف المبنى الذي حرره الشيخ في أصول الفقه فيقول: «إنّ الرأي الفقهي يكون متفرعاً على ما تبيناه في أصول الفقه، فقد يكون رأي المخالف مستنداً إلى رأيه في مسألة أصولية كنا قد خالفناه فيها، ولذا يكون النقاش مع صاحب الرأي نقاشاً مبنائياً وليس نقاشاً يُخطئ الرأي الآخر بصورة مطلقة»<sup>(١)</sup>.

٧. قد يكون سبب الخلاف في المسألة هو اختلاف النصوص الواردة فيها، فيذكر الشيخ هذا السبب «وبهذا يُفهم أنّ الخلاف ليس مبنائياً على ما أُختير في أصول الفقه»، وعندئذٍ يكون الجهد في تصحيح الروايات أو تضعيفها من ناحية السند لو وُجد، وتنتهي المسألة باختيار النصوص الصحيحة والفتوى على وفقها، وأما إذا كانت النصوص كلّها صحيحة فحينئذٍ يلجأ الشيخ الى التوفيق بينها بحسب الفهم العرفي لو وُجد جمع بينها بحيث تخرج عن المعارضة، وإن لم يتمكن الشيخ من التوفيق بينها للمعارضة الواضحة وعدم وجود الجمع العرفي فيلجأ الى الترجيح، فما كان من الروايات موافقاً للقرآن الكريم يُرَجَّح على ما كان من الروايات مُخالفاً له، وإن كانت الروايات كلّها موافقة للقرآن الكريم فيلجأ الشيخ الى المشهور منها ويترك غير المشهور للمرجح القائل: خذ بما اشتهر بين

(١) بقلم صاحب الترجمة: ٤٣.

الفصل الثاني / منهج الشيخ الجوهري (في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة) ... ٢٠٣

أصحابك ودع الشاذ النادر فإن المجمع عليه لا ريب فيه<sup>(١)</sup>، فيكون الرجوع في هذه الحالة الى بحث المرجحات التي ترجع في الحقيقة الى تمييز الحجّة من غير الحجّة، فما وافق الكتاب يكون هو الحجّة دون غيرهن وما كان مشهوراً من الروايات يكون هو الحجّة دون ما لا يكون مشهوراً منها.

٨. إذا كان قد حصل لدى الشيخ الجزم بالحجّة على الحكم الشرعي، فيحق له الفتوى إستناداً الى الدليل الواضح المقطوع به، إلا أن هذا لا ينافي عند الشيخ ذكر الإحتياط في المسألة ؛ لأنّ الذي يسعى الشيخ لبيانه هو الحكم الشرعي وهو دين الله، فبيان الإحتياط أمر مرغوب فيه في دين الله «وليس بناكب عن الصراط من سلك سبيل الإحتياط»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) بقلم صاحب الترجمة: ٤٣.

(٢) بقلم صاحب الترجمة: ٤٣.

## المطلب الثاني: منهج الشيخ الجوهري في الترجيح

### أولاً: تعريف الترجيح لغةً وإصطلاحاً:

#### أ) الترجيح لغةً:

الراء والجيم والحاء اصل واحد يدل على رزانة وزيادة، يُقال رجحت الشيء بيدي أي وزنته ونظرت ما ثقله، ورجحت الشيء بالثقليل فضلته وقويته، ورجح الرأي إذا غلب على غيره<sup>(١)</sup>، يتضح مما تقدم أن الترجيح في اللغة هو إثقال الشيء أو الرأي والتغليب والتفضيل له والتقوية على غيره.

#### ب) الترجيح اصطلاحاً:

عُرف الترجيح بأنه تقوية احد الطرفين على الآخر ليُعلم الأقوى فيُعمل به ويُطرح الآخر<sup>(٢)</sup>، قيل إنه تقديم احد طرفي الحكم لإختصاصه

---

(١) ظ: تهذيب اللغة، ج ٤: ٨٧، ومعجم مقاييس اللغة، ج ١: ٤٠٦، وتاج العروس، ج ٦: ٣٨٥.

(٢) المحصول في علم اصول الفقه، فخر الدين محمد بن عمر الرازي (ت: ٦٠٦هـ)، تح: طه جابر العلواني، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط ٣، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، ج ٥: ٣٩٧.

الفصل الثاني / منهج الشيخ الجوهري (في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة) ... ٢٠٥

بقوة في الدلالة، ورجحان الدليل عبارة عن كون الظن المستفاد منه أقوى<sup>(١)</sup>، وعرفه الشيخ الأنصاري أنه تقديم إحدى الأمارتين على الأخرى في العمل؛ لمزية لها عليها بوجه من الوجوه<sup>(٢)</sup>، وعرف أيضاً أنه اثبات مرتبة في أحد الدليلين على الآخر<sup>(٣)</sup>.

إذن الترجيح: هو حكم للتعارض<sup>(٤)</sup> بين الأقوال والأدلة المتعادلة، فان حصل هناك قولان متعارضان فهو يعني وجود دليلين متعارضين، وهذا التعارض ينقسم إلى قسمين:

القسم الاول: هو تعارض غير مستقر، بمعنى أن العرف يتمكن ان يجمع بين المتعارضين جمعاً عرفياً فيزول التعارض كما في الجمع بين العام والخاص والمطلق والمقيّد والدليل والحاكم مع الدليل المحكوم والوارد

---

(١) شرح مختصر الروضة، نجم الدين سليمان بن عبد القوي الطوفي (ت: ٧١٦هـ)، تح: عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، ج ٣: ٦٧٦.

(٢) فوائد الأصول، الشيخ مرتضى النصارى، مجمع الفكر الإسلامي، قم - طهران، ط ١، ١٤١٩هـ، ج ٤: ٤٧.

(٣) التعريفات، ج ١: ٥٦.

(٤) التعارض بين الأدلة له أسبابه الكثيرة منها: حذف القرينة أو ضياعها أو النقل بالمعنى، أو الدسّ والتزوير، أو ملاحظة ظروف السائل. ظ: القواعد الأصولية، الشيخ الجواهري، ج ٣: ٣٦١.

والمورود<sup>(١)</sup>، فيكون التعارض هنا وهمياً وغير حقيقي.

**القسم الثاني:** التعارض المستقرّ، فان وجد تعارض مستقرّ بين قولين ودليلين على نحو التباين، فالقاعدة الأولى تقتضي التساقت، إلا أن الرواة من أصحاب الأئمة عليهم السلام واجهوا حالة التعارض بين الأدلة وسألوا الأئمة عنها، فذكروا مرجحات منها: الأخذ بالدليل الموافق للكتاب الكريم وطرح الدليل الذي يخالف القرآن الكريم، ولعل هذا الترجيح هو راجع الى أن الدليل الموافق للكتاب الكريم هو الحجّة، بينما الدليل المخالف للقرآن الكريم لا يكون حجّة، فالمرجح هو لتمييز الحجّة عن غير الحجّة. ومنها: الأخذ بالدليل المشهور بين الأصحاب وترك غير المشهور، فإن المشهور لا يرب فيه كما صرّحت بذلك بعض الروايات، فإذا كانت رواية تدلّ على الوجوب وأخرى تدلّ على الحرمة نأخذ بالمشهور منها عند الأصحاب<sup>(٢)</sup>.

وأما إذا لم يوجد مرجح لأحد الأدلة على الأخرى، فتخير - والقول للشيخ - بالأخذ بأيّ دليل، لوجود روايات تقول: موسّع عليك بأيها أخذت أو بأيها أخذت من باب التسليم وسعك. ولكن أخبار التخيير ضعيفة السند، ولهذا يقول الشيخ: إذا تعارضت الأقوال تبعاً لتعارض

(١) ظ: القواعد الأصولية، ج ٣: ٣٥٥ (بحث التعارض وله امثلة كثيرة في الكتاب).

(٢) المصدر نفسه، ج ٣: ٤٥١ (تفصيل المرجحات).

الفصل الثاني / منهج الشيخ الجوهري (في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة) ... ٢٠٧  
الأدلة، فالأخذ بالقول والدليل الذي يوافق الإحتياط هو الأوفق، فإنه  
ليس بناكب عن السراط من سلك طريق الإحتياط<sup>(١)</sup>.

كتاب الشيخ الجوهري في الترجيح

## ثانياً: منهج الشيخ في الترجيح:

كان منهج الشيخ الجوهري في الترجيح يتمثل فيما يلي:

١. التأكيد في منهج الشيخ على أن من يرجح قولاً على قول أو دليلاً  
على دليل لا بد أن يكون أهلاً لذلك «أي أن يكون مجتهداً يعرف موازين  
الترجيح» واما من لم يكن مجتهداً أي لم يكن أهلاً للترجيح، فلا يجوز له  
الترجيح بالظنّ أو بالهوى وما شابه ذلك<sup>(٢)</sup>.

٢. إن من يبحث عن أحكام الوقائع سواء أكانت معاصرة أم غير  
معاصرة يجب أن يكون مجتهداً اجتهداً مُطلقاً ولا يجوز أن يُقلد الآخرين،  
فإن من يتبع أحد المذاهب في فتوى صاحب المذهب يكون مُقلداً وليس  
مجتهداً، بينما في الفقه الإمامي بحسب رأي الشيخ يُراد مجتهد غير مُقلد  
للآخرين، بل يأخذ الحكم من النصوص الشرعية التي تنتهي إلى  
الرسول ﷺ والقرآن الكريم، أو يأخذ الحكم من العقل النظري والعملي.

إذن الإرتكاز في الاجتهاد والاستنباط يدلّ على عدم جواز التقليد، بل

(١) بقلم صاحب الترجمة: ٤٥.

(٢) بقلم صاحب الترجمة: ٤٦.

٢٠٨ ..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

يجب أن يكون الباحث في الحكم الشرعي للمسألة الشرعية مجتهداً له رأي في الأصول واللغة والحديث والرجال وما يرتبط بالاستدلال، فلا يجوز له التقليد في أحد الأمور المتقدّمة بحسب رأي الشيخ الجواهري<sup>(١)</sup>.

٣. ذكر الشيخ الجواهري في كتابه القواعد الأصولية «إننا نتمكن ان نخرج من المرجحات المنصوصة إلى كل مرجح يرجح أحد الأدلة على الآخر بمزية موجودة فيه ؛ لأنّ هذه المزية تقول انّ هذا الدليل هو الحجّة»<sup>(٢)</sup>.

٤. يرى الشيخ انّ بذل الوسع في إظهار الحق هو عبارة عن بذل الوسع في بيان حكم الله، فليس المراد هو بيان حكم البشر، بل المراد هو بيان حكم الله تعالى، لذا يجب بذل الوسع في ذلك لإفراغ الذمة أمام الله تعالى<sup>(٣)</sup>.

---

(١) بقلم صاحب الترجمة: ٤٦.

(٢) القواعد الأصولية، ج ٣: ٤٥١ (تفصيل المرجحات).

(٣) بقلم صاحب الترجمة: ٤٦.



## المبحث الخامس:

### مراعاة الشيخ الجواهري لقول أهل الخبرة في دراسة المسائل المعاصرة

#### المطلب الأول: تعريف أهل الخبرة وحجية قولهم وشروط العمل به

تمهيد:

تعريف الخبرة: عرفها صاحب كتاب التعريفات بقوله: هي المعرفة ببواطن الأمور<sup>(١)</sup>، وعرفها صاحب تحفة الأحوذى قائلاً: الخبرة هي العلم بالخفايا الباطنة<sup>(٢)</sup>. والفرق بين العلم والمعرفة وبين الخبرة هو أن الخبرة العلم بكافة المعلومات على حقائقها، ففيها معنى زائد على العلم والمعرفة<sup>(٣)</sup>.

فالخبرة وسيلة إثبات علمية يقوم بها أهل العلم والاختصاص بناءً

---

(١) التعريفات: ١٣١.

(٢) تحفة الاحوذى، ج ٩: ٣٤٠.

(٣) ظ: الفروق في اللغة: ٧٢-٨٦.

على طلب القاضي؛ لإبداء رأيهم في الأمر المتنازع فيه، لإظهار الحقيقة، ولا يستطيع القاضي القيام بذلك بنفسه<sup>(١)</sup>.

### أولاً: تعريف أهل الخبرة:

هم أصحاب المعرفة والاختصاص بحقيقة الشيء المراد بيانه، أي هم الذين يُرجع اليهم بما لهم من رأي ونظر، فمن لم يكن له رأي ونظر في الشيء الذي يُراد معرفته، يرجع الى المتخصّص وهو مَنْ له رأي ونظر في الشيء بمعنى أنّ أهل الخبرة هم المجتهدون في صناعتهم، أو حرفتهم، فالحدّاد هو أهل خبرة في حدادته، والنّجار هو أهل خبرة في نجارته، والطبيب هو أهل خبرة في طبابته، وحتى المقومون لقيمة البيوت هم أهل خبرة في تقويمهم، فهم لهم نظر ورأي. وقد يختلف أهل الخبرة؛ لأنّهم مجتهدون في مجال خبرتهم، فيختلفون كما يختلف المجتهدون في الأحكام.

### ثانياً: حجية قول أهل الخبرة:

ذهب الشيخ الطوسي في أحد قوليهِ إلى اعتبار قول الخبرة من باب الشهادة؛ فطبّقوا عليه جميع ما ينطبق على الشهادة من لزوم العدالة والتعدّد

---

(١) موقع الملتقى الفقهي: موضوع أهل الخبرة، إشراف الدكتور عبد العزيز الفرزان

الفصل الثاني / منهج الشيخ الجوهري (في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة) ... ٢١١

و نحوهما<sup>(١)</sup>، وقال الشيخ الطوسي: «إنَّ المتيقن من هذا الاتفاق - اتفاق الرجوع الى أهل الخبرة - هو الرجوع إليهم مع اجتماع شرائط الشهادة من العدد والعدالة ونحو ذلك لا مطلقاً»<sup>(٢)</sup> وقد ظهرت في عبارة السيد الخوئي في باب التقليد عند البحث في حجية قول المجتهد بأن الارتكاز الثابت ببناء العقلاء حيث جرى بناؤهم في كل حرفة وفن وصنعة، بل في كل ما يرجع الى المعاش والمعاد على رجوع الجاهل الى العالم؛ لأنَّه أهل الخبرة والإطلاع. وعبارته الأخرى في جواز التقليد من أنَّ السيرة العقلائية الممضاة بعدم الردع وأن الرجوع الى المجتهد؛ لأجل أنه من أهل الخبرة والاطلاع<sup>(٣)</sup>. ومثال ذلك قوله عليه السلام: «لو أخبر الطيب بالضرر وهو حاذق ثقة وجب اتباعه، لقيام السيرة العقلائية على الرجوع الى أهل الخبرة من كل فن»<sup>(٤)</sup>.

ذكر الفقهاء والأصوليون أنَّ الرجوع إلى أهل الخبرة وحجية قولهم أمر ثابت، واستقرت طريقة العرف والعقلاء على الرجوع إلى أهل الخبرة في كل فن أو صنعة اختصوا بها، وجرت سيرتهم على ذلك في جميع المجتمعات والازمنة، من دون ورود ردع من الشارع في ذلك.

(١) المبسوط في فقه الامامية، الشيخ الطوسي، ج ٢: ١٠٤.

(٢) المصدر نفسه، ج ٢: ١٠٤.

(٣) فوائد الاصول، ج ١: ١٧٤.

(٤) ظ: التنصيح في شرح العروة، كتاب الاجتهاد والتقليد، مرتضى الانصاري الخوئي،

ذكر الشيخ الجواهري: إنَّ قول أهل الخبرة حجةٌ ؛ وذلك لحكم العقل برجوع الجاهل الى العالم، بل السيرة العقلائية في هذا العالم قائمة على رجوع الجاهل بالطبِّ الى العالم به، والجاهل بالبناء والهندسة يرجع الى العالم بهما، والجاهل بكل شيء يرجع إلى العالم به<sup>(١)</sup>.

### ثالثاً: شروط العمل بقول أهل الخبرة:

بعد ثبوت كون الانسان من أهل الخبرة فلا يُشترط إلا وثاقته ونزاهته في ما يرتئيه ويحكم به، بمعنى أن يكون ثقةً في قوله وعمله، أمّا اذا لم تُحرز هذه الوثاقة في قوله ورأيه وعمله سواء علمنا بكذبه أو شككنا في ذلك فلا يكون قوله ورأيه ونظره حجةً<sup>(٢)</sup>. والشيخ في كتابيه بحوث في الفقه المعاصر ذي الأجزاء السبعة، وكتابه الفقه المعاصر ذي الجزئين كان يعتمد على أهل الخبرة في تحقيق موضوع ما يريد الحكم عليه سواء أكان موضوعاً طبيّاً، أم معاملة تجارية فكان يأخذ موضوعات ما يريد بيان حكمه الشرعي من أهل الإختصاص المعتمدين الموثوقين، بل كان يدقق في قولهم ويعتمد أكثر من واحد من أهل الخبرة، وفي حال اختلاف أهل الخبرة في الموضوع كان يقسم البحث إلى قسمين فيكون الحكم بناءً على كل نظر ورأي على حدة، فعلى

(١) بحوث في الفقه المعاصر: ٤٦.

(٢) بقلم صاحب الترجمة: ٤٧.

الفصل الثاني / منهج الشيخ الجوهري (في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة) ... ٢١٣

سبيل المثال قد يكون رأي أهل الخبرة في مدرسة بريطانيا لتصوير عقد من العقود ومعاملة من المعاملات يختلف عن رأي أهل الخبرة في مدرسة نيويورك فكان الشيخ يحسب حساب كل نظر ورأي على حده، فقد كانت مدرسة احد الطرفين تقول: انّ البورصات التي يكون فيها بيع الحديد او الرصاص او الذهب او الحنطة او الرز بالاف الاطنان تكون هذه البضاعة موجودة في المخازن بحيث اذا ارادها المشتري من البائع تسلم له في الحال بينما كانت المدرسة الاخرى تقول: لا يوجد ذكر لهذه البضائع التي يقع عليها البيع والشراء او لا تكون موجودة بقدر ما يحصل من بيع، فكان الشيخ يحسب حساب المسألة في صورة وجود البضائع في المخازن مرّة، وفي صورة عدم وجود البضاعة في المخازن مرّة اخرى<sup>(١)</sup>.

وختم الشيخ بالقول: «قول أهل الخبرة في تشخيص ما نُريد بيان حكمه هو الأساس في بحوثنا المعاصرة؛ لأننا نُريد الحكم على الموضوع فلا بدّ من بيان الموضوع من أهل الاختصاص او لأنّ ثم الحكم عليه بعد ذلك؛ لأنّ الحكم إنّما يكون بعد بيان موضوعه»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) المصدر نفسه: ٤٧.

(٢) بقلم صاحب الترجمة: ٤٧.

## المطلب الثاني: الاستعانة بأهل الخبرة عند الشيخ الجوهري تأصيلاً وتطبيقاً

### أولاً: الاستعانة بأهل الخبرة عند الشيخ تأصيلاً:

كان الشيخ يوصي بالرجوع الى أهل الخبرة في القضايا المعاصرة؛ إذ هم يعطون التصور الواضح للقضية المراد فهمها للمجتهد من حيث مضارها ومنافعها وكيفية الاستفادة منها، إذ أن كتاب (بحوث في الفقه المعاصر) يظهر فيه الاعتماد في تشخيص الموضوع على بيان أهل الخبرة بصورة واضحة. ومثال على ذلك اختلاف أهل الخبرة في بيان موضوع العقد، فقد ذكر بعض أهل الخبرة تصورات عدة لهذا العقد، والشيخ في كتابه الفقه المعاصر وتحديداً في بحث بيع المستقبلات والإختيارات قد طرح هذه التصورات للموضوع و، بحث عن حكمها كل على حدة.

ويبدو مما تقدّم إنَّ الأصل عند الشيخ هو الاستعانة بقول أهل الخبرة في تشخيص الموضوع إذ قال: «إلا أن المصداق لهذا المفهوم لا بدّ من أخذه من أهل الخبرة في تعيين ما حدّده الشارع»<sup>(١)</sup>.

---

(١) ظ، بحوث في الفقه المعاصر، ج ٢ : ٧.

## ثانياً: الاستعانة بأهل الخبرة عند الشيخ تطبيقاً:

إستعان الشيخ الجواهري بقول أهل الخبرة في كثير من بحوثه التي تضمنها كتابه (بحوث في الفقه المعاصر) ذي الأجزاء السبعة، أذكر منها: -

١. في الجزء الثاني من الكتاب، وفي بحث الاستنساخ والاستتنام، أخذ الشيخ الجواهري لتشخيص الموضوعين من أهل، الخبرة وهم الأطباء، وذكر ذلك في البحث وأشار الى تشخيص الأطباء المأخوذ منهم الموضوع<sup>(١)</sup>.

٢. في الجزء الثاني أيضاً في بحث (المرابحة للأمر بالشراء) أخذ الشيخ لتشخيص الموضوع من أهل الخبرة، وهم العلماء الذين وضّحوا العقد بصورة جيدة<sup>(٢)</sup>.

٣. في الجزء الثاني أيضاً وفي بحث (مرض الايدز) أخذ الشيخ لتشخيص الموضوع من الأطباء، كما هو مُفصّل في البحث<sup>(٣)</sup>.

٤. في الجزء الأول، وفي بحث (بطاقات الإئتمان) أخذ الشيخ لتشخيص هذا الموضوع من بحوث العلماء المتخصصين، مثل الدكتور عبد الستار أبو غده، وبيت التمويل الكويتي الذي بحث الموضوع<sup>(٤)</sup>.

---

(١) المصدر نفسه، ج: ٢، ٢٤٤-٢٤٥.

(٢) المصدر نفسه، ج: ٤: ١٠٥.

(٣) المصدر نفسه، ج: ٤: ٣٨٥.

(٤) ظ، بحوث في الفقه المعاصر، ج: ١: ٢٥١.

٢١٦.....الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

٥. في الجزء الثالث (بحث الهندسة الوراثية) كان تشخيص الموضوع قد أُستند فيه لقول أحد علماء الطبّ وهو الدكتور محمد علي البار<sup>(١)</sup>.

٦. في الجزء الثالث من الكتاب وفي (بحث عقود الصيانة) قد أُستند في بيان موضوعها الى أهل الإختصاص، كالسنهوري وأمثاله، كما ذكر الشيخ خمسة أمثلة واقعية لعقود الصيانة مستلّة من أهل الخبرة والإختصاص<sup>(٢)</sup>.

٧. في الجزء الرابع وفي بحث (الإنجاب المدعم طبيّاً) كان تشخيص الموضوع مُستندا الى أهل الخبرة والاختصاص، سواء أكانوا افراداً أم مؤسسات<sup>(٣)</sup>.

٨. في الجزء الرابع وفي بحث الشرط الجزائي، قد أُخذ من أهل الاختصاص<sup>(٤)</sup>.

٩. في الجزء الرابع وفي بحث (عقود الإذعان) قد أُخذ الموضوع من أهل الاختصاص<sup>(٥)</sup>.

---

(١) ظ، المصدر نفسه، ج٣: ١٥٧.

(٢) ظ، المصدر نفسه، ج٣: ٢٣٧.

(٣) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج٣: ١٧٦.

(٤) ظ: المصدر نفسه، ج٤: ٢٨١.

(٥) ظ: المصدر نفسه، ج٤: ٢٤٦.



الفصل الثاني / منهج الشيخ الجوهري (في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة) ... ٢١٧

١٠. في الجزء السابع وفي بحث (استنساخ الأعضاء)، أُخذ تشخيص الموضوع من أهل الإختصاص والخبرة، أفراداً ومؤسسات وندوات<sup>(١)</sup>.  
١١. استعان الشيخ الجواهري بقول أهل الخبرة في بحث (التذكية الشرعية) إذ قال: «فإذا أضفنا الى ذلك قول المتخصصين»<sup>(٢)</sup>، وكذلك إستعان بقول أهل الخبرة من الأطباء في الموضوع نفسه قائلاً: «وقد ذكر الأطباء فوائد صحية مهمة لهذه العملية»<sup>(٣)</sup>.

والخلاصة بحسب رأي الشيخ الجواهري هي: أمّا ان يكون الموضوع واضحاً، او أن يكون جديداً او غير واضح، فالطريقة الصحيحة هي الإستعانة بقول أهل الخبرة في تشخيص الموضوع.

---

(١) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج٧: ٦٨.

(٢) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج٢: ٢٠٦.

(٣) ظ: المصدر نفسه، ج٢: ٢١٨.



## المبحث الرابع:

### الخصائص العامة لفقهِ الشيخ

#### المطلب الأول: خصائص المنهج الفني

إرتأيتُ في هذا المطلب تسليط الضوء على بعض الخصائص العامة في فقه الشيخ الجواهري من حيث المنهج الفني، إذ إمتاز هذا المنهج ببعض الميزات، أذكر منها:

أولاً: إثارة الأسئلة لتشويق القارئ، إذ يُنوع في أداة الإستفهام، فتارة يستعمل أداة الاستفهام (هل)، مثل (هل عقد التوريد...)، و(هل يمكن ان نوقف ايرادا نقديا يحصل في المستقبل دون وقف اصله)، و(هل للمرأة اهلية في تولي السلطة)<sup>(١)</sup>، و(هل يُشترط الذكوره في القاضي)<sup>(٢)</sup>، وتارة يستعمل الأداة (ما)، مثل (ماهي حقوق المرأة التي اصبحت زوجة)؟<sup>(٣)</sup>

---

(١) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٦ : ٣٦٠.

(٢) ظ: المصدر نفسه، ج ٧ : ٣٧٧.

(٣) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٦ : ٣٠٢.

٢٢٠..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

و(ماهو الفرق بين وقف الخدمات ووقف الحق الذي تصورنا حبسه ووقفه)<sup>(١)</sup>، وتارة أخرى يستعمل الأداة (لماذا)، مثل (لماذا لم يشرع تعدد الأزواج للزوجة الواحدة)<sup>(٢)</sup>.

ثانياً: اقترح الأسئلة من طرف مجهول والإجابة عنها مستعملاً صيغة (فإن قيل قلنا) مثال ذلك في العلاج الطبيعي يقول: «فإن قيل ان نترك المريض الجديد في هذه الحالة حتى يموت... قلنا»<sup>(٣)</sup>.

ثالثاً: أجاب عن الاشكالات التي طرحها غيره وزاد وتصرف فيها، مثل إجابته عن الإشكالات التي ذكرها السيد الطباطبائي في تفسير الميزان حول تعدد الزوجات، ويحاجج المستشرقين فيها، أو يردُّ على المخالفين لأحكام الشريعة من الغرب.

رابعاً: ذكر الاسئلة التي ترد عن موضوع معين، ثم شرع بالاجابة عنها، ومثال ذلك ذكر الاسئلة التي وردته عن ظاهرة التبعيد في بحثه (أوضاع المرأة المسلمة في منظور اسلامي) ثم شرع بالاجابة عنها<sup>(٤)</sup>.

خامساً: تناول القضايا الفقهية المستجدة على شكل بحوث، حيث بدأ

---

(١) ظ: المصدر نفسه، ج٧: ١٦٢-١٦٣.

(٢) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج٦: ٣٦٠.

(٣) ظ: المصدر نفسه، ج٢: ٣٥٨.

(٤) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج٧: ٣٥-٥٢.

البحث بتمهيد يوطء فيه للموضوع وينتهي بخلاصة للبحث واحيانا خلاصة عند نهاية كل مطلب او مبحث من البحث.

سادساً: قارن ثم ذكر الفروق بين الموضوعات في بحثه، مثل ذكره للفرق بين وقف الاعيان وتأسيس المنافع في وقف السندات والصكوك والحقوق المعنوية والمنافع<sup>(١)</sup>.

سابعاً: وضح العلاقات، مثل توضيحه لعلاقة وقف المنافع بالتصرف بالرقبة في موضوع وقف السندات<sup>(٢)</sup>.

ثامناً: ذكر المحاذير والسلبيات الواردة في نصوص بعض الاتفاقيات الدولية، إذ سلط الشيخ الجواهري الضوء على بعض الاتفاقيات الدولية المعاصرة، وبين ايجابيات وسلبيات فقرات تلك الاتفاقيات داعماً ذلك بالدليل من القرآن والسنة<sup>(٣)</sup>، مثل (اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة)، والتي وافقت عليها الامم المتحدة بتاريخ ٣ سبتمبر ١٩٧٩، إذ ردّ على نظرة الغرب السلبية للمرأة المسلمة بعدة ملاحظات<sup>(٤)</sup>، كما استعرض التضييل الاعلامي الغربي لحجاب المرأة المسلمة وأجاب عنه<sup>(٥)</sup>.

(١) ظ: المصدر نفسه، ج٧: ١٦٦-١٦٧.

(٢) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج٧: ١٦٦.

(٣) ظ: المصدر نفسه، ج٦: ٣٨٧.

(٤) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج٦: ٣٣٠.

(٥) ظ: المصدر نفسه، ج٦: ٣٨٣.

تاسعاً: نوّع واكثر من المصادر اللغوية للمفردة التي تناولها، ففي توضيحه للفظة (قوام) في بحثه أوضاع المرأة المسلمة يقول الشيخ: «وإليك المعاني التي ذكرها اللغويون لمادة (قوام)...»<sup>(١)</sup> ويعدد اكثر من معنى للمصدر الواحد.

عاشراً: أعطى تمهيداً للموضوع، يعتقد القارىء أحياناً أن لا علاقة له بالموضوع المبحوث لكن في الحقيقة ان للتمهيد علاقة بذلك؛ لأنه يكون بمثابة المدخل او التوطئة للموضوع الذي سوف يطرح، ومثال ذلك في موضوع (تحديد سن البلوغ واثره في التكليف) مهدّ الشيخ لهذا الموضوع بالأهلية، إذ قال: «إنَّ البلوغ هو احد شروط استكمال الأهلية في الانسان فينبغي التكلم عن الاهلية اولاً؛ للولوج الى تحديد سن البلوغ»<sup>(٢)</sup>.

أحد عشر: استعمل معطيات العلوم الأخرى لإثبات المسائل الفقهية، مثل خطوط الطول والعرض في الجغرافية في بحث طرق ثبوت الهلال واختلاف البلدان في رؤيته (اختلاف الافاق واتحادها)<sup>(٣)</sup>.

إثنا عشر: استعرض مواقف الفرق والطوائف المسيحية واليهودية، ومثال ذلك استعراضه موقف الكاثوليكية والبروتستانية بالاضافة الى

---

(١) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج٦: ٢٩٨-٢٩٩.

(٢) ظ: المصدر نفسه، ج٦: ٥٩.

(٣) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج٦: ٤٤.

موقف اليهودية من الانجاب المدعم طبي<sup>(١)</sup>.

ثلاثة عشر: رجّح الرأي الصائب، ومثال ذلك رجّح الجواهري ان تكون عقود الاذعان عقوداً حقيقية؛ لوجود الايجاب والقبول والرضا سواء كانت عقوداً صحيحة شرعاً او غير صحيحة بقوله: «ذهب جماعة من القانونين في الغرب الى كونها اقرب ماتكون الى القانون الذي يؤخذ الناس بأتباعه وذهب اخرون منهم الى كونها عقود حقيقية تتسم بتوافق الارادتين من ويجاب وقبول»<sup>(٢)</sup>.

أربعة عشر: اقترح الحلول لحل بعض المشاكل، مثل اقتراحه حلولا لحل مشكلة عقد الاذعان بواسطة ولي الامر<sup>(٣)</sup>.

---

(١) ظ: المصدر نفسه، ج ٤: ١٧٤-١٧٦.

(٢) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٤: ٢٦٦-٢٦٧.

(٣) ظ: المصدر نفسه، ج ٤: ٢٦٩.

## المطلب الثاني: خصائص المنهج العلمي

إمتاز المنهج العلمي لفقه الشيخ الجواهري بخصائص عديدة، أذكر منها:  
أولاً: إستفاد من آيات تقييد الآية المُستدل بها، ومثال ذلك الآيتان اللتان تُقيدان قوامية الزوج على زوجته، وهما: آية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ﴾<sup>(١)</sup>، وآية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ﴾<sup>(٢)</sup>، إذ يقول الشيخ: «فالقوامية للزوج على زوجته لا يجوز ان تنطلق من التحكم والهوى والمزاج بل يجب ان تكون قوامية بما يرضي الله تعالى»<sup>(٣)</sup>.

ثانياً: وضع بعض المفردات في الأحاديث النبوية الشريفة المستدل بها على مسألة معينة مثل الحديث (لن يفلح قوم ولوا امرهم امرأة)، إذ يقول الشيخ: «إنَّ لسان لن يفلح وما شابهه الوارد في الطرق المتعددة للرواية...»<sup>(٤)</sup>، كما يوضح بعض مفردات الآيات القرآنية، مثل توضيحه

(١) سورة النساء، الآية: ١٣٥.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٨.

(٣) بحوث في الفقه المعاصر، ج٦: ٣٠٠.

(٤) المصدر نفسه، ج٦: ٣٧٢.



للفظة (الافضلية) ضمن بحث اوضاع المرأة المسلمة<sup>(١)</sup>

ثالثاً: ذكر أقوال وآراء المنصفين من مفكري الغرب الذين زيفوا الدعوى القائلة بأن دين الاسلام قام بحد السيف ومنهم الاستاذ (ديغو نويت) صاحب كتاب الاعتذار الى محمد والاسلام<sup>(٢)</sup>.

رابعاً: قارن بإسهاب بين نظرة الاسلام للمرأة، وبين نظرة الغرب السلبية لها<sup>(٣)</sup>، كما قارن بين محددات البلوغ في الشرع، وفي الفقه الوضعي، وعند الاطباء، ومثال ذلك في تحديد سن البلوغ فقد قارن الشيخ الجواهري ورجح رأي الشرع والعلم على رأي القوانين الوضعية<sup>(٤)</sup>، ولم يجد مبرراً لجعل البلوغ والرشد ٢١ سنة في القانون المصري، و١٨ سنة في القانون العراقي.

خامساً: تناول الظواهر الحديثة - مثل ظاهرة كراهية الاسلام (الاسلاموفوبيا) - بأسلوب بحثي، إذ يستعرض الجذور الفكرية والتاريخية للظاهرة، ثم يذكر اهم اسباب هذه الظاهرة، ونتائجها، وطريقة معالجتها وقد إستشهد بقصة بني قريظة - وأخيراً اعطى خلاصة للبحث<sup>(٥)</sup>.

(١) بحوث في الفقه المعاصر، ج٦: ٣٠٦.

(٢) ظ: المصدر نفسه، ج٦: ٢٤١-٢٤٢.

(٣) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج٦: ٣٦٤-٣٦٧.

(٤) المصدر نفسه، ج٦: ٧٩ (١١٩).

(٥) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج٦: ٢٥٢.

سادساً: ذكر أدلة الجواز وأدلة المنع في الاستدلال بعد ان يذكر تمهيداً للمسألة التي يطرحها مثل هل للمرأة أهلية تولي السطة؟.

سابعاً: جمع بين آراء المفسرين واقوال بعض الصحابة في تفسير مفردة ضمن الآية المستدل بها، مثل لفظ (درجة) في الآية الكريمة (وللرجال عليهن درجة )، قال الله تعالى (درجة) عقيب قوله (ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف فبعد ان ذكر الشيخ تفسير المفسرين للآية، ذكر تطبيق ابن عباس لتلك الدرجة، ذاكرا قوله: «ما احبَّ ان استنطق - اي اخذ - جميع حقي عليها»<sup>(١)</sup>.

ثامناً: ذكر الشيخ آراء المذاهب الأخرى، فمثلا بحثه (أحكام الوقف) كان شاملاً لأكثر مباحث الوقف على رأي المذاهب السبعة: الامامية، الحنفية، المالكية، الشافعية، الحنابلة، الزيدية، والظاهرية، وأما مذهب الاباضية فقد تعرض له بقله؛ لندرة مصادره، قال الشيخ في هذا البحث: «كان بحثاً شاملاً لأهمّات مسائل الوقف على المذاهب السبعة»<sup>(٢)</sup>

تاسعاً: كانت اكثر أبحاثه جديدة الطرح رغم قدم بعضها، فالوقف مثلاً وإن كان بحثاً قديماً إلا أنه الشيخ استعرض فيه ما استجد من ابحاث على الساحة كوقف السندات، والصكوك، والحقوق المعنوية، والمنافع

(١) المصدر نفسه، ج٧: ٣٠٤.

(٢) بحوث في الفقه المعاصر، ج٧: ٦.

الفصل الثاني / منهج الشيخ الجوهري (في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة) ... ٢٢٧  
الشخصية.

عاشراً: نبّه في مقدمة كل جزء من أجزاء الكتاب السبعة الى أنّ هذه الابحاث مطروحة للمناقشة والبحث العلمي وليست في مجال الفتوى والعمل، إذ يقول: «فلا يجوز لأحد أن يعمل بهذه الآراء المطروحة حتى وإن كان الدليل قويا، فالواجب على المكلفين الرجوع في أعمالهم الى مراجعهم من أهل الفتوى رضوان الله عليهم جميعاً»<sup>(١)</sup>.

أحد عشر: آمن بضرورة خلط الابحاث الفقهية بالابحاث المفاهيمية؛ كي يستفيد من هذه الأبحاث العدد الاكبر ممن يحمل ثقافة اسلامية<sup>(٢)</sup>.

إثنا عشر: الاعتدال والاحترام لآراء المذاهب الأخرى، فعندما يذكر شخصية من مذهب آخر يردفها بعبارة إطراء مثل (حفظه الله).

ثلاثة عشر: مخافة الله، إذ يكرر الشيخ في بحوثه من قول (إنّ هذا العمل سوف نُسائل عليه يوم القيامة يوم يسألنا الله تعالى).

أربعة عشر: طرح آراء الآخرين من المذاهب الأخرى، اي اعتماده الفقه المقارن، وهذا دليل على سعة أفقه، واعتداله، واخذه للحكم من مصادره الرئيسية، كما يوضح بعض المعاني الواردة في ابحاثه عن طريق

---

(١) ظ: المصدر نفسه، ج ٧ : ٦، من مقدمة الجزء السابع ومقدمات الأجزاء الأخرى.

(٢) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٣ : ٥ .

المقارنة بين علماء الاصول وعلماء الفقه وورود هذه المعاني عندهما<sup>(١)</sup>.

خمسة عشر: نوّع الشيخ الجواهري في ألفاظه، إذ كان من بعض ألفاظه: (هذا ما وصلنا اليه). كما في قوله: «هذا ما وصلنا اليه ولا ندري ما سيصل اليه في المستقبل ولا بد من معرفة رأي الشارع في هذه المستجدات»، و(بظني)<sup>(٢)</sup>، و(الثابت عندنا)، و(لعلي أقطع)<sup>(٣)</sup>، و(فنحن نؤمن)، و(الذي اتتهينا اليه)، و(اني انزع)<sup>(٤)</sup>.

---

(١) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج٧: ٣٧.

(٢) بحوث في الفقه المعاصر، ج٣: ٣٥٢.

(٣) المصدر نفسه، ج٢: ٢٢٠.

(٤) بحوث في الفقه المعاصر، ج٤: ٥٣.

الفصل الثالث

## نماذج تطبيقية من اختيارات الشيخ

(في القضايا الفقهية المعاصرة)

المبحث الأول: إختيارات الشيخ في المسائل الفقهية المعاصرة في  
العبادات.

المبحث الثاني: إختيارات الشيخ في المسائل الفقهية المعاصرة في  
المعاملات.

المبحث الثالث: إختيارات الشيخ الفقهية في المسائل الطبية  
المعاصرة.



## المبحث الأول:

### إختيارات الشيخ في المسائل الفقهية المعاصرة في العبادات

#### المطلب الأول: الصوم وأحكامه

##### أولاً: تعريف الصوم لغة واصطلاحاً:

###### ١. الصوم لغة:

عُرِّفَ الصوم لغةً بأنه الإمساك عن الشيء والترك له وقيل للصائم صائم؛ لإمساكه عن الطعام، قال ابن منظور (ت ٧٧١هـ): «الصوم: ترك الطعام والشراب والنكاح والكلام، صام يصوم صوماً وصياماً واصطاماً»<sup>(١)</sup>، وهو مطلق الإمساك، والصوم في اللغة مصدر بمعنى: الإمساك مطلقاً، سواء كان إمساكاً عن المشي، أو عن الفعل والحركة، أو إمساكاً عن الكلام، أو عن الأكل والشرب، قال أبو عبيدة (ت ٢١٠هـ): كل ممسك عن طعام أو كلام أو سير فهو صائم، جاء في القاموس المحيط: صام صوماً وصياماً وإصطاماً:

(١) لسان العرب ابن منظور، مادة (صوم)، دار صادر ٢٠٠٣، ج ٨: ٣٠٩.

أَمَسَكَ عَنِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَالْكَلَامِ وَالنِّكَاحِ وَالسَّيْرِ<sup>(١)</sup>، قال ابن فارس (ت ٣٩٥هـ): (صوم) الصاد والواو والميم أصل يدل على إمساك وركود في مكان، من ذلك صوم الصائم هو إمساكه عن مطعمه ومشربه وسائر ما منعه، ويكون الإمساك عن الكلام صوماً<sup>(٢)</sup>، ومنه قول الله تعالى: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْماً﴾<sup>(٣)</sup>، قال ابن عباس: صمتاً، أي: إمساكاً عن الكلام. ويقويّه قوله تعالى: ﴿فَلَنْ أَكَلَمَ الْيَوْمَ إِنْسِيّاً﴾<sup>(٤)</sup> وقد ذكر الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٥هـ) في معنى رمضان الذي هو ملازم للصوم: ان رمضان مأخوذ من الرمض - بتسكين الميم - وهو مطر يأتي قبل الخريف يطهر وجه الارض من الغبار وُسْمِي الشهر بذلك لانه يطهر الابدان من الاوضار والاوزار.

ويرى الشيخ الجوهري ان كلا التعريفين صحيح للصوم فالتعريف الأول يبيّن صوم البدن والثاني يبيّن صوم حقيقة الانسان لأن الصوم يطهرها من الدنس والعيوب التي تلحق بها الناشئة من شهوة البطن والفرج قال رسول الله ﷺ: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً، وكف سمعه وبصره ولسانه عن الناس قبل الله صومه وغفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر...»<sup>(٥)</sup>.

(١) القاموس المحيط، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، ج ١، ١٠٤٢.

(٢) معجم مقاييس اللغة، ج ٣: ٣٢٤.

(٣) سورة مريم، الآية: ٢٦.

(٤) سورة مريم، الآية: ٢٦.

(٥) وسائل الشيعة: ج ٧ ب ١١ من ابواب آداب الصائم ح ٧.



## ٢. الصوم إصطلاحاً:

الصوم في الإسلام نوع من العبادات المهمة، فهو عبادة يتفق المسلمون على تحديد ماهيتها وأساسياتها، فهو بمعنى: «إمساك عن الطعام والشراب من طلوع الفجر إلى غروب الشمس بنية»<sup>(١)</sup>، كما أن صوم شهر رمضان من كل عام فرض بإجماع المسلمين، وهو أحد أركان الإسلام الخمسة، إذ ذكر الفقهاء في حقيقة الصوم أنه عبارة عن كف النفس عن المفطرات التي أهمها الأكل والشرب والجماع والارتماس في الماء من طلوع الفجر إلى غروب الشمس وقد ورد عن الإمام الصادق عليه السلام قوله: ( خمس يفطرن الصائم: الكذب والغيبة والنميمة واليمين الكاذبة والنظر بشهوة )<sup>(٢)</sup>.

وكلا التعريفين صحيح - على قول الشيخ الجواهري - للوصول إلى الغاية القصوى من تشريع الصوم فإن كف البدن والنفس عن المفطرات هو مُراد الشارع المقدس من اتجاه الفرد نحو الكمال الانساني وذلك بإبعاد جسمه عن المفطرات، ونفسه عن الامراض الشائعة للنفس<sup>(٣)</sup> قال تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتاب الصيام، باب وجوب صوم رمضان،

حديث رقم: ١٧٩٢، ص: ١٢٣-١٢٤.

(٢) كتاب الاخلاق سيد عبد الله شبر: ٦٩.

(٣) ظ: بحوث في الفقه المعاصر ج ٣: ٣٥١-٣٥٣.

تَتَّقُونَ ﴿١﴾، فقد بينت الآية الكريمة أَنَّ الصوم كان مشرعا في الأديان السماوية السابقة أيضا لما في هذا التشريع من حكمة بالغة لعل أبسط ما يفهم منها هو الخلوص بالصوم من هذه العلائق المادية والتوجه إلى ضيافة الله سبحانه، وبذلك تندثر خطوات الشر ونوازعه وتزدهر في نفوس الصائمين مَلَكَاتِ الخَيْر وترتقي نفوسهم مراتب الكمال وَإِنَّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٢﴾ إِيَّاءَ إِلَى مَا يتركه الصوم الحقيقي من قوة ردع في ذات الصائم تجاه ميوله ورغباته تنقله إلى دنيا المتقين (٣) والصوم صدعٌ به القرآن الكريم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه وكذلك صدعت به السنة النبوية قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لجابر بن عبد الله: «يا جابر هذا شهر رمضان من صام نهاره وقام ورداً من ليله وعف بطنه وفرجه وكف لسانه خرج من ذنوبه كخروجه من الشهر فقال جابر: يا رسول الله ما أحسن هذا الحديث! فقال رسول الله ﷺ: يا جابر ما أشد هذه الشروط!» (٣) وورد في صحيحة محمد بن مسلم عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: (إذا صمت فليصم سمعك وبصرك وشعرك وجلدك وعدد أشياء غير هذا وقال: ولا يكون يوم صومك كيوم فطرك) (٤). وفي

(١) سورة البقرة، الآية: ١٨٣.

(٢) بحوث في الفقه المعاصر ج ٣: ٣٥٣.

(٣) وسائل الشيعة ج ٧ ب ١١ ابواب آداب الصائم ج ٢.

(٤) المصدر نفسه، ح ١.

فوائد الصوم وشروطه وآدابه روايات منها: رواية عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: (ان الصيام ليس من الطعام والشراب وحده إنما للصوم شرط يُحتاج ان يحفظ حتى يعم الصوم وهو الصمت الداخل، أما تسمع قول مريم بنت عمران: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا﴾<sup>(١)</sup> يعني صمتاً فاذا صمتتم فاحفظوا الصائم عن الكذب... الى ان قال: ان الصوم ليس من الطعام والشراب انما جعل الله ذلك حجاباً مما سواها من الفواحش من الفعل والقول يفطر الصائم ما أقل الصوام واكثر الجوع)<sup>(٢)</sup>.

### ثانياً: حكم المغذي\* في حالة الاسعاف والتداوي:

اختلف الفقهاء المعاصرون في الحكم الشرعي للذي يُوصل بجسم الانسان عن طريق الدم - وهو ما يسمى بالحقن الوريدية المغذية - على قولين:

القول الأول: عدم مفطرة هذه الحقن؛ لأن مثل هذه الحقن لا يصل منها شيء إلى الجوف من المنافذ المعتادة أصلاً، وعلى فرض الوصول فإنما

(١) سورة مريم، الآية: ٢٦.

(٢) وسائل الشيعة ج ٧ ب ١١ ابواب آداب الصائم ح ١٣.

(\* المغذي: هو نوع من السكريات والأملاح التي يحتاجها الجسم ترسل بغرس الابرة في الوريد ليمتزج بدم المريض.

تصل من المسام فقط، وما تصل إليه ليس جوفاً، ولا في حكم الجوف<sup>(١)</sup>، وهو رأي السيد السيستاني: إن إيصال ما يُعرف بالمغذي عن طريق الوريد لا يضرُّ بصحة الصوم، أمَّا السيد صادق الشيرازي والسيد محمد الشيرازي فإنَّهم يرون عدم مفطرية المغذي وإن كان الاحوط استحباباً اجتنابه. وأمَّا السيد الخوئي فيرى محل إشكال، وإن كان ما يعالج هذه الايام في المستشفيات لا يضرُّ بصومه<sup>(٢)</sup>.

**القول الثاني:** مفطرية هذه الحقن؛ لأنَّ هذه الأبر المغذية<sup>(٣)</sup> في معنى الأكل والشرب، وإنَّ المتناول لها يستغني بها عن الأكل والشرب<sup>(٤)</sup>، فقد أحقَّ العلماء بالمفطرات: ما كان بمعنى الأكل والشرب، مثل الإبر

---

(١) وهو قول عدد من العلماء المعاصرين كما قي مجلة مجمع الفقه في العدد العاشر (٢/ ٤٦٤)، وهم الشيخ محمد بخيت، والشيخ محمد شلتوت، والشيخ سيد سابق. قرار مجلس مجمع الفقه الإسلامي في دورة مؤتمره العاشر في جدّة في المملكة العربية السعودية (٢٣ - ٢٨ صفر)، ١٤١٨ هـ الموافق ٢٨ حزيران - ٣ تموز ١٩٩٧ م. حيث أقرَّ المجلس بعد الإطلاع على البحوث والدراسات الطبية المعروضة للمناقشات حول الموضوع بمشاركة الفقهاء والاطباء والنظر في الأدلة قرر ان بعض الأمور الطبية فيها مفطرات مثل قطرة العين والاقراص العلاجية تحت اللسان والمعقمة اذا اجبر ابتلاعها، وغيرها.

(٢) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٢:

(٣) الابر المغذية: هي التي تُغني عن الأكل والشرب.

(٤) مجموع فتاوى العثيمين، ج ٢١٩: ١٩.

المغذية. إذ لا يجوز للصائم تعاطي حقن التغذية في نهار رمضان، ويجوز التداوي بالحقن في العضل والوريد للصائم في نهار رمضان، وهناك من يرى أن الأحوط وجوباً الاجتناب عن المغذي إذا كان يقوم مقام الطعام للجسم ويزيل الاحساس بالجوع وإن لم يدخل في المعدة وصاحب هذا الرأي الشيخ محمد أمين زين الدين.

رأي الشيخ الجواهري: يقول الشيخ: إِنَّ الأدلة الشرعية دلت على مفترية كل من الأكل والشرب وأما هذه الحالة وهي وصول ما يسمى بالمغذي الى الجسم بواسطة الدم فهي ليست اكلا وشربا وهي ليست طعاما وشرابا يصل الى الجوف وهو مستقر الطعام والشراب وعليه فلا يكون مضرا بصحة الصوم.

ولكن من المحتمل ان المضر بالصوم هو كل ما يتقوى به الجسم ويكون الأكل والشرب مقدمة له فيكون المغذي مما يتغذى به الجسم بواسطة دخوله الى الدم فيكون مضراً بالصوم وعليه فلا بد من الاحتياط في هذه الصورة كما لا بد من الاحتياط في إدخال الدم إذا كان يقوم بتغذية الجسم فان ملاك المفترية - على وجه الاحتمال - موجود فيها لا سيما في المغذي الذي يصدق عليه انه طعام لمن يحتاج اليه<sup>(١)</sup>. وقد يقال: إِنَّ الحكم

---

(١) انّ ميزان الاحتياط الوجوبي هو عدم ترجيح احتمال كون المفطر هو ما يدخل الى المعدة مما يؤكل او يشرب على ما يغذي الجسم وان لم يدخل الى المعدة مع امكانه ولعل الصواب هو عدم تغذية الجسم وصدق الامسك.

بمفطرية الاكل والشرب (أو الطعام والشراب) يعم ما كان حقيقةً وحكماً كما أنّ الزيادة في الفرض المحرمة تشمل الزيادة الحقيقية والحكمية<sup>(١)</sup>.

### ثالثاً: حكم ما يكون محله البطن كادخال الناظور<sup>(٢)</sup> للجوف وغيره:

يقول الشيخ الجواهري «إنّ ادخال الناظور إلى داخل البطن للتشخيص أو لإجراء عملية جراحية، أو أخذ عينة من الكبد أو غيره ممّا لا يصدق عليه ما تقدم من المفطرات فلا يكون مضرّاً بالصوم بحدّ ذاته؛ لعدم الدليل من القرآن والسنة ولا يصدق عليه وصول الاكل والشرب الى الجوف المقصودها هنا وهو الحلق الى المعدة. واذا حصل الشك في كون ذلك مضراً بالصوم فتمسك بالبراءة من حرمة العمل استناداً الى قبح العقاب بلا بيان او (رفع عن امتي ما لا يعلمون)<sup>(٣)</sup>. وأما صحة الصوم

---

(١) بحوث في الفقه المعاصر: ج ٢: ٤٢٠-٤٢١.

(٢) المنظار الداخلي (Endoscope) هو وسيلة رؤية طيبة للنظر داخل الأماكن والجسام المغلقة ومنها جسم الإنسان بهدف معاينة ما هو موجود بالداخل وخاصة أسطح أعضاء الجسم؛ للتأكد مما هو موجود، ولتشخيص بعض الأمراض، أو للقيام ببعض العمليات الجراحية.

(٣) الكافي، الكليني (ت: ٣٢٩هـ)، كتاب الكفر والإيمان، باب ما رُفِعَ عن الأمة:

فستصحبها بهذا يتم القول بعدم حرمة العمل وعدم كونه مفطراً<sup>(١)</sup>. ثم إنَّ ادخال الناظور الى المعدة للتشخيص او العلاج أيضاً: لا يصدق عليه أنه أكل او شرب وإن صدق عليه إدخال الناظور إلى الجوف كما لا يصدق كل من ضرب سكيناً في بطنه ووصلت الى معدته انه أكل و شرب وحينئذ لا يكون مفطراً<sup>(٢)</sup>.

---

(١) بحوث في الفقه المعاصر: ج ٢: ٤٢١.

(٢) ظ: بحوث في الفقه المعاصر: ج ٢: ٢٢١.

## المطلب الثاني: التذكية الشرعية وطرقها الحديثة

تعرّض الشيخ الجواهري الى معنى التذكية وشروطها الشرعية في مقدمة البحث:

### أولاً: تعريف التذكية لغة واصطلاحاً:

#### ١- التذكية لغة:

هي الذبح ذكيتم اي ذبحتم والذبح - بالفتح - هو قطع الحلقة من باطن عند النصيل، وهو موضع الذبح من الحلق وأصل الذبح هو الشق وهو مصدر قولك: ذبحت الحيوان فهو ذبيح ومذبوح<sup>(١)</sup>.

#### ٢- التذكية شرعاً:

التذكية الشرعية هي السبب الذي يتوصل به إليباحة الحيوان البري<sup>(٢)</sup>، فقد وقع الاختلاف في معناها عند الفقهاء فقد ذكر مشهور علماء

---

(١) لسان العرب، ج ١٤: ٢٨٨ .

(٢) ظ: الخرشبي، ج ٣: ٢ .



الإمامية: إن التذكية عبارة عن قطع الأعضاء الأربعة التي هي المريء (وهو مجرى الطعام والشراب) والحلقوم (وهو الحلق ومجرى التنفس) والودجان (وهما عرقان محيطان بالحلقوم على جانبي الرقبة يجري فيهما الدم) وهذا وذكر صاحب نهاية الكرام ومحكي المذهب الإجماع عليه<sup>(١)</sup> ولعل دليل المشهور هو صحيحة عبد الرحمن بن الحجاج قال: (سألت الإمام أبا إبراهيم (الإمام الكاظم عليه السلام)، فقال: إذا فرى الأوداج فلا بأس بذلك<sup>(٢)</sup> فأن مفهومها ثبوت البأس إذا لم تفر (تقطع) الأوداج. ولكن ذهب الاسكافي الى أن التذكية عبارة عن قطع الحلقوم وخروج الدم وقد ذكر في الدروس انه يظهر من الخلاف ومال اليه الفاضل وربما مال اليه في المسالك<sup>(٣)</sup>. وأمّا دليل المخالف للمشهور فقد ذكرت صحيحة زيد الشحام عن الإمام الصادق عليه السلام انه قال: (... إذا قطع الحلقوم وخرج الدم فلا بأس)<sup>(٤)</sup> وقد نقل صاحب الجواهر قدس سره إمكان ان لا تكون معارضة بين صحيحة عبد الرحمن بن الحجاج وصحيحة زيد الشحام بناء على ما ذكره المقداد (من ان الأوداج الأربعة متصلة بعضها مع بعض فاذا قطع الحلقوم والودجان فلا بد ان ينقطع الباقي معه....)<sup>(٥)</sup>.

(١) ظ: جواهر الكلام ج ٣٦: ١٠٥.

(٢) وسائل الشيعة ج ١٦ ب ٢ من الذبائح ح ٣.

(٣) ظ: جواهر الكلام ج ٣٦: ١٠٥.

(٤) وسائل الشيعة ج ١٦ ب ٢ من الذبائح ح ٣.

(٥) جواهر الكلام ج ٣٦: ١٠٦-١٠٧.

قال الشيخ الجواهري: «ومع تحكيم المعارضة فاذا شككنا في حصول التذكية الشرعية بقطع الحلقوم وجريان الدم فالاصل عدمها كما ان التقديم يكون ما ذكره المشهور - من معنى التذكية الشرعية - على ما ذكره غيره كما هو واضح»<sup>(١)</sup>. وقد وقع الخلاف ايضا في معنى التذكية الشرعية عند اهل السنة فقال بعض: (يعتبر قطع الحلقوم والمريء وبهذا قال الشافعي، وعن احمد رواية اخرى: انه يعتبر مع هذا قطع الودجين وبه قال مالك وابو يوسف، ودليلهم: روى ابو هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن شريطة الشيطان وهي ان تذبح فتقطع الجلد ولا تفري الأوداج ثم تترك حتى تموت. رواه ابو داود، وقال ابو حنيفة: يعتبر قطع الحلقوم والمريء واحد الودجين)<sup>(٢)</sup> ولكن اتفق علماء السنة على ان الاكمل في التذكية هو قطع الوداج الاربعة<sup>(٣)</sup>.

## ثانياً: الشروط الشرعية للتذكية:

### ١- إسلام الذابح:

وهذا شرط ذهب اليه مشهور الإمامية ودليلهم روايات كثيرة منها

(١) بحوث في الفقه المعاصر ج ٢ : ١٩٥ .

(٢) ظ: المغني ج ١١ : ٤٤-٤٥ والشرح الكبير ج ١١ : ٥١ .

(٣) المصدر نفسه .

صحيحة سليمان بن خالد قال: (سألت الإمام الصادق عليه السلام عن ذبيحة الغلام والمرأة هل تؤكل؟ فقال عليه السلام: إذا كانت المرأة مسلمة فذكرت اسم الله على ذبيحتها، وكذلك الغلام إذا قوى على الذبيحة فذكر اسم الله....) (١) وبما ان الاحكام يشترك فيها الرجل والمرأة فتدل على المطلوب، اما ذبيحة الكافر فان كان وثنيا او ملحدا ونحوهم فذبيحته محرمة عند الإمامية، بل في المسالك وغيرها: انه مجمع عليه بين المسلمين (٢) وان كان الكافر كتابيا فان المشهور عند الإمامية حرمة ذبيحته (٣).

أما علماء اهل السنة فقد اتفقوا على حلية ذبيحة الكتابي مستنديين الى قوله تعالى ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلٌّ لَكُمْ﴾ (٤)، إذ فسر الطعام بالذبائح لما رواه البخاري عن ابن عباس ومجاهد وقتادة من ان طعامهم يعني ذبائحهم، وقد اختلفوا فيما يذبحه الكتابي لكنيسته واعياده فحرمه بعض لانه أهل به لغير الله واحله بعض استنادا الى عموم آية ( وطعام الذين اتوا الكتاب حل لكم) (٥).



(١) وسائل الشيعة ج ١٦ ب ٢٣ من الذبائح ح ٧.

(٢) ظ جواهر الكلام ج ٣٦: ٧٩-٨٠.

(٣) المصدر نفسه، ج ٣٦: ٨٠.

(٤) سورة المائدة، الآية: ٥.

(٥) المغني ج ١١: ٣٧.

يقول الشيخ الجواهري: جاء في لسان العرب: (وأهل الحجاز اذا اطلقوا اللفظ بالطعام عنوا به البر خاصة... قال: وقال الخليل: العالي في كلام العرب ان الطعام هو البر خاصة)<sup>(١)</sup>، ثم ان الروايات المروية عن اهل البيت عليهم السلام تؤكد ان المراد من الطعام في الآية هو البر وسائر الحبوب فكأن الروايات عن اهل الكتاب تقول: ان الآية نزلت على لغة أهل الحجاز<sup>(٢)</sup>؛ فعلى هذا لا يشمل هذا الحل لحوم اهل الكتاب.

## ٢- التسمية من الذابح:

التسمية عبارة عن ذكر اسم الله تعالى مع التعظيم، كقوله: بسم الله الرحمن الرحيم. او بسم الله و الله اكبر ونحوهما. وهذا الشرط لا خلاف فيه عند الإمامية في حل الاكل. قال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾<sup>(٣)</sup> وقد خصصت الروايات هذا الشرط في صورة التذکر، ففي صحيح الحلبي عن الإمام الصادق عليه السلام (انه ساله عن الرجل يذبح فينسى ان يسم أتوكل ذبيحته؟ فقال عليه السلام: نعم اذا كان لا يتهم)<sup>(٤)</sup> وقد ذكر مشهور اهل السنة شرطها في حال الذكر ايضا: وتسقط بالسهو ولكن ذهب الإمام

(١) لسان العرب ج ١٢

(٢) ظ وسائل الشيعة ج ١٦ ب ٢٦ من الذبائح وباب ٢٧.

(٣) سورة الانعام، الآية : ١٢١.

(٤) وسائل الشيعة ج ١٦ ب ١٥ من الذبائح حديث ٣.

احمد في احد قوليه الى استحبابها وبه قال الشافعي<sup>(١)</sup>.

### ٣- ان يستقبل بالذبيحة القبلة:

وقد ذهب الى اشتراطه الإمامية ففي صحيحة محمد بن مسلم عن الإمام الباقر<sup>(ع)</sup> قال: (سألته عن الذبيحة؟ فقال<sup>(٢)</sup>: استقبل بذبيحتك القبلة)<sup>(٢)</sup> وصحيح الحلبي عن الإمام الصادق<sup>(ع)</sup> وقد سئل عن الذبيحة تدبح لغير القبلة؟ فقال<sup>(٣)</sup>: (لا بأس اذا لم يتعمد)<sup>(٣)</sup>. ومفهومها ثبوت البأس مع التعمد للذبح لغير القبلة وحينئذ تكون الذبيحة حلالاً في صورة النسيان والجهل بجهة القبلة ولا ريب ان هذا الشرط إنما يشترط الاستقبال بمقادير الذبيحة بملاحظة النص القائل (استقبل بذبيحتك القبلة) اما مشهور علماء اهل السنة فقد جعلوا الاستقبال سنة ولكن اشترط الاستقبال ابن حبيب فقد جاء في الجواهر الثمينة قوله: (واما الذبح فقال محمد: السنة ان تضجع الذبيحة برفق على الجانب الايسر مستقبلة القبلة ورأسها مشرف.. فإن لم يتقبل القبلة ساهيا او لعذر أكلت ولو تعمد الترك اكلت ايضا على المشهور. وقال ابن حبيب: لا تؤكل)<sup>(٤)</sup>.

(١) ظ: المغني ج ١: ٣٢-٣٣.

(٢) وسائل الشيعة ج ١٦ ب ١٤ من الذبائح، ح ١.

(٣) المصدر نفسه، ح ٤.

(٤) الجواهر الثمينة ج ١: ٥٨٩ وظ المغني ج ١١: ٤٦ والشرح الصغير ج ٢: ١٧٢.

#### ٤- ان تكون الآلة من حديد:

لقد ذكر الفقهاء من الإمامية في عدم صحة التذكية الا بالحديد مع القدرة عليه، وقد دلت على ذلك الروايات: منها: صحيحة محمد بن مسلم قال: (سألت الإمام الباقر عليه السلام عن الذبيحة بالليطة <sup>(\*)</sup> وبالمرورة <sup>(\*\*)</sup>؟ فقال عليه السلام لا ذكاة الا بالحديد) <sup>(١)</sup>. ومنها صحيحة زيد الشحام عن الإمام الصادق عليه السلام انه قال: (اذبح بالحجر وبالعظم وبالقصبة والعود اذا لم تصب الحديد...) <sup>(٢)</sup>.

#### معنى الحديد لغة:

لقد ذكرت كتب اللغة للحديد معاني منها:

١. الحاد: ومنه قوله تعالى: ﴿فَبَصُرْنَا الْيَوْمَ حَدِيدًا﴾ <sup>(٣)</sup> اي حاد او نافذ فحديد صيغة مبالغة على وزن فعيل من الحاد.
٢. القطعة من الحديد وهو الفلز المعروف في مقابل بقية الفلزات ومنه

---

(\*) الليطة: بفتح اللام هي القشر الظاهر من القصبة.

(\*\*) المرورة: وهي الحجر الذي يقدح النار قال في لسان العرب المرو: حجارة بيض براقه يقدح منها النار واحدها مرو. (مادة مرا)

(١) وسائل الشيعة ج ١٦ ب ١ من الذبائح، ح ١.

(٢) المصدر نفسه ح ٣.

(٣) سورة ق، الآية: ٢٢.

(خاتم حديد) واسم الصناعة: الحدادة، لقد ذهب مشهور علماء الإمامية الى المعنى الثاني، ورأي الشيخ هو: ان المراد من الحديد هو المعنى الأول الاشتقاقي لعدة قرائن وقد تبناه ايضا السيد محمود الهاشمي في مقاله المنشورة في مجلة فقه اهل البيت عليه السلام <sup>(١)</sup>، أمّا روايات اهل السنة في هذا الشرط المنقولة عن النبي صلى الله عليه وآله لم يرد فيها التعبير بالحديد بل ورد الذبح بمحدد يقطع او يخرق فقد ذكر علماء اهل السنة انه يشترط في الذبح شرطان: <sup>(٢)</sup>

(أ) أن تكون محددة تقطع او تخرق بحدها لا بثقلها.

(ب) أن لا تكون سنأ او ظفراً.

فقد روي عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: (إن الله تعالى كتب عليكم الإحسان في كل شي فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة وليحد احدكم شفرته وليرح ذبيحته)، وفي حديث نبوي اخر انه صلى الله عليه وآله أمر أن تُحدَّ الشِّفار وان توارى عن البهائم <sup>(٣)</sup>. واما اهل السنة فقد اشترطوا في آلة الذبح ان تكون محددة بحيث تنهر الدم اذا فري الاوداج بها سواء كانت من الحديد او غيره حتى اللبطة او الحجر المحدد بشرط ان لا تكون سنأ أو

(١) مجلة فقه اهل البيت عليه السلام العدد ١: ٢٩-٧٦.

(٢) ظ: عقد الجواهر الثمينة ج ١: ٥٨٦ والمغني ج ١١: ٤٣ الشرح الصغير ج ٢: ١٥٥.

(٣) سنن البيهقي ج ٩ (الضحايا): ٢٨٠.

ظفراً<sup>(١)</sup>. ودليلهم: هو ما رواه رافع بن خديج عن النبي ﷺ حيث قال: (ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ما لم يكن سناً أو ظفراً)<sup>(٢)</sup>.

### ثالثاً: التذكية بالمكائن الحديثة:

بعد هذه المقدمة في معنى التذكية وبيان شروطها الشرعية فهل يطلق على الذبح بالمكائن الحديثة الزكاة الشرعية؟ فقد طرح الشيخ الإشكالات<sup>(٣)</sup> وأجاب عنها في بحثه، ومن هذه الإشكالات ما يأتي:

### الإشكال الأول: انتساب الذبح للالة:

من حيث أنّ الذبح اذا تمّ بالماكنة الحديثة يكون الانتساب الى الالة قهرياً، بينما ذكرت الاية القرآنية في حلية الاكل من الذبيحة ان يكون انتساب التذكية الى الانسان فقد قال تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّبَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ

---

(١) ظ: بحوث في الفقه المعاصر ج ٢: ٢١١.

(٢) صحيح البخاري: ٢٠٩٦/٥، وصحيح مسلم: ١٠٥٣/٣، وظ نصب الراية (٤): ١٨٦)، ظ: المغني ج ١١ (الجراح): ٤٣ وعقد الجواهر الثمينة ج ١: ٥٨٦-٥٨٧.

(٣) ذكر اكثر هذه الاشكالات السيد محمود الهاشمي في مقالته حو الذبح بالمكائن الحديثة المنشورة في مجلة فقه اهل البيت العدد الاول.



إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ﴿<sup>(١)</sup>﴾، وكان جواب الشيخ على الإشكال الأول: «لا أرى له وجهاً بعد صدق عنوان الذبح بالمكانة، اذ ان الانتساب الى الفاعل عرفاً يكفي فيه ان يحصل الذبح بفعل الانسان ويترتب عليه ترتباً طبيعياً ولذا يصدق القتل وينسب إلى الانسان اذا سدد رصاصته من بندقيته فحكم المكانة التي يشغلها الانسان لأجل الذبح هو حكم البندقية والسكينة التي تفعل القتل أو الذبح، فيصدق عنوان القاتل أو الذابح على الانسان اذا حصلت النتيجة بفعله»<sup>(٢)</sup>.

### الإشكال الثاني: عدم تحقق التسمية:

وذلك لوجود الفاصل الزمني بين ذبح الحيوان، وبين زمان تشغيل الآلة، أو ربط الحيوان لها اذا صدرت التسمية من الذابح حين تشغيل الآلة أو ربط الحيوان بها لاجل الذبح، اذ يكون الذبح بلا تسمية حين صدوره<sup>(٣)</sup>.

ويجيب الشيخ عن هذا الإشكال قائلاً: «إنَّ الظاهر من ادلة اشتراط التسمية هو حصولها حين الشروع في الذبح الذي هو عمل اختياري

(١) سورة المائدة، الآية: ٣.

(٢) بحوث في الفقه المعاصر ج ٢: ٢١٣.

(٣) ظ: المصدر نفسه، ج ٢: ٢١٢.

٢٥٠..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

للفاعل وان تحقق الذبح في الحيوان متأخراً عن ذلك زماناً وبما ان الذبح في المكانة يكون الشروع فيه عند تشغيلها، او عند تعليق الحيوان على الشريط السيّار المؤدي الى الذبح، فإن التسمية في هذا الحين تكون تسمية عند الشروع في الذبح، فيصدق أنّه سمي حين الشروع في الذبح»<sup>(١)</sup>.

### الإشكال الثالث: عدم تحقق الاستقبال:

وهذا الإشكال مبني على اشتراط الاستقبال في حلية الذبيحة، اذ لا يحصل عند الذبح بالمكانة توجيه مقاديم الذبيحة الى القبلة، او وضعها على الجهة اليسرى متوجهة للقبلة<sup>(٢)</sup>، ويجب الشيخ عن هذا الإشكال قائلاً: «أمّا بناءً على الاستقبال (كما ذهب اليه الإمامية وبعض من غيرهم كما تقدم) فيكفي في صدق استقبال القبلة بالذبيحة ان يكون الذبح بشكل عمودي على ان توجه المقاديم او المنحر الى القبلة، وأمّا بناءً على عدم اشتراط الاستقبال في حلية الذبح بل هو سنّة باعتبار ان جهة القبلة افضل الجهات، فلا اشكال في أصل عدم استقبال الذبيحة القبلة ايضاً»<sup>(٣)</sup>.

(١) المصدر نفسه، ج ٢: ٢١٣.

(٢) المصدر نفسه: ٢١٥.

(٣) ظ: بحوث في الفقه المعاصر ج ٢: ٢١٥.

### الإشكال الرابع: الذبح بغير الحديد:

وهذا الإشكال هو في صورة كون الذبح بالماكنة المشتملة على آلة الذبح بغير الفلز المعروف، ويجب الشيخ على هذا الإشكال بقوله: «إنَّ المراد بالحديد هو الحاد في مقابل الذبح بشيء ليس بحاد كالقصبه او الحجارة او غيرها مما لا يكون حادا في ذلك الزمان ولذا نجد الروايات - والفقهاء تبعاً لذلك - قد جعلت الحديد في مقابل الزجاج والحجر والقصب ولم تجعله في مقابل بقية الفلزات حتى يفهم منه الفلز الخاص المعروف<sup>(١)</sup>، وأمّا بناءً على ما ذهب اليه مشهور علماء الإمامية فلا يرتفع الإشكال إلا بأن تكون الآلة الذابحة من جنس الحديد (الفلز الخاص) فأذا حصل هذا فلا إشكال من ناحية الذبح بالآلة عند الفريقين»<sup>(٢)</sup>.

### الإشكال الخامس: قطع المنحر:

وهذا الإشكال نتيجة وجود الروايات الناهية عن قطع المنحر فتكون الذبيحة محرمة لذلك، ويجب الشيخ على هذا الإشكال قائلاً: «إنَّ النهي الوارد في ابانة الراس عمداً في صحيحة محمد بن مسلم عن الإمام

(١) ظ: عبارة المسبوط ج ٦: ٢٦٣ وسلسلة الينابيع الفقهية ج ٢: ٩٨-٢٩٠.

(٢) ظ: بحوث في الفقه المعاصر ج ٢: ٢١٥-٢١٦.

الباقر عليه السلام اذ قال: (لا تنخع ولا تقطع الرقبة بعدما تذبح)<sup>(١)</sup> اختلف الفقهاء في افادته الحرمة فذهب جمع الى الكراهة وذهب بعض الى الحرمة. ولكن الصحيح على كلا التقديرين عدم حرمة الذبيحة بهذا الفعلن إذ ذكر الشهيد الثاني في الروضة البهية فقال: (ويكره ابانة الراس عمدا حالة الذبح... وروى الحلبي في الصحيح عن الإمام الصادق عليه السلام حيث سئل عن ذبح طير قطع رأسه أيؤكل منه؟ قال: (نعم لكن لا يتعمد قطع رأسه) ولعموم قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِّرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾<sup>(٢)</sup>، فالمتجه تحريم الفعل دون الذبيحة<sup>(٣)</sup> وذهب مشهور اهل السنة الى حلية الذبيحة بهذا الفعل وذكر في المغني قائلاً: (ولو ضرب عنقها بالسيف فأطار رأسها حلت بذلك)<sup>(٤)</sup>.

### إشكالات أخرى أوردتها الشيخ في بحثه :

١. إنَّ الغالب في هذه الطريقة أن يجتمع معها الصعق الكهربائي قبل وصول الحيوان الى الآلة الذابحة بوقت قصير لغرض أن يكون الحيوان مشلولاً، أو مُعدم الحركة، فإذا أضفنا الى ذلك قول المتخصصين بأن بعض

(١) وسائل الشيعة ح ١٦ ب ١٥ من الذباجة : حديث ٢.

(٢) سورة الإنعام، الآية: ١١٨.

(٣) الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية ج ٧ : ٢٣٤ جواهر الكلام ج ٣٦ : ١٢٠ - ١٢٣.

(٤) المغني ج ١١ : ٥٠.

الحيوانات يموت بهذا الصعق، فحينئذ يحصل عندنا علم اجمالي بموت بعض الحيوانات قبل اجراء التذكية لها وبهذا لا يمكن الحكم بحل اي ذبيحة من هذه الحيوانات التي نعلم بحصول ميتة فيها وهي شبهة محصورة<sup>(١)</sup>.

٢. إنَّ الذبيحة المعلقة على الشريط الدوار ليست كلها على نسق واحد من ناحية الطول وحينئذٍ فقد تضرب الآلة الحادة موضع الذبح، وقد تضرب الرأس نفسه، أو الصدر؛ فحينئذ لا تكون كل الحيوانات مذكاة لحصول علم اجمالي بقتل بعضه بما ليس ذبحا شرعيا. وحينئذ لا يمكن الحكم بحل هذه الطريقة الا إذا تأكدنا من ان الحيوان الذي صعق بالكهرباء لم يموت وقد ذبحته الآلة الحادة في موضع التذكية<sup>(٢)</sup>.

### النتيجة التي توصل اليها الشيخ:

وبما تقدم من رد الإشكالات على طريقة الذبح بالمكائن الحديثة يتضح أنَّه لا إشكال في الذبح بالماكنة إذا حصلت التسمية من الذابح مع توجيه مقادير بدن الذبيحة إلى القبلة إذا كان الذابح مسلما على رأي مشهور الإمامية وحتى لو كان كتابيا على رأي مشهور اهل السنة وكانت الشفرة (السكين) من جنس الحديد على رأي مشهور الإمامية او من غير جنس

(١) ظ: بحوث في الفقه المعاصر ج ٢: ٢١٧.

(٢) ظ: بحوث في الفقه المعاصر ج ٢: ٢١٨.

الحديد على ما ذكرناه وذلك لتوفر شروط حلية الذبيحة<sup>(١)</sup>.

### تعريف التذكية الشرعية بالنتيجة :

عبارة عن قطع الاوداج الأربعة، من مسلم، بألة حادة، مستقبلاً للقبلة مع التسمية (ذكر اسم الله على الذبيحة) وقد ذكر الاطباء فوائد صحيحة مهمة لهذه العملية التي هي في العرف الطبي عبارة عن صدمة نزفية تجذب كل الدم السائل الى الدورة الدموية واخرجه من خلال العروق المقطوعة حتى يتوقف القلب وينقطع النفس<sup>(٢)</sup>.

### خامساً: طرق اخرى للتذكية قديمة وحديثة :

لابد من تسليط الضوء عليها لمعرفة هل تعتبر تذكية شرعية يمكن الحكم بحلية الحيوان الذي وقعت عليه أو لا. ومن هذه الطرق:

#### ١. تدويخ الحيوان قبل الذبح :

وهي على صور منها:

أ) تدويخ الحيوانات الكبيرة كالماشية والخيول ؛ وذلك بضرب العظم

(١) المصدر نفسه، ج ٢ : ٢١٧.

(٢) المصدر نفسه، ج ٢ : ٢١٨.

الجبهي للحيوان بمطرقة ضخمة تحدث ألماً شديداً للحيوان وتفقده الوعي وينهار مباشرة ثم يتم تذكيته باليد.

ب) تدويخ الحيوان بواسطة المسدس الواقد<sup>(١)</sup> الذي يحدث ثقباً في جوف الجمجمة يؤدي الى فقدان الوعي بشكل فوري.

ملاحظة: في حالة التدويخ بهذه الطريقة يلاحظ ان زمن النزف للدم أطول من الوقت المعتاد بدون تدويخ.

ت) التدويخ بالصدمة الكهربائية وخلاصتها: إمرار تيار كهربائي ذي شدة معينة ولمدة ثابتة إلى صدغي الحيوان يُحدث فقدان الوعي مباشرة ثم يحدث طور من التقلص العضلي المزمن قبل الارتخاء التام.

ث) التدويخ بغاز ثاني اوكسيد الكربون CO<sub>2</sub><sup>(٢)</sup>: وهي طريقة قد يلجأ إليها لتدويخ الشياه والماشية وخلاصتها: حبس الحيوان في بيئة هوائية تحتوي على نسبة عالية من غاز ثاني اوكسيد الكربون فيحدث فقدان الوعي بالتدريج<sup>(٣)</sup>.

---

(١) هنالك نوعان من المسدسات الواقدة: النوع الاول: مسدس واقد ابري بمعنى ان يكون المتفجر الناري يدفع سهماً تصادمية تنتهي براس ابري والنوع الثاني: مسدس واقد كروي بمعنى ان يكون راسه التصادمي ينتهي بكتلة نصف كروية،

(٢) وهو عبارة عن مركب كيميائي يتكون بشكل أساسي من ذرة كربون (C) مرتبطة بذرتي أوكسجين (O) فتصبح صيغته الكيميائية (CO<sub>2</sub>)، وهو أحد المكونات الرئيسة للغلاف الجوي.

(٣) ظ: بحوث في الفقه المعاصر ج ٢: ٢١٩-٢٢٠.

## ٢. التخدير قبل الذبح:

بواسطة مادة مخدرة كالبنج بشكل حقن او بتقديم طعام فيه مادة البنج.

## ٣. الخنق بالطريقة الانكليزية:

هي طريقة تعتمد على خرق جدار الصدر بين الضلعين الرابع والخامس ومن خلال هذا الخرق ينفخ بمنفاخ فيختنق الحيوان نتيجة لضغط هواء المنفاخ على رئتي الحيوان وهذا الاختناق يحول دون نزيف الدماغ وانهباره.

## ٤. الحكم الشرعي لهذه الطرق:

يقول الشيخ: بالنسبة للخنق بالطريقة الانكليزية حيث تؤدي الى موت الحيوان بالاختناق فالحكم بالتحريم واضح، اذ المنخنقة محرم اكلها بالنص القرآني: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾<sup>(١)</sup> وكذا الحكم جار في كل خنق يؤدي الى ازهاق الروح كإطلاق غاز ثاني أكسيد

(١) سورة المائدة، الآية: ٣.



الكاربون في غرفة مغلقة يؤدي الى إزهاق الروح<sup>(١)</sup>.

وأما بالنسبة الى التدويخ - بالصورة متقدمة - فتارة نفترض أن هذا التدويخ أدى الى جعل الحيوان يفقد الوعي - كما هو الغرض - ويعود إليه بعد مدة معينة ففي هذه الحالة يكفي إجراء التذكية على الحيوان لحلها فيكفي خروج الدم المتعارف في أمثال هذه الحيوانات المدوَّخَة وإن كان زمن النزف فيه أطول من الوقت المعتاد من دون تدويخ، وتارة نفترض ان هذا التدويخ أدى الى توقف قلب الحيوان وموته - كما قد يحدث بصورة نادرة - قبل اجراء عملية الذبح عليه ففي هذه الحالة يكون الحيوان ميتة ولا ينفعه الذبح بعد الموت<sup>(٢)</sup>، واما اذا شككنا في حياة الحيوان بعد التدويخ فيكفي للحكم بالحياة حركته بعد التذكية - كحركة الذنب والاذن - وذلك للروايات الصحيحة منها: صحيحة الحلبي عن الإمام الصادق عليه السلام المصرحة باعتبار الحركة بعد الذبح قال: (سألته عن الذبيحة؟ قال: اذا تحرك الذنب والطرف او الاذن فهو ذكي)<sup>(٣)</sup> ومنها ايضا: صحيحة زرارة عن الإمام الباقر عليه السلام قال: (... فان ادركت شيئا منها وعين تطرف او قائمة تركض او ذنب يمصح فقد ادركت ذكاته فكله)<sup>(٤)</sup>.

(١) ظ : بحوث في الفقه المعاصر ج ٢ : ٢٢١.

(٢) ظ : بحوث في الفقه المعاصر ج ٢ : ٢٢١.

(٣) وسائل الشيعة ج ١٦ ب ١١ من الذباجة : حديث ٣.

(٤) المصدر نفسه، حديث ١.

تنبيه: ذكر الشيخ تنبيهها في هذا البحث وهو أنَّ التدويخ اذا اجري على حيوانات عدة وحصل القطع بوقف قلب بعضها من هذا التدويخ وحصل الذبح ولم يعلم على وجه التعيين ذلك البعض الذي وقف قلبه فالحكم هنا يكون بحرمة اكل جميع تلك الحيوانات وذلك لحصول العلم الاجمالي بحرمة بعضها في الشبهة المحصورة فيحرم الجميع لهذه الشبهة الموضوعية والعلم الاجمالي الذي حصل فيها<sup>(١)</sup>.

---

(١) ظ: بحوث في الفقه المعاصر ج ٢ : ٢٢٢.

## المبحث الثاني:

### اختيارات الشيخ في المسائل الفقهية المعاصرة في المعاملات

#### المطلب الأول: العقود المستجدة وأحكامها

تمهيد:

تفسير قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾<sup>(١)</sup>:

لما ختم الله تعالى سورة النساء بذكر أحكام الشريعة، إفتتح سورة المائدة أيضاً ببيان الأحكام<sup>(٢)</sup>، وأجمل ذلك بقوله: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾، إذ بدأت سورة المائدة التي خُصصت لتنظيم الحياة الاجتماعية العامة بتقرير مبدأ الوفاء بالعقود، إذ أنها تنظّم علاقات الافراد الضرورية لتعاونهم في التجارة، ولكن مبدأ الوفاء بالعقود يجب أن يكون في إطار النظام الإقتصادي العام

---

(١) سورة المائدة، الآية: ١.

(٢) مجمع البيان، ابو علي الفضل بن الحسن الطبرسي (ت ٥٤٨هـ)، الأميرة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م، ج ٣: ٢٠٦.

للإسلام<sup>(١)</sup>؛ لذلك تحدث القرآن عن المباحات فور حديثه عن العقود فقال ان بهيمة الانعام حلال والصيد في الاحرام حرام، وان مبدا وجوب الوفاء بالعقد واجب وجوبا شرعيا؛ لأنه يلزم صاحبه حقا من حقوق المجتمع، لذا فإنَّ هذا المبدأ يجعل كل عقد مشروعاً سواء اكان عقداً تجارياً او غيره، وسواء اكان عقداً معروفاً بين الناس في عهد الاسلام الاول ام لا، كما ان هذا المبدأ يجعل التشريع الاسلامي يواكب تطورات الزمن، إذ خاطب الله سبحانه المؤمنين فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ وتقديره: يا أيها المؤمنون، وهو إسم تكريم وتعظيم ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ أي بالعهود<sup>(٢)</sup>.

وأما قوله تعالى: ﴿أَوْفُوا﴾ فان للعرب فيه لغتين:

إحداهما: (أوفوا) من قول القائل: (أوفيت لفلان بعهده، أوفي له به).

والأخرى: من قولهم: (وفيت له بعهده أفي).

قال الفراء: «ومن قوله تعالى: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾<sup>(٣)</sup> يعني: بالعهود.

[والعقود] والعهود واحد.<sup>(٤)</sup>، وقيل في التفسير المعين» (العقود)،

---

(١) ظ: من هدى القرآن: محمد تقي المدرسي، مكتب المدرسي، ط ٢ (١٤٠٧هـ):

(٢) مجمع البيان. ج ٣: ٢٠٧-٢٠٨.

(٣) سورة المائدة، الآية: ١

(٤) معاني القرآن، أبي زكريا يحيى بن زياد الفراء (ت ٢٠٧هـ)، بيروت - نابعلبكي، دون

العهود<sup>(١)</sup>.

«واختلف اهل التأويل في (العقود) التي أمر الله جل ثناؤه بالوفاء بها بهذه الآية، بعد اجماع جميعهم على ان معنى (العقود)، العهود»<sup>(٢)</sup>.

قال الطبري: «وأولى الاقوال في ذلك عندنا بالصواب، ما قاله ابن عباس، وأنَّ معناه: أوفوا، يا ايها الذين آمنوا بعقود الله التي أوجبها عليكم، وعقدوها فيما احلَّ لكم وحرَّم عليكم، وألزمكم فرضه، وبين لكم حدوده»<sup>(٣)</sup>.

قال الآلوسي: «الوفاء حفظ ما يقتضيه العقد والقيام بموجبه، ويقال: وفي ووفي وأوفي، لكن في المزيد مُبالغة ليست في المجرد، وأصل العقد الربط محكماً، ثم تجوز به عن العهد الموثوق<sup>(٤)</sup>، وقد فرق الطبرسي بين العقد والعهد، بأنَّ العقد فيه معنى الإستيثاق والشد ولا يكون إلا بين إثنين،

---

(١) التفسير المعين للواعظين والمتعظين، محمد هويدي، مؤسسة دار المجتبي للمطبوعات، ط ٢ (١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م): ١٠٦.

(٢) جامع البيان في تفسير القرآن، ابي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ)، دار الكتب العالمية، بيروت - لبنان، ط ٦ (١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م)، ج ٤: ٣٨٥.

(٣) جامع البيان، ج ٤: ٣٨٨.

(٤) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ابي الفضل شهاب الدين محمود الآلوسي البغدادي (ت ١٢٧٠هـ)، تح: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العالمية، بيروت - لبنان، ط ٣، ٢٠٠٩م، ج ٣-٤: ٢٢٢.

والعهد قد يتفرد به واحد<sup>(١)</sup>، إذ قال الآلوسي: «وإختار بعض المفسرين أنّ المراد بها يعمّ جميع ما الزمه الله تعالى عباده وعقد عليهم من التكاليف والاحكام الدينية، وما يعقدونه فيما بينهم من عقود الامانات والمعاملات ونحوهما مما يجب الوفاء به، ويحمل الأمر على مطلق الطلب ندبا او وجوبا، ويدخل في ذلك إجتناّب المحرمات والمكروهات لانه اوفق بعموم اللفظ إذ هو جمع محلي باللام واوفى بعموم الفائدة<sup>(٢)</sup>، قال الطباطبائي: «وكان لفظ العقود أيضاً جمعاً محلي باللام لاجرم كان الاوجه حمل العقود في الآية على ما يعم كل ما يصدق عليه أنّه عقد»<sup>(٣)</sup>، وقد أكد القرآن العقد والعهد بجميع معانيه وجميع مصاديقه، وذمّ الناقضين للمواثيق ذما بالغا، واوعدهم إيعادا عنيفا، ومدح الموفين بعهدهم إذا عاهدوا في آيات كثيرة منها قوله تعالى: ﴿وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا﴾<sup>(٤)</sup>، وقوله تعالى: ﴿وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا﴾<sup>(٥)</sup> وقوله: ﴿الَّذِينَ يُؤْفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيثَاقَ﴾<sup>(٦)</sup>، وقوله تعالى:

(١) مجمع البيان، ج ٣: ٢٠٦-٢٠٧.

(٢) روح المعاني: ج ٣-٤: ٢٢٣.

(٣) الميزان في تفسير القرآن، محمد حسين الطباطبائي، دار الكتاب العلمي، بغداد-شارع المتنبى-العراق، ط ١ (١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م)، ج ٥: ١٣٩.

(٤) سورة البقرة، الآية: ١٧٧.

(٥) سورة الأنعام، الآية: ١٥٢.

(٦) سورة الرعد، الآية: ٢٠.

﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ﴾<sup>(١)</sup>، وليس ذلك إلا لأن العهد والوفاء به مما لا غنى للإنسان في حياته أبداً، والفرد والمجتمع فيه سيان، وإنا لو تأملنا الحياة الاجتماعية التي للإنسان وجدنا جميع المزايا التي نستفيد منها وجميع الحقوق الحيوية والاجتماعية التي نطمئن إليها مبنية على أساس العقد الاجتماعي العام والعقود والعهود الفرعية التي تترتب عليها<sup>(٢)</sup>؛ لذلك أكد سبحانه في حفظ العهد والوفاء به، قال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾<sup>(٣)</sup>، والآية تشمل العهد الفردي الذي يعاهد به الفرد الفرد، كما تشمل العهد الاجتماعي السائر بين قوم وقوم، وأمة وأمة، بل الوفاء به في نظر الدين أهم منه بالعهد الفردي؛ لأن العدل عنده أتم والبلية في نقضه أعم<sup>(٤)</sup>.

قال مغنية: «العقود واحدها عقد، والمراد بها كل التزام جرى بين بالغين عاقلين عن طيب نفس على أي شيء كان، شريطة ان لا يجرم حلالاً، ولا يحل حراماً»<sup>(٥)</sup>، وقال ايضاً: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ وهذه الجملة على ايجازها عظيمة النفع، فأنها الأصل والاساس لإجماع المذاهب على وجوب الوفاء بما يقع عليه التراضي بين اثنين، مع توافر الشروط التي

(١) سورة النحل، الآية: ٩١.

(٢) الميزان، ج ٥: ١٤٠.

(٣) الميزان، ج ٥: ١٤٠-١٤١.

(٤) التفسير الكاشف، محمد جواد مغنية، دار الانوار، بيروت - لبنان، ط ٤: ٥.

(٥) سورة المائدة، الآية: ١.

اعتبرها الشرع من البلوغ، والعقل في المتعاقدين، وقابلية الشيء المعقود عليه للتملك، وعدم استلزامه تحليل الحرام، او تحريم الحلال، وما الى ذلك مما جاء في كتب الفقه<sup>(١)</sup>.

يقول الشيرازي: «..تعتبر هذه الاية من الايات التي تستدل بها كتب الفقه، في البحوث الخاصة بالحقوق الاسلامية وتستخلص منها قاعدة فقهية مهمة عي (اصالة اللزوم في العقود)<sup>(٢)</sup>، اي ان انواع المعاملات والشركات والاتفاقيات الموجودة في عصرنا الحاضر، والتي لم يكن لها وجود في السابق، او التي ستوجد بين العقلاء في المستقبل، والتي تقوم على اسس ومقاييس صحيحة-تدخل ضمن هذه القاعدة، حيث تؤكد هذه الاية صحتها جميعا<sup>(٣)</sup>، إذ أن قضية الوفاء بالعهد والميثاق التي تطرحها الآية الكريمة تعتبر واحدة من اهم مستلزمات الحياة الاجتماعية؛ولهذا تؤكد مصادر التشريع الاسلامي بشكل لا مثيل له على قضية الوفاء بالعهد؛لأنّ الوفاء لو انعدم بين ابناء المجتمع الواحد لظهرت الفوضى وعم الاضطراب فيه وزالت الثقة<sup>(٤)</sup>».

(١) التفسير الكاشف: ٦.

(٢) الامثل في تفسير كتاب الله المنزل، محمد ناصر مكارم شيرازي، مدرسة الامام علي بن ابي طالب عليه السلام، قم-ايران، ط ١ (١٤٢٦هـ)، ج ٣: ٤٠٤.

(٣) المصدر نفسه، ج ٣: ٤٠٤.

(٤) ظ: الامثل في تفسير كتاب الله المنزل، ج ٣: ٤٠٤.



فقد ورد في نهج البلاغة من اقوال الامام علي بن ابي طالب عليه السلام لمالك الاشر مايلي: «فانه ليس من فرائض الله شيء للناس اشدّ عليه اجتماعا - مع تفرق اهوائهم وتشتت آرائهم - من تعظيم الوفاء بالعهود، وقد لزم ذلك المشركون فيما بينهم - دون المسلمين - لما استوبلوا من عواقب الغدر»<sup>(١)</sup>.  
وجملة (لما استوبلوا من عواقب الغدر) معناها: لما نالهم من وبال من عواقب الغدر، ونقل عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال (لا دين لمن لا عهد له)<sup>(٢)</sup>.

والتاكيدات الشديدة هذه كلها تدل على ان موضوع الوفاء بالعهد لا فرق في الالتزام به بين انسان وانسان اخر - سواء كان مسلما او غير مسلم - وهو - كما يصطلح عليه - يعتبر من حقوق الانسان بصورة عامة، وليس فقط - من حقوق انصار الدين الواحد.

وفي حديث عن الامام الصادق عليه السلام انه قال: (ثلاث لم يجعل الله عزّ وجلّ لأحد فيهن رخصة: أداء الامانة الى البر والفاجر، والوفاء بالعهد للبر والفاجر، وبر الوالدين برا كانا او فاجرين!)<sup>(٣)</sup>.

نُقل عن الامام علي عليه السلام بأنّ العهد حتى لو كان بالإشارة يجب الوفاء به، وذلك في قوله: (إذا أومى أحد من المسلمين أو أشار إلى أحد المشركين،

(١) نهج البلاغة، الرسالة: ٥٣.

(٢) بحار الانوار، ج ٦٩: ١٩٨.

(٣) اصول الكافي، ج ٢: ١٦٢.

فنزل على ذلك فهو في أمان<sup>(١)</sup>.

وبعد أن تطرقت الآية الى حكم الوفاء بالعهد والميثاق - سواء أكان إلهياً أو إنسانياً محضاً - أردفت ببيان مجموعة أخرى من الأحكام الإسلامية، كان الأول منها حلية لحوم بعض الحيوانات، فبينت أن المواشي وأجنتها تحل لحومها على المسلمين<sup>(٢)</sup>، حيث تقول الآية: ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ﴾<sup>(٣)</sup>، وكلمة (الانعام) صيغة جمع من نَعَم، وتعني الإبل، والبقر، والأغنام<sup>(٤)</sup>.

---

(١) ظ: مستدرك الوسائل، ج ١١: ٤٥ - ٤٦.

(٢) الامثل: ٤٠٥.

(٣) سورة المائدة، الآية: ٢.

(٤) إذا جاءت كلمة (نعم) مفردة فهي تعني الإبل، وإذا جاءت جمعاً فتعني الانواع الثلاثة، مفردات الراغب الاصفهاني (نعم).

## العقود المستجدة وحكمها الشرعي

تناول الشيخ الجواهري في كتابه بحوث في الفقه المعاصر العقود المستجدة وحكمها الشرعي، ومن هذه العقود إخترت ما يأتي:

### أولاً: عقد التوريد:

مع بداية عصر الثورة الصناعية واتساع التجارة بين الدول ظهرت عقود أضحت من لوازم تلك التجارة ومن تلك العقود عقد التوريد.

### ١. تعريف عقد التوريد:

عقد التوريد من العقود المستجدة وقد تناوله الشيخ الجواهري بشيء

من التفصيل:

### (١) التوريد لغةً:

التوريد في اللغة مشتق من الورد بالكسر وهو الإشراف على الماء وغيره، والورد والتورّد والإستيراد بمعنى واحد، يُقال: أوردته: أحضره

المورّد كأستورده، وتورّد: طلب الورد<sup>(١)</sup>.

وقد ورد الورد في القرآن الكريم بقريب من هذا المعنى، قال تعالى: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ﴾<sup>(٢)</sup>، وقال تعالى: ﴿فَأُورِدُهُمُ النَّارَ وَيَسَّ الِوْرْدُ الْمُوْرُوْدُ﴾<sup>(٣)</sup>، قال في الصحاح: «وَرَدَ فلان وروداً: حَضَرَ، وأورده غيره وإستورده أي أحضره»<sup>(٤)</sup>.

### ب) التوريد اصطلاحاً:

يُعدّ عقد التوريد من العقود المعاصرة؛ لذلك لا يوجد له تعريف في كتب الاقدمين، ولكن توجد له تعريفات في بعض الكتب القانونية والبحوث المعاصرة، وسأختار من هذه التعريفات ما يأتي:

أ) عرّفه السنهوري: «عقدٌ يلزم به أحد المتعاقدين أن يورد المتعاقد الآخر شيئاً معيناً، يتكرر مدة من الزمن»<sup>(٥)</sup>.

ب) عرّفه الشيخ مصطفى أحمد الزرقا: «عقود التوريد هي العقود التي يستغرق تنفيذها مدة ممتدة من الزمن بحيث يكون الزمن عنصراً

(١) ظ: لسان العرب، ج ٣: ٤٥٦، والقاموس المحيط: ٤١٥.

(٢) سورة القصص، الآية: ٢٣.

(٣) سورة هود، الآية: ٩٨.

(٤) الصحاح، الجوهري، ج ٢: ٥٤٩.

(٥) الوسيط، عبد الرزاق السنهوري، ج ٦: ١٦٧.

الفصل الثالث / اختيارات الشيخ (في القضايا الفقهية المعاصرة) ..... ٢٦٩  
أساسياً في تنفيذها»<sup>(١)</sup>.

ت) عرّفه الشيخ الجواهري في مجلة مجمع الفقه الإسلامي<sup>(٢)</sup>: «هو عقد بين طرفين على توريد سلعة أو مواد مُحدّدة الأوصاف في تواريخ مُعيّنة لقاء ثمن معين يُدفع على أقسام، فالتوريد عقد جديد ليس بسلم ولا نسيئة؛ لأنّ السلم - كما قال جمهور الفقهاء - يتقدم فيه الثمن ويتأجل المثلث، والنسيئة يتقدم فيها المثلث ويتأخر الثمن، أمّا هنا فالثلث والمثلث يتأجلان»<sup>(٣)</sup>.

ث) عرّفه مجمع الفقه الإسلامي الدولي: «عقد يتعهد بمقتضاه طرف أول بأن يسلم سلفاً معلومات مؤجلة بصفة دورية خلال فترة معينة لطرف آخر، مُقابل مبلغ مُعين مؤجل كلّهُ أو بعضه»<sup>(٤)</sup>.

## ٢. أركان عقد التوريد:

إذا ثبت أنّ عقد التوريد عقد عرفي، وشملته الأدلة العامة الدالة على

---

(١) المدخل الفقهي العام، الدكتور مصطفى احمد الزرقا، دار العلم، دمشق، سوريا، د.ط، ج ١: ٦٤.

(٢) مجلة مجمع الفقه الاسلامي، الدورة الثانية عشرة، العدد ١٢، جدة، ٢٠٠٠م.

(٣) بحوث في الفقه المعاصر ج ٣: ٧٠.

(٤) ظ، القرارات والتوصيات الصادرة عن الدورة الثانية عشرة لمجمع الفقه الإسلامي الدولي في قراره رقم ١١٧ بشأن عقود التوريد والمناقصات في دورته في الرباط سنة ٥٤٢١هـ، ج ١/ ٨).

٢٧٠..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

وجوب الوفاء بالعقد، فستكون أركانه هي أركان كل عقد<sup>(١)</sup>، وهي كما يأتي:

(أ) العاقدان: وهما الموجب والقابل، وهما البائع (المورّد) والمشتري (المستورد) الذي يسمى قابلاً للبيع<sup>(٢)</sup>.

(ب) الصيغة (الإيجاب والقبول): فإذا كان عقد التوريد قد تمّ على سلعة معينة فالإيجاب يكون من البائع وهو المورّد بتمليك سلعة موصوفة في الذمة إلى الآخر بثمان معين في الذمة والقبول يكون من المورّد إليه بقبوله لإيجاب البائع، وهذا العقد كبقية العقود لا يشترط فيه تقديم الإيجاب، بل يجوز تقديم القبول من المشتري لكن بقوله: اشتري منك سلعة موصوفة في ذمتك بثمان معين موصوف في الذمة فيقول البائع: بعتك تلك السلعة الموصوفة بذلك الثمن الموصوف<sup>(٣)</sup>.

(ت) محل العقد: وهو موضوع العقد، أي ما وقع عليه التعاقد وهو (المعقود عليه) وهو المبيع والثمن في البيع، والمرهون في الرهن، والمستأجر في الإجارة<sup>(٤)</sup>.

---

(١) بحوث في الفقه المعاصر، ج ٣: ٧٦.

(٢) المدخل إلى الفقه الإسلامي، د. عبد العزيز الخياط، ط ١ (١٩٩١م - ١٤١١هـ)، دار الفكر للنشر والطباعة، عمان - الاردن: ١٢٦.

(٣) بحوث في الفقه المعاصر، ج ٣: ٧٧.

(٤) المدخل إلى الفقه الإسلامي: ٧٢.

ث) موضوع العقد: فالمراد به غايته النوعية، أي المقصد الأصلي الذي شُرِعَ العقد لأجله، فالمورد في كل عقد بيع إنما هو نقل ملكية المبيع إلى المشتري بعوض<sup>(١)</sup>.

### ٣- الإشكال على عقد التوريد:

إن هذا العقد عند إبرامه لا يتضمن تسليم أحد العوضين أو كليهما وبناءً على ذلك فقد رأى كثير من الفقهاء المعاصرين أنه بيع الدين بالدين المنهي عنه شرعاً، وبذلك جاء قرار مجمع الفقه الاسلامي المنبثق من منظمة المؤتمر الاسلامي<sup>(٢)</sup>، وقد ارتأى (د. عبد العزيز بن إبراهيم) عضو هيئة التدريس بجامعة الإمام محمد بن الشبل سعود الاسلامية عدم وجود مانع من عقد التوريد خاصة وأن مصالح الناس متعلقة به<sup>(٣)</sup>، وذكر وجود مسائل ذكرها المتقدمون يمكن تخريج عقد التوريد منها.

### ٤- حكم عقد التوريد:

عقود التوريد من العقود المعاصرة التي تقوم على أساسها تجارة الدولة

---

(١) النظرية العامة للالتزامات، دكتور منذر، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان- الاردن (١٩٩٦)، الفصل ١: ٨٣.

(٢) قرار مجمع الفقه الاسلامي المنبثق من منظمة المؤتمر الاسلامي (١٠٧) (١/١٢).

(٣) البرقيات، احمد تيمور باشا: ٧٥، والقاموس: ١٨٠.

في إشباع حاجاتها، فمثلاً إذا كانت دولة معينة تحتاج إلى النفط لإشباع حاجة مواطنيها في الشتاء إلاّ إنّه لا تتمكن أن تستلم كل المادة التي تحتاجها من النفط ؛ لأنها لا تملك السيولة التي تدفعها للدولة المصدرة للنفط ؛ لذا سوف تتفق مع الدولة المصدرة على ان تستلم النفط على مراحل والنقد أيضاً يدفع على مراحل وصفقات، فهل يكون هذا العقد صحيحاً، مع انه لم يكن البيع نقداً أو لم يكن نسيئة مع استلام المادة بأكملها، كما أنّه لم يكن عقد سلم ؛ لأنّ عقد السلم هو ان يستلم البائع كل الثمن ويدفع المثلّث بعد مدّة مرة واحدة، فهل هذا عقد جديد يصح بناءً على قوله تعالى ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾<sup>(١)</sup> ولأنّه عقد بلا كلام، أو أنه إتفاق على اجراء عقد في كل شهر فيشتري كمية من النفط محدّدة ويسلم ما يقابله من الثمن ولم يوجد عقد على كل المادة وكل الثمن من الأول؟

أو هل لا يجب الالتزام بهذا الاتفاق لأنّه وعد على البيع والشراء والوعد لا يجب الوفاء به؟

أو يُقال: إنّ هذا الإتفاق إذا رتبّ عليه المتفقان أثراً فيكون عقداً وإن كان متعلقه هو مجموعة عقود في أزمان متفاوتة؟<sup>(٢)</sup>

وقد انتهى الشيخ الى الصيغة الثالثة إذ قال: إنّ هذا الاتفاق هو عقد

(١) سورة المائدة، الآية: ١.

(٢) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٣: ٧١.



يجب الوفاء به وإن كان متعلقه مجموعة عقود تجري في أزمان متعددة، يجب الوفاء به من الناحية التكليفية وإن كان المتعاقد (البائع) لا يملك النفط، والمشتري للنفط لا يملك الثمن، بل البيع يقع في كل صفقة على حدة، يجب الوفاء به من الناحية التكليفية وإن كان المتعاقد (البائع) لا يملك النفط، والمشتري للنفط لا يملك الثمن، بل البيع يقع في كل صفقة على حدة فحصل التمليك والتملك وأما ما قبل الصفقة، فهناك إتفاق أو جب على المتعاقدين حكماً تكليفاً لإنشاء العقد في وقته<sup>(١)</sup>.

ثم إن عقد التوريد يشبه عقد الإستصناع عند الحنفية<sup>(٢)</sup> الذي اجازوا فيه عدم ضرورة تعجيل الثمن، بل اجازوا تأجيله إلى أجل معلوم فإذا صحَّ عقد الإستصناع صحَّ عقد التوريد كذلك<sup>(٣)</sup>.

فالإستصناع: عقد على مبيع في الذمة يشترط فيه العمل على وجه مخصوص<sup>(٤)</sup> مثل أن يقول للنجار: اصنع لي باباً طوله كذا وعرضه كذا، فيتفقان على ذلك بثمن معين.

(١) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٣: ٧١، وبقلم صاحب الترجمة: ١٠-١١.

(٢) ظ: المبسوط، ج ٢: ١٣٩، وعقد الإستصناع: ١٧٢ / المناقصات في العقود الإدارية، رفيق يونس المصري، ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٣: ٧٥.

(٣) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٣: ٧٥.

(٤) ظ: المعونة، ج ٢: ١١١٠، وتبصرة الحكام، ج ٢: ٢٢٧، وعقد الاستصناع في الفقه

وقد اختلف الفقهاء في حكم عقد الاستصناع على قولين:

القول الأول: إنَّ عقد الاستصناع جائز، وبهذا قال جمهور الفقهاء، من الحنفية<sup>(١)</sup> والمالكية<sup>(٢)</sup> والشافعية<sup>(٣)</sup> والحنابلة<sup>(٤)</sup>.

ودليل هذا القول الاجماع العملي على الاستصناع، فمن عهد الصحابة رضوان الله عليهم، والمسلمون يتعاملون به<sup>(٥)</sup>.

القول الثاني: إن الاستصناع غير جائز، وبهذا قال بعض من الحنفية<sup>(٦)</sup>.

واستدل بأن القياس يقتضي المنع من الاستصناع، لأنه بيع مجهول وبيع المجهول غير جائز<sup>(٧)</sup>، ونوقش استدلاله هذا بأن القياس هنا يجب

---

(١) ظ : بدائع الصنائع، ج ٢: ٣، والبحر الرائق، ج ٦: ١٨٥.

(٢) ظ : الفواكه الدواني، ج ١: ٤٦.

(٣) ظ : الأم، ج ٣: ١٣١، والحاوي، ج ١: ٦٣-٦٤.

(٤) ظ : المغني، ج ٦: ٣٩٨-٦٩٩، والكافي، ج ٣: ١٥٥-١٥٦.

(٥) ظ : بدائع الصنائع، ج ٦: ٣.

(٦) ظ : البحر الرائق، ج ٦: ١٨٥، والمحيط البرهاني، ج ٧: ٢٩٧.

(٧) المحيط البرهاني، ج ٧: ٢٩٧.

العدول عنه، وذلك استناداً إلى الاجماع العملي على الاستصناع<sup>(١)</sup>.

### ثانياً : عقد المناقصات وأحكامه :

تمهيد:

تُعد المناقصات ذات أهمية كبيرة في التعاملات المالية المعاصرة، إذ تُعد إحدى الطرائق الشائعة في شراء وتنفيذ المشاريع للمؤسسات الحكومية والخاصة.

وتهدف المناقصات إلى تحقيق مصلحة الجهة المعلنه عنها بتأمين احتياجاتها من المواد والسلع وإنجاز المشاريع الكبيرة كالمصانع والمدارس والمستشفيات بأقل الأسعار وأخفض الاجور مع الأخذ بالحسبان أفضلية العروض من حيث المواصفات، وبهذا فهي تتضمن عدداً من الشروط والضمانات؛ لضمان حسن التنفيذ في الوقت المحدد<sup>(٢)</sup>. وقد تناول الشيخ الجواهري في هذا البحث أحكام المناقصات في الفقه الاسلامي وتكييفها الفقهي.

---

(١) الفواكه الدواني، ج ١ : ١٤٦.

(٢) أحكام المناقصة في الفقه الاسلامي، ابراهيم محمد شاشو، بحث من مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد ٢٧، العدد الرابع، (٢٠١١) : ٤٣٩ -

## ١- تعريف المناقصة:

(أ) لغةً: على وزن مفاعلة، وهي من صيغ المبالغة التي تفيد التكرار، وهي مشتقة من نقص ينقص نقصاً ونقصاناً ونقيصةً، كما يأتي النقص بمعنى الحط من الشيء والتقليل منه، فيقال: استنقص المشتري الثمن أي اسخطه<sup>(١)</sup>.

(ب) اصطلاحاً: هو عقد جديد أوجده الساحة المعاصرة<sup>(٢)</sup> فالمناقصة هي طريقة تلتزم بمقتضاها الجهة المعلنة باختيار أفضل العروض سواء أكانت من الناحية المالية أو من ناحية الخدمة المطلوب أدائها، أو ما يسمى بالناحية الفنية<sup>(٣)</sup>، لكن هناك من يرى أن الصواب أن تكون الافضلية من الناحية المالية لا الفنية، لأن الذين جرّت المفاضلة بين عطاءاتهم المفترض أن يكونوا متساوين من الناحية الفنية<sup>(٤)</sup>.

وأما تكييفه من الناحية الفقهية فإن القواعد الفقهية تقول بصحة هذا العقد فليس هو عقد بيع للأدوات التي تحتاجها الصيانة في مدة العقد؛ لعدم معرفة كمية الأدوات، كما أنه ليس هو عقد إجارة للعمل المبدول، كما

---

(١) ظ: لسان العرب، ج ٧: ١٠١، القاموس المحيط: ٨١٧.

(٢) بقلم صاحب الترجمة: ٥.

(٣) ظ: الأسس العامة للعقود الإدارية، دكتور سليمان الطماوي: ٢٢٦.

(٤) ظ: مناقصات العقود الإدارية، رفيق يونس المصري: ١٠.

أنه ليس عقداً مزدوجاً من بيع وإجارة، بل هو عقد جديد ليس فيه جهالة حسب تقرير الخبراء في صيانة مشروع معين تعرف رصانته وجودته أو تعرف ركائمه وفساده، فهو عمل مدروس لاجهالة فيه من ناحية تقديم الادوات التي تفسد، ويعرف فيه الجهد المبذول في المدة المقررة، إلا أنه عقد جديد يشمله ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾<sup>(١)</sup>، و﴿تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ﴾<sup>(٢)</sup>، فهو عقد صحيح بلا كلام<sup>(٣)</sup>.

يظهر مما تقدّم أنّ المناقصة هي: إرساء العقد على أفضل العروض عند وجود العروض المتعددة في وقت واحد عرفاً، وهذا الإرساء قد يتضمن تملكاً إذا تعلقّت المناقصة على توريد سلعة من السلع، وقد يتضمن تملك منفعة إذا تعلقّت المناقصة على الانتفاع، وقد يتضمن عقد إجارة إذا كانت المناقصة قد تعلقّت على الأعمال (المقاولات) وهكذا، فالمناقصة التي هي إرساء العقد على أفضل العروض ليست بنفسها تملكاً أو إجارة وإنما يكون التملك أو الإجارة أو المضاربة أو المزارعة أو السلم أو الاستصناع متضمناً لعقد المناقصة<sup>(٤)</sup>.

(١) سورة المائدة، الآية: ١.

(٢) سورة النساء، الآية: ٢٩.

(٣) ظ: مناقصات العقود الإدارية: ١٠.

(٤) بحوث في الفقه المعاصر، ج ٣: ٨٩.

وإنَّ المناقصة عقد جديد لم يكن له ذكر في القرآن والسنة والفقه يتضمن تمليك عين أو منفعة أو إجازة لعمل وأمثالها، فالمناقصة عقد يتضمن عقداً آخرًا يختلف باختلاف الموضوع<sup>(١)</sup>.

## ٢. علاقة المناقصة بالمزايدة:

إن العلاقة بين المناقصة والمزايدة هي علاقة تضاد من الناحية اللغوية والموضوعية فالزيادة ضد النقص، ولهذا وردت التفرقة بينهما في العقود باختلاف موضوعهما<sup>(٢)</sup>.

فالمناقصة: تستهدف اختيار من يتقدم بأحسن عطاء ويكون ذلك عادة فيما إذا أرادت الإدارة القيام بأعمال معينة كالأشغال العامة، أو أرادت شراء كمية من السلع المعينة الموصوفة.

أمَّا المزايدة: فهي أيضاً تستهدف اختيار من يتقدم بأحسن عطاء ولكن فيما إذا أرادت الإدارة أن تبيع مثلاً.. وعلى هذا إتضح أن العلاقة بين المناقصة والمزايدة وإن كانت هي علاقة تضاد إلا أنَّ تعريفهما واحد وهو إرساء العقد على أفضل عطاء عند وجود العروض المتعددة في وقت واحد

---

(١) المصدر نفسه، ج ٣: ٩٤.

(٢) بحوث في الفقه المعاصر، ج ٣: ٩٥.

عرفاً، وغاية الأمر المناقصة تكون للشراء والمقاولات، والمزايدة تكون في البيع لما عند الإدارة من سلع أو أدوات، إذن المناقصة والمزايدة يتفقان في التعريف ويختلفان في الهدف والغاية<sup>(١)</sup>.

### ٣. أركان عقد المناقصة: <sup>(٢)</sup>

١- المناقص: الموجب الذي يعرض سلعة موصوفة أو عملاً محدداً بسعر محدد لأن الايجاب هو تملك السلعة أو المنفعة أو العمل كما في المقاولات.

٢- القابل: الذي يُبرز قبوله لأفضل العروض، وهو الذي يملك الثمن إلا أن تملكه للثمن تبعية لتمليك السلعة أو المنفعة أو العمل.

الإيجاب مُلزم في عقد المناقصة: ان الايجاب في كل عقد يجوز أن يُرجع عنه قبل حصول القبول إلا في عقد المناقصة فإن الإيجاب الذي يصدر من البائع أو المقاول لا يجوز الرجوع عنه قبل إتيان القبول والسبب هو وجود التزام بين الأطراف المتناقصة على إرساء العقد على أفضل العروض، وهذا معناه عدم جواز رجوع صاحب العرض عن عرضه - أي عدم جواز رجوع الموجب عن إيجابه - وعدم جواز اختيار المشتري

(١) بحوث في الفقه المعاصر، ج ٣: ١١٣.

(٢) المصدر نفسه، ج ٣: ٩٤.

٢٨٠..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر  
غير العرض الأفضل بحجة من الحجج إلا أن يشترط جواز ذلك له  
صريحاً.

ذهب إلى هذا الرأي جمهور الأمامية حسب الأدلة الشرعية في وجوب  
الوفاء بالشروط والالتزامات التي تكون متبادلة ويرتب عليها الأثر ففهي  
ملزمة للطرفين بحسب رأيهم، أمّا الاجماع فإنه يذهب إلى كون الشروط  
الملزمة هي التي تكون ضمن عقد مُلزم<sup>(١)</sup>.

#### ٤. التكييف الشرعي لعقد المناقصات:

بما أن المناقصات من العقود الجديدة التي لا أثر لها في نصوص الشرع  
فلا يمكن ان يستدل عليها بنصوص خاصة فيها ولكن بما أنها عقد عرفي  
بين طرفين يتضمن بيعاً أو اجارة أو مقاوله أو استثماراً، فيشملها عموم قوله  
تعالى: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾<sup>(٢)</sup> و﴿تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ﴾<sup>(٣)</sup> و﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ﴾<sup>(٤)</sup>، إذا  
كانت المناقصة تتضمن بيعاً عرفياً بين الطرفين لما ثبت في عقود التوريد من أن  
العقود المعاملية التي اشار لها القرآن الكريم بقوله: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾<sup>(٥)</sup>...

(١) ظ، بحوث في الفقه المعاصر، ج ٣: ٩١-٩٢.

(٢) سورة المائدة، الآية: ١.

(٣) سورة النساء، الآية: ٢٩.

(٤) سورة البقرة، الآية: ٢٧٥.

(٥) سورة المائدة، الآية: ١.



بالعقود التي كانت موجودة في زمن صدور النص، بل النصوص الواردة في الشريعة المقدسة وردت على نحو القضية الحقيقية بمعنى ان الشارع أوجد حكمه على موضوع معين، ومتى وجد هذا الموضوع وجد الحكم ولو لم يكن الموضوع موجوداً حيث صدور النص، ولكن بشرط اشتغال الموضوع (وهو العقد هنا) على الشروط التي اشترطها الشارع في صحة العقد، وعدم اشتغالها على الموانع التي بينها الشارع لبطلان العقد<sup>(١)</sup>.

### ثالثاً: عقد الصيانة وأحكامه:

تمهيد:

عقد الصيانة عقدٌ حادث لا عهد للفقهاء السابقين به، لأنَّ هذا العقد تابع لدخول الآلة في الإنتاج، ودخول عامل الالكترونيك في الضبط والدقة وهذه كلها آليات الإنتاج المعاصر التي واكبت ظهور الثورة الصناعية وما تبعها الى عصر الحاسوب وكوامنه الواسعة الآفاق<sup>(٢)</sup>، ويقول الصديق الضرير انه من العقود المستحدثة التي تحتاج الى تكييف قانوني فقهي، فعقد الصيانة من العقود الضرورية التي لا غنى للمجتمع عنها،

---

(١) ظ: عقد التوريد من الرسالة

(٢) عقود الصيانة وتكييفها الشرعي، الصديق محمد الأمين الضرير، الامانة العامة لمجمع الفقه الاسلامي في دورته الحادية عشرة.

فالإنشاءات والمصانع والطائرات والقطارات والسيارات كلها تحتاج الى الصيانة كي تبقى وتستمر المنفعة منها الى أن تفتنى<sup>(١)</sup>.

### ١- تعريف الصيانة لغة واصطلاحاً:

(أ) لغة: الصيانة في اللغة هي الحفظ، يُقال: صان صوتاً وصياناً وصيانةً إذا حفظه في صوانه، والصوان هو ما يُصان فيه الشيء<sup>(٢)</sup>.

(ب) إصطلاحاً: هو عقد جديد، وتكييفه الفقهي: ليس هو عقد بيع للأدوات، كما انه ليس عقد إجارة للعمل المبذول في الصيانة في مدة العقد؛ لعدم معرفة العمل المبذول في الصيانة في مدة العقد، كما أنه ليس عقداً مزدوجاً من بيع وإجارة، بل هو عقد جديد ليس فيه جهالة بحسب تقدير الخبراء في صيانة مشروع معين تعرف رصانته وجودته أو تعرف ركاكته، فهو عمل مدروس لا جهالة فيه من ناحية تقديم الأدوات، ويعرف فيه الجهد المبذول في المدة المقررة، إلا أنه عقد جديد يشمله: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾<sup>(٣)</sup> و﴿تِجَارَةٌ عَنِ تَرَاضٍ﴾<sup>(٤)</sup> فهو - بحسب رأي الشيخ - عقد صحيح<sup>(٥)</sup>.

---

(١) ظ: عقود الصيانة وتكييفها الشرعي

(٢) المصباح المنير: .

(٣) سورة المائدة، الآية: ١ .

(٤) سورة النساء، الآية: ٢٩

(٥) بقلم صاحب الترجمة: ٥ .

## ٢. التكييف القانوني لعقد الصيانة :

أ) كُيف عقد الصيانة على أنه نوع من أنواع عقد المعاولة - هذا ما قاله السنهوري - وعقد الصيانة عقد مستحدث نصّ عليه القانون المدني السوداني والأردني والمصري<sup>(١)</sup>، فالمعاولة عقد يتعهد أحد الطرفين بمقتضاه أن يصنع شيئاً أو يؤدي عملاً لقاء مقابل يتعهد به الطرف الآخر، إذن الصيانة هي نوع من أنواع المعاولة، إذ أنها عند القانونيين عقد يتعهد بمقتضاه أحد المتعاقدين بصيانة شيء لقاء أجر يتعهد به المتعاقد الآخر<sup>(٢)</sup>.

ب) كُيف عقد الصيانة في المذكرة الايضاحية للقانون المدني الأردني بأنه عقد استصناع وعقد إجارة<sup>(٣)</sup>، إذن تعتبر المذكرة ان التكييف لعقد الصيانة هو تكييف فقهي اسلامي.

ج) كُيف بعض الباحثين عقد الصيانة على انه جعالة.

رأي الشيخ: يقول الشيخ الجواهري: «إننا نجد الاختلاف بين ما ذكره الدكتور السنهوري في تكييف عقد الصيانة وبين ما ذكرته المذكرة الايضاحية للقانون المدني الأردني، فقد تقدم عن السنهوري أن عقد

(١) ظ : الوسيط، السنهوري، ج٧ : ٣١-٣٤.

(٢) ظ : الوسيط، السنهوري، ج٧ : ٥-٣٥.

(٣) عقود الصيانة وتكيفها الشرعي : ٥.

الصيانة هو عقد مستحدث، وحينئذ تنطبق عليه القواعد العامة للعقد، أمّا واضعوا المذكرة الإيضاحية للقانون الأردني فقد إعتبروه عقد استصناع، وعقدًا مع اجير مشترك، وهذا العقدان ليسا من العقود المستحدثة»<sup>(١)</sup>.

### ٣. التكييف الفقهي لعقد الصيانة:

ذكر الشيخ الجوهري في كتابه أربعة تكييفات فقهية لعقد الصيانة وذكر الإشكالات عليها، وهي:

(أ) الإجارة: قد يكيف عقد الصيانة على أنه عقد إجارة على عمل، ولكن العامل (الصائن) قد يكون أجيراً خاصاً، وقد يكون أجيراً عاماً (مشتركاً) يؤجر عمله في الصيانة بجهات متعددة، والإشكال على هذا التكييف هو جهالة مقدار العمل الذي يتصل بالصيانة العلاجية و جهالة الأدوات (قطع الغيار)، أمّا الصيانة الوقائية فهي لا جهالة فيها إذا قُدّر فيها الوقت المحدد للعمل<sup>(٢)</sup>.

(ب) الجعالة: قد يُكيف عقد الصيانة على أنه جعالة على الصيانة

---

(١) بحوث في الفقه المعاصر، ج ٣: ٢٣٨، بحث عقود الصيانة وتكييفها الشرعي، الدكتور الصديق محمد الأمين الضير، مجلة مجمع الفقه الاسلامي، العدد الحادي عشر: ١٣٨٥.

(٢) المصدر نفسه، ج ٣: ٢٤٠-٢٤١.

والاصلاح، وبهذا نتمكن من التخلص من إشكال جهالة عمل الصائن الذي هو مسموح به في عقد الجعالة، وقد أخذت الندوة الفقهية الرابعة بالكويت بالرأي القائل: «وهو في تكييفه الفقهي أقرب مايكون إلى عقد الجعالة حيث ان معظم صور الصيانة لايمكن فيها تحديد مقدار العمل بشكل دقيق»<sup>(١)</sup>.

وقد أشكل على هذا التكييف لأن عقد الصيانة عقد لازم بالنسبة للطرفين، وعقد الجعالة غير لازم بالنسبة للمجعول له، فله ان يتخلى عن العمل في أي وقت يشاء، وغير لازم أيضاً بالنسبة للجاعل قبل شروع المجعول له في العمل<sup>(٢)</sup>.

وهناك إشكالات أخر تدور حول الفرق بين الجعالة والصيانة ذكرها الشيخ الجواهري في كتابه بحوث في الفقه المعاصر ومنها: إن مقصود الجاعل في الجعالة لايتحقق إلا بتمام العمل أما عقد الصيانة فإن القصد من جعله هو أن يكون بعض العمل يفي ببعض غرض الجاعل.

ت) التأمين: قد يكيف عقد الصيانة على أنه عقد تأمين على التجهيزات يلتزم فيه طالب التأمين دفع مبلغ معين لقاء التزام شركة الصيانة إصلاح

---

(١) ظ : مجلة الاقتصاد الاسلامي، العدد ١٧٧، السنة الخامسة عشرة، شعبان ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م): ٥٧٩.

(٢) ظ : عقود الصيانة وتكييفها الشرعي، للصدوق الضريير: ١٦.

العطل وتبديل القطع التالفة حيثما لزم ذلك في مدة معينة<sup>(١)</sup>.

والإشكال على هذا التكييف أنه أخص من المدعى، لأنه يشمل عقد الصيانة العلاجية فقط دون الوقائية، وأن يكون عقد الصيانة مستقلاً عن بيع الأصل المراد صيانته، مع أن كلامنا في الأعم من الصيانة الوقائية والعلاجية سواء كانت بصورة مستقلة أو مشروطة في عقد الأصل، وسواء كان بيعاً أو إجارة أو مقاوله، أو قد يشكل على هذا التكييف بعدم جواز التأمين التجاري<sup>(٢)</sup>.

(ث) عقد الاستصناع: قد يكيف عقد الصيانة على أنه عقد استصناع - كما أشار إلى ذلك القانون المدني الاردني - وهذا التكييف ينسجم مع مَنْ يقول بأن الاستصناع محله العمل، وأن مادة الاستصناع يقدمها الصانع، فعلى هذا يكون عقد الصيانة هو عقد استصناع، لأن الصائن يقدم العمل والمواد وقطع الغيار في مُقابل المال سواء كان مُعجلاً أو مؤجلاً<sup>(٣)</sup>.

وقد يُشكل على هذا التكييف أن التكييف الآخر للاستصناع وهو الأشهر بأن محله هو المصنوع وهو الموصوف في الذمة (كالطائرة أو القطار

---

(١) بحوث في الفقه المعاصر، ج ٣: ٢٤٤.

(٢) إن مجمع الفقه الاسلامي بجدة ذهب في قراره التاسع بشأن التأمين في دورته الثانية بجدة (١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م) إلى عدم جواز عقد التأمين التجاري، وجوّز التأمين التبادلي والتعاوني بديلاً عنه.

(٣) ظ، بحوث في الفقه المعاصر، ج ٣: ٢٤٤-٢٤٥.

أو السفينة... الخ)، فعلى هذا لا يكون هذا عقد صيانة؛ لعدم وجود مصنع (موصوف بالذمة)، والإشكال الآخر أنَّ الصيانة عقد زمني أما الاستصناع فهو ليس كذلك، بل المراد منه تحقق المصنوع ولو كان في مدة قصيرة<sup>(١)</sup>، وقد يشكل على ذلك أنه يُكون ما يقابل عقد الصيانة الطارئة مستحقاً للصائن ولو لم يطرأ أي خلل في الأجهزة، بينما الاستصناع هو عقد على عمل فلا بد فيه من العمل لاستحقاق ما يقابله<sup>(٢)</sup>.

رأي الشيخ الجواهري: يقول الشيخ الجواهري: «إننا بعد ان ناقشنا التكييفات الأربعة المتقدمة نرجح ونختار التكييف الأول وهو (التكييف بالاجارة) القائل بأن عقد الصيانة هو عقد إجارة على عمل وقائي علاجي للآلات التي يملكها المالك، ويكون الصائن أجيراً مشتركاً أو خاصاً»<sup>(٣)</sup>.

ويحاول الشيخ الإجابة عن الإشكالات التي أسلفها فيما تقدم على هذا التكييف بما يأتي:<sup>(٤)</sup>

أمَّا الإشكال الأول: وهو الجهالة في مقدار العمل الذي يتصل

---

(١) ظ، بحوث في الفقه المعاصر، ج ٣: ٢٤٥ .

(٢) المصدر نفسه، ج ٣: ٢٤٥ .

(٣) بحوث في الفقه المعاصر، ج ٣: ٢٤٥ .

(٤) ظ، بحوث في الفقه المعاصر، ج ٣: ٢٤٦ .

بالصيانة العلاجية، فالجواب عنه: أنّه وإن كان مجهولاً إلا أنه محدد بغاية وهي (استيفاء الآلات في حالة تؤدي عملها المعتاد) وهكذا جهالة من جهة محددة من جهة أخرى لا توجب بطلان عقد الإجارة، كما إذا أجرت داري إلى عائلة لا أعلم كم يأتيهم من الضيوف في السنة، إلا أن الإجارة محددة من ناحية أخرى بكونهم أربعة اشخاص.

فالعمدة في الإجارة أن تكون محددة ولا تكون مجهولة من جميع الجهات، وهذه الإجارة محددة من ناحية بقاء الآلات تؤدي عملها الاعتيادي<sup>(١)</sup>.

وأما الإشكال الثاني: فهو قيام المؤجر (الصائن) بتقديم قطع الغيار والزيوت وأشباهاها مع أنّ الأجير لا يكون ضامناً لما يحدث من ضرر الآلات التي يملكها غيره.

#### رابعاً: عقود الإذعان وأحكامها:

تمهيد:

كان للتطور الصناعي والتكنولوجي وما رافقه من تطوّر في المنتجات والخدمات في الآونة الأخيرة الأثر البالغ في تطوّر صياغة العقود وتعدد

---

(١) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٣: ٢٤٦..



صورها، ومن هذه العقود عقد الإذعان<sup>(١)</sup>.

### ١- تعريف الإذعان لغةً واصطلاحاً:

(أ) لغةً: الإذعان مصدر أذعنَ يُذعنُ إذعاناً فهو مُذعنٌ، والمفعول مُذعنٌ إليه، والإذعان: الخضوع والانقياد<sup>(٢)</sup>.

(ب) اصطلاحاً: ويعرف عقد الإذعان بأنه «العقد الذي يضطرُّ فيه أحد طرفي العقد الى قبوله دون مفاوضة او تغيير في شروط العقد»، وينفرد بصياغة شروطه وبنوده أحد المتعاقدين ولا يستطيع الطرف الآخر إلا قبوله دون مناقشة أو مفاوضة؛ لحاجته الضرورية والمُلحّة لتلك الخدمات، مثل عقود توريد الماء والكهرباء والهاتف وعقود النقل وغيرها.

وهو عقد جديد على الفقه الإسلامي، وقد ذكره الفقه الوضعي، وقد إنقسموا في تكييفه على أنه عقد أو قانون تضعه الدولة يجب على أفراد الشعب الإلتزام به<sup>(٣)</sup>.

وأمثلته كثيرة مثل عقود الكهرباء بين الشركة والمواطن المشترك

---

(١) ظ: رؤى قانونية، د. سعود العماري، موقع الانترنت: [WWW.alyaum.com/al](http://WWW.alyaum.com/al)

(٢) لسان العرب: .

(٣) ظ، بحوث في الفقه المعاصر، ج ٤: ٢٣٨، بقلم صاحب الترجمة: ١٣-١٤.

٢٩٠..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

معهم، وعقود شركة الماء وشركة الهاتف والغاز التي تشتمل على شروط تعسفية على المستهلك وقد تضاف شروط لاحقة من طرف الموجب فقط وهو الشركة، وما على القابل إلا التسليم لهذه الشروط وقبولها.

## ٢- الحكم الشرعي لعقود الإذعان:

وقد بين الشيخ الجواهري الحكم الشرعي لهذا العقد من ناحية الفقه الاسلامي بالجواز؛ لأن المشترك له الحق في أن لا يقبل ولا يشترك في هذه الشركة التي تكون شروطها تعسفية من أول الأمر، وتشتترط إضافة شروط أخرى قادمة يجب أن يسلم لها العميل، فهو حر في قبول هذه الشروط أو رفضها من أول الأمر، فإذا وافق على هذه الشروط ولم تكن شروطاً غرورية كان العقد صحيحاً، إذ لا إيجاب على قبول العقد من أول الأمر بل هو عقد إختياري تابع إلى إرادة الطرفين<sup>(١)</sup>.

## ٣- هل الإكراه موجود في عقود الإذعان؟

إنَّ معنى الإكراه هو عدم الطيب وعدم الرضا على إيقاع المعاملة، وهو ليس موجوداً في عقد الإذعان؛ لعدم وجود مُكره على الفعل وعدم الوعيد بوجود الضرر على الغير إن لم يُقدم الغير على المعاملة، وعدم احتمال توجّه

(١) ظ المصدر نفسه، ج ٤: ٢٣٩ .

ضرر من أي فرد إن لم تتحقق المعاملة، نعم هناك ضرر يتوجه على من لم يعقد العقد الإذعاني لعدم إستفادته من خدمات العقد عند عدم إبرامه<sup>(١)</sup>، ولعلّ الدكتور السنهوري قد إلتفت إلى عدم وجود الإكراه حقيقة على المذعن في عقود الإذعان فقال: «ولمّا كان المذعن في حاجة إلى التعاقد على شيء لا غناء عنه فهو مضطر إلى الإذعان والقبول، فرضاؤه موجود، ولكنه يكاد يكون مُكرّها عليه...»<sup>(٢)</sup>، على هذا فلا إشكال في عقود الإذعان من هذه الناحية<sup>(٣)</sup>.

#### ٤. علاقة عقود الإذعان ببيع المضطر من حث الخضوع للسعر:

إنّ عقود الإذعان إذا لم يكن هناك مُكره عليها كما تقدّم، إلّا أنّها يضطر إليها المذعن، فهل يكون هذا الإضطرار مضرّاً بصحة العقد؟

والجواب على ذلك: - بحسب رأي الشيخ الجواهري - إنه يوجد فرق أساسي بين الإكراه والإضطرار، إذ يكون الإكراه منصبّاً عليه من فرد خارجي مع عدم تحقق الرضا وطيب النفس لما يُملى عليه ويوقعه، أمّا الإضطرار والضرورة التي تُلجىء المتعاقد إلى إيجاد العقد وليست من فرد خارجي ظالم، بل هي حالة من داخل الإنسان تنشأ من الظروف المعيشية

(١) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٤: ٢٥٥.

(٢) نظرية العقد، السنهوري: ٢٧٩.

(٣) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٤: ٢٥٦.

للفرد المتعاقد وحاجياته، يدفع بها ضرراً خارجياً متوجهاً إليه لولا إقدامه على العقد، فالرضا وطيب النفس موجود في حالة الضرورة إلى العقد<sup>(١)</sup>، ومثال ذلك: إذا اضطرَّ الفرد إلى بيع داره لصرف ثمنها في علاج مرضه، أو للإنفاق على عياله، فالعاقِد في هذه الأمثلة مضطر لا على العقد بل لدفع المضار التي توجَّه إليه، فكم هو الفرق بين الإكراه من قبل ظالم على عقد وبين اضطرار المتعاقد إلى عقد لأجل تنظيم أمور حياته، ولعله هو الفارق بين إكراه الجائر لفرد على قطع إصبعه وإلاَّ يهلكه بقتله لو لم يفعل، وبين من فسد جزء من أجزاء بدنه وانحصر علاجه بقطعه لئلاَّ يهلكه، فإنَّ الثاني راضٍ بقطع عضوه بخلاف الأول؛ كذلك من اضطر بسبب وضعه الثقافي والاجتماعي أن يدخل في شبكة الإنترنت للإستفادة منها، يكون اضطراره هذا (لا من ظالم) داعياً له إلى التعاقد مع شبكة الإنترنت (ولو كانت شروطها تعسفية) وموجباً لحصول الرضا وطيب النفس إلى هذا التعاقد<sup>(٢)</sup>.

والخلاصة: إنَّ اضطرار المتعاقد بمسايرة ركب الحضارة للتعاقد مع شركات الماء والكهرباء والهاتف والإنترنت... الخ، يكون عن الرضا المعاملي وطيب النفس، فلا يمكن ان يكون ذلك مدعاة لإفساد العقود ولو كانت عقوداً إذعانية<sup>(٣)</sup>.

(١) ظ: المصدر نفسه، ج ٤: ٢٥٦-٢٥٧.

(٢) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٤: ٢٥٦.

(٣) ظ: المصدر نفسه، ج ٤: ٢٥٨.

## المطلب الثاني : التوريق والتورق

تمهيد:

من المفاهيم الاقتصادية الإسلامية، مفهوم التوريق والتورق، وهما مفهومان شرعيان يقومان مقام سندات الخزانة الربوية التي تتلخّص في التزام دافعها بدفعها مع فائدة منسوبة إليها أو نفع مشروط، وقد بيّن الشيخ الجواهري في كتابه بحوث في الفقه المعاصر هذين المفهومين مع أحكامها وتطبيقاتها المعاصرة.

أولاً: التوريق:

### ١. تعريف التوريق لغةً وإصطلاحاً:

أ) التوريق لغةً: هو مصدر ورّق. يقال ورّق الشجر: إذا خرج ورقه، وورّق الشجر: أخذ ورقه. وأوراق الشجر: أي خرج ورقه أوراق، وأورق الشخص: إذا كثر ورقه (أي ماله)، إذن التوريق لغة: هو الحصول على الورق إمّا بظهوره وإمّا بأخذه من محله<sup>(١)</sup>.

(١) ظ: المعجم العربي الأساسي / لاروس / ١٣٠٢.

ب) التوريق اصطلاحاً: ذكر الشيخ الجواهري للتوريق اصطلاحاً وهما كما يأتي:

الأول: وهو ما يسمّى بالتوريق التقليدي والذي هو عبارة عن تحويل الديون إلى أوراق مالية (سندات) متساوية القيمة قابلة للتداول، وهذه السندات تمثّل ديناً بفائدة لحاملها في ذمّة مصدرها، وحكمها الشرعي: هو عدم جواز إصدار هذه السندات لأجل تداولها بفائدة.

الثاني: وهو ما يسمّى بالتوريق الإسلامي الذي هو عبارة عن إصدار وثائق أو شهادات ماليّة متساوية القيمة تمثّل حصصاً شائعة في ملكيّة موجودات (أعيان أو منافع أو حقوق أو نقود أو خليط من الأعيان والمنافع والنقود والديون) قائمة فعلاً أو سيتمّ إنشاؤها من حصيلة الإكتتاب، وتصدر هذه الشهادات وفق عقد شرعي وتأخذ أحكامه، وبعبارة أخرى: إنّ التوريق الإسلامي هو تحويل الأدوات المالية الاستثمارية كالمضاربة والشركة وأمثالها إلى أوراق ماليّة يسهل تداولها بيعاً وشراءً في أسواق الأوراق المالية. والغرض من إيجادها هو تحويل المشروعات الكبيرة إلى سيولة نقدية عند الحاجة إليها.

وكلّ ورقة مالية في التوريق الإسلامي هي وثيقة أو سند مشترك في الربح والخسارة فليست هي سندات فائدة محرّمة بل هي تمثّل شركة على الشبوع مع بقيّة ملاك الأوراق، وهذه الورقة المالية تقوم مقام الحقّ «الخصّة المشاعة المملوكة» في الحيازة والقبض والتداول، وهي أوراق تمثّل حصصاً

متساوية في ملكية المال، والمال المملوك قد يكون عيناً أو منفعة عين، وقد يكون نقداً أو ديوناً في ذمّة الغير في بعض مراحل المال الذي تمثله الورقة، وقد يكون المال مشروعاً استثمارياً يشمل خليطاً من ذلك كله.

وهذه الورقة المالية قابلة للتداول بالبيع والهبة والرهن والإرث وغيرها من التصرفات الشرعية، لأنّها تمثل حصّة شائعة من المال، فحكمها حكم المال الذي تمثله، وقد يطلق على هذه الأوراق المالية كلمة الصكوك، أو الصكوك الاستثمارية، والمصدر لهذه الصكوك قد تكون مؤسسة مالية كالبنك بصفته منظم للإصدار نيابة عن مصدر الصك. وقد تكون هذه المؤسسة المالية هي المديرية للإصدار والاستثمار وأمينه عليه ومسوّقة له ومتعهّدة بتغطية ما لم يكتب في همنه على أن تأخذ أجرة للقيام بهذه الأعمال.

## ٢. الحكم الشرعي للتوريق الإسلامي :

إنّ هذه الأوراق المالية قد تكون حاكية عن شركة موجودة في الخارج قد حوّلت أملاكها إلى أوراق بحصص متساوية، وبذلك ستكون الأوراق المالية حاكية عن حصص من الأعيان والمنافع والحقوق والنقود والديون.

وقد تكون شركة يراد إنشاؤها في الحال لأجل عمل معيّن في المستقبل، فهي أوراق تمثّل حصّة من النقود فقط.

وعلى هذا يرى الشيخ: «فالدخول في الشركة على أساس شراء أوراق مالية تمثّل حصّة مشاعة فيها هو أمر جائز شرعاً من باب أنّه عقد خاضع

لشروط العقد الصحيحة، قال تعالى: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾<sup>(١)</sup> <sup>(٢)</sup>.

## ثانياً: التورق:

### ١- تعريف التورق لغةً واصطلاحاً:

(أ) التورق لغة: مأخوذ من الـوَرِق بفتح الواو وكسر الراء، وهي الدراهم المضروبة، والـوَرِق: الفضة كانت مضروبة كدراهم أو لا<sup>(٣)</sup>، والأفعال المشتقة من الـوَرِق التي ذكرها أهل اللغة تنحصر في الإيراق والاستيراق، فيقال: أورق الرجل إذا كثر ماله، ويقال: المستورق للذي يطلب الـوَرِق.

(ب) التورق اصطلاحاً: هو أن يشتري المرء سلعة بثمن نسيئة، ثم يبيعها نقداً لغير البائع بأقل مما اشتراها به ليحصل بذلك على النقد<sup>(٤)</sup>. إذن التورق وضعه بعض الفقهاء لمن يتكلف الحصول على الـوَرِق.

ولم ترد هذه التسمية بهذا المصطلح إلا عند فقهاء الحنابلة، قال ابن

---

(١) سورة المائدة، الآية: ١.

(٢) بحوث في الفقه المعاصر، ج ٧: ١١.

(٣) لسان العرب / لابن منظور / ١٠ / ٣٧٥ طبع قم إيران ١٤٠٥ هـ.

(٤) ظ: الموسوعة الفقهية الكويتية / ١ / ١٤٧.



مفلح: «لو احتاج إلى نقد فاشترى ما يساوي مائة بمأين فلا بأس، نصّ عليه وهي التورق»<sup>(١)</sup>، وقد ذكر جمهور الفقهاء - غير الحنابلة - التورق كصورة من صور العينة، وذلك:

١. لأن البائع الأول يبيع السلعة في (التورق والعينة) نسيئة بأكثر من الثمن الحال في السوق.

٢. لأن مقصود المشتري (في التورق والعينة) هو الحصول على نقد.

إنّ كلاً من التورق والعينة هو وسيلة ومخرج للتفادي من القرض الربوي، ولكن الفرق بين التورق والعينة - على اصطلاح الحنابلة - أن العينة أن يبيع سلعة نسيئة ثمّ يشتريها البائع نفسه بثمن حال أقلّ منه، أمّا التورق فالمشتري فيه ليس البائع نفسه وإنما يبيع فيه المشتري الأول السلعة إلى طرف ثالث لا علاقة له بالبائع الأول. فالعينة ترجع فيها السلعة إلى البائع الأول والتورق ليس فيه رجوع السلعة إلى البائع الأول وإنما هو تصرف المشتري فيما ملكه ببيعه في السوق بثمن حالّ ليحصل على نقد.

## ٢. حكم التورق:

(أ) عند الحنابلة: هو الجواز، وهذا هو الرأي المختار عندهم<sup>(٢)</sup> وإن

(١) الفروع / لابن مفلح / ٤ / ١٧١.

(٢) ظ: شرح منتهى الإرادات / ٢ / ١٥٨ / طبع دار الفكر. وكشاف القناع / ٣ / ١٧٥

مطبعة الحكومة بمكة ١٣٩٤ هـ.

ذهب بعض منهم إلى المنع كابن تيمية وتلميذه ابن القيم حيث قال ابن القيم «. فأحمد رحمه الله تعالى أشار إلى أن العينة إنما تقع من رجل مضطر إلى نقد لأن الموسر يضمن عليه بالقرض فيضطر إلى أن يشتري منه السلعة ثم يبيعها، فإن اشتراها منه بائعها كانت عينة، وإن باعها من غيره فهي التورق، ومقصوده في الموضوعين: الثمن. فقد حصل في ذمته ثمن مؤجل مقابل ثمن حال أنقص منه ولا معنى للربا إلا هذا، لكنه ربا بسلم، لم يحصل له مقصوده إلا بمشقة ولو لم يقصده كان ربا بسهولة»<sup>(١)</sup>.

(ب) عند الشافعية: فقد جوز الشافعي في كتابه الأم العينة الصريحة التي هي أن يشتري البائع نفسه السلعة من المشتري بثمن أقل، إذ قال: «إذا كانت هذه السلعة لي كسائر مالي، لم لا أبيع ملكي بما شئت وشاء المشتري؟»<sup>(٢)</sup>. وقد جوز الشافعي التورق كصورة من صور العينة بالأولية حيث إنهم أجازوا أن يشتري البائع سلعته بأقل، فالبيع إلى أجنبي أولى بالجواز.

(ت) عند الحنفية: سُم التورق عينة، فمنهم من ذهب إلى كراهته ومنهم ذهب إلى الجواز<sup>(٣)</sup>.

(١) ظ: تهذيب السنن، لابن القيم / ١٠٨: ٥ و ١٠٩ طبعة المكتبة الأثرية باكستان.

(٢) كتاب الأم / باب بيع الآجال / ٣: ٧٨.

(٣) ظ: الدر المختار مع حاشية ابن عابدين: ٤ / كتاب الكفالة / مطلب بيع العينة،

والفتاوي الهندية ٣ / ٢٠٨.

ث) عند الملكية: ذهب المالكية إلى المنع من بيع العينة الصريحة وقد أوجبوا فسخه ما دامت العين قائمة بأن يشتري البائع سلعته التي باعها بثمان نسيئة بثمان أقل، ولكن أدرجوه في باب بیوع الآجال التي تؤدي إلى الممنوع، ولكنهم لم يدرجوا التورق في عداد هذه البيوع الممنوعة، بل يظهر منهم أن التورق جائز عندهم قال ابن رشد: «وسئل مالك عن رجل مَّمن يعين، يبيع السلعة من الرجل بثمان إلى أجل، فإذا قبضها منه ابتاعها منه رجل حاضر كان قاعداً معها فباعها منه، ثم إن الذي باعها الأول اشتراها منه بعد، وذلك في موضع واحد. قال: لا خير في هذا ورآه كأنه محلل فيما بينهما»<sup>(١)</sup>.

ج) عند الإمامية: فإن بيع العينة بصورتها الصريحة جائزة إن لم يشترط البيع الثاني في البيع الأول، بحيث يكون البائع والمشتري في البيع الثاني حراً في الشراء وفي البيع، أما إذا اشترط البيع الثاني في البيع الأول فقد بطل البيع الأول، وقد وضَّح الشيخ الجواهري ذلك في صورتين:

الأولى: هي الصورة التي تقدّمت والتي يكون البائع قد باع سلعته بثمان أكثر من الثمن السوقي مؤجلاً، ثم بعد ذلك يشتري السلعة بثمان أقل من الأول حالاً، فيكون البائع في البيع الأول قد حصل على مال نقداً بهال أكثر منه نسيئة نتيجة هذين العقدين.

(١) البيان والتحصيل لابن رشد ٧: ٨٩ دار الغرب الإسلامي.

الثانية: أن يبيع صاحب العين نقداً إلى شخص بمائة مثلاً ثم تكون مضمونة بأكثر منها، وهذا هو نفس الربا فلا حظ تكون مضمونة بأكثر منها، وهذا هو نفس الربا. أما مع عدم الاشتراط فلا وجود للقرض، بل وجد بيع أوّل ثم وجد بيع ثاني من دون إلزام له، فلم يفهم العرف منها القرض الربوي. أما التورق يقول الشيخ: «فهو عند عند الإمامية جائز بلا كلام (كما هو عند أهل السنّة)، وصورته كما تقدّمت أن يبيع البائع سلعته إلى المشتري بثمان مؤجّل أكثر من الثمن الحالي في السوق ثم يقوم المشتري ببيع هذه السلعة في السوق لفرد آخر غير البائع الأوّل بنقد بأقلّ من الثمن الذي اشتراها به نسيئة فلا ترجع السلعة إلى البائع»<sup>(١)</sup>.

وهذه صورة للحصول على النقد كالصورة الأولى إلى أنّها تختلف عنها بعدم رجوع السلعة إلى بائعها بينما في الصورة السابقة التي سمّيناها بالعينة الصريحة ترجع العين إلى بائعها، أمّا هذه الصورة التي سمّاها الحنابلة بالتورق وسمّاها غيرهم بالعينة غير الصريحة فلا ترجع العين إلى بائعها، والقاعدة تقول بصحّة بيع التورق لأن البيع الأوّل قد استجمع شروط صحّته وكذا الثاني ولا رجوع للعين إلى صاحبها وقد حصل المشتري على النقد ببيع سلعته المملوكة له على شخص ثالث نقداً.

وبعبارة أخرى: دور البائع في التورق لا يتجاوز من أن باع سلعته إلى

---

(١) بحوث في الفقه المعاصر، ج٧: ٢٥.

رجل بثمان أكثر من الثمن السوقي وهذا عقد مشروع لا علاقة له بما يفعله المشتري بالسلعة بعد الشراء.

ثم إن المشتري: لم يبيع السلعة إلى البائع مرة أخرى إنما باعها إلى شخص ثالث في السوق، فهذا الشخص الثالث هو الذي يدفع الثمن الأقل إلى المشتري نقداً، فدافع الثمن الأقل غير آخذ الثمن الأقل غير آخذ الثمن الأكثر نسبة فلا يتحقق الربا حيث إن الربا إنما يتحقق إذا كان دافع الأقل وآخذ الأكثر واحداً<sup>(١)</sup>.

ثم إن هذه العملية الصحيحة جعلت المشتري يحصل على النقد بعقدين صحيحين وهي تشابه ما أجازه رسول الله ﷺ في أحاديث كثيرة ومنها حديث أبي سعد الخدري حيث قال: «إن رسول الله ﷺ استعمل رجلاً على خيبر، فجاءه بتمر جنيب. فقال رسول الله ﷺ أكل تمر خيبر هكذا؟ قال: لا والله يا رسول الله إنما لناخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثلاثة. فقال رسول الله ﷺ لا تفعل، بع الجميع بالدرهم، ثم ابتع بالدرهم جنياً»<sup>(٢)</sup>.

فالنتيجة التي اقترحتها الرسول ﷺ هي نفس نتيجة شراء الصاع

(١) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٧: ٢٥.

(٢) صحيح البخاري / كتاب البيوع / باب إذا أراد بيع تمر بتمر خير منه، والجنب: تمر جيّد، والجمع تمر رديء.

٣٠٢..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

بالصاعين حيث إنّ صاحب الجمع يعطي الصاعين ويأخذ صاعاً من جنب، ولكن أجازَه النبي ﷺ لكون هذه العملية حصلت بعقدين مستقلّين مشروعين لا علاقة لواحد لهما بالآخر، فيتمكّن من باع الجمع أن لا يشتري جنباً من الذي باعه الجمع، ويتمكّن صاحب الجنب أن لا يبيع جنبه لهذا الذي اشترى منه الجمع، إذن النتيجة النهائية حصول مائة نقداً ويدفع مائة وعشرين مؤجّلاً ما دامت قد حصلت هذه النتيجة بعقدين حقيقيين مشروعين<sup>(١)</sup>.

---

(١) بحوث في الفقه المعاصر، ج٧:٢٦.

## المطلب الرابع: تذبذب (تغيير) قيمة النقود الورقية

### واثره على الحقوق والالتزامات

#### أولاً: تعريف النقد:

عرف النقد من خلال ذكر الوظائف الأساسية له فقالوا: انه ثمن المبيعات وقيم المتلفات وقيم الديات ووسيط بين السلم وحاكم عليها ومن ملكه فكأنما ملك كل شي لانه يتوسل من خلاله الى سائر الاشياء، وان نسبته الى سائر الاموال نسبة واحدة وانها بمثابة المرآة التي يرى من خلالها الاشياء<sup>(١)</sup>.

#### ثانياً: نبذة تاريخية عن النقود:

إنَّ المجتمع كان يكتفي بما وفر الله له من خيرات الارض فهو لا يحتاج الى وسيط للتبادل ولما تكونت المجتمعات احتاج الانسان الى المقايضة وكانت هنالك مصاعب حمة في نظام المقايضة الذي هو مقايضة سلعة بسلعة ثم اكتشف الانسان النقد واتخذ من الذهب والفضة نقودا حتى قال

---

(١) ظ بداية المجتهد ج ٢: ١٣٠ احياء علوم الدين ج ٤: ١٨٨. اعلام الموقعين ج ٢:

٣٠٤..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

كثير من الفقهاء ان الذهب والفضة هما أثان بحكم الخلقة كما ذهب الى ذلك الغزالي: اذ يقول: «من نعم الله تعالى خلق الدراهم والدنانير وهما حجران لا منفعة في اعيانها ولكن يضطر الخلق اليهما»<sup>(١)</sup>.

### ثالثاً: أسباب ظهور النقود الورقية:

نظرا لصعوبة نقل الذهب والفضة بكميات كبيرة من دولة الى اخرى او من مكان الى آخر فكر التجار في اصدار اوراق تحمل تعهدا بالوفاء بالتزاماتهم النقدية مع المتعاملين معهم في الوقت الذي يريدون فكانت الاوراق النقدية ضمانا ماليا لحقوق المتعاملين<sup>(٢)</sup>.

### رابعاً: المشاكل المتعلقة بتغيير قيمة العملة:

طرح الشيخ الجواهري في كتابه بحوث في الفقه المعاصر مشاكل عديدة متعلقة بتغيير قيمة العملة وكيفية الوفاء أذكر منها ما يأتي<sup>(٣)</sup>:

المشكلة الأولى: كيفية الوفاء في عقد القرض اذا تغيرت القيمة:

وهذه المشكلة جزء من بحث مهم في الشريعة الاسلامية وهو (كيفية

---

(١) احياء علوم الدين ج ١٢ : ٢٢١٩-٢٢٢٠ طبعة الشعب.

(٢) ظ : الفقه المعاصر ج ١ : ٢٥١.

(٣) ظ : بحوث في الفقه المعاصر ج ١ : ٣٨٦.



الوفاء في عقد القرض) سواء كان المال المقرض من المثليات<sup>(١)</sup> (كالحنطة والشعير، والاوراق النقدية، والدنانير الذهبية والدراهم الفضية)، أو كان من القيميات<sup>(٢)</sup> (كقرض خاتم عقيق او زمرد) وهنا لا بد من معرفة معنى القرض في الشريعة الاسلامية.

معنى القرض: القرض هو تملك كمية من المال مع رد عوضه في غير المجلس غالباً<sup>(٣)</sup> وقد أثبتته الله سبحانه وتعالى للمحتاجين وجعل فيه ثوابا كثيرا وقد اكدت الروايات فضل هذا العقد بين المسلمين حتى قال رسول الله ﷺ: (من اقرض مؤمناً قرضاً ينظر فيه ميسوره كان ماله في زكاة وكان هو في صلاة من الملائكة حتى يؤديه)<sup>(٤)</sup>. وقد روى عن الامام الصادق عليه السلام انه قال: (القرض الواحد بثمانية عشر وان مات حسبتها من الزكاة)<sup>(٥)</sup>. بينما الصدقة بعشرة. وقال عليه السلام ايضا: (لئن أقرض قرضا احب الي من ان اتصدق بمثله).

رأي الشيخ الجواهري: يرى الشيخ الجواهري في عقد القرض ان

---

(١) المثلي: ما تساوت اجزائه في القيمة والمنفعة وتقاربت صفاته كالسكر والحنطة.

(٢) القيمي: هو ما كانت اجزائه مختلفة في القيمة والمنفعة كالزمرد.

(٣) ظ: بحوث في الفقه المعاصر ج ١ : ٣٨٦.

(٤) وسائل الشيعة: ج ١٣ باب ٦ من ابواب الدين حديث ٣.

(٥) المصدر نفسه، حديث ٤.

ارجاع نفس المال المقرض سواء زادت قيمته السوقية او نقصت هو المعبر عنه في عقد القرض<sup>(١)</sup> وقد استدلل على ذلك بعدة روايات منها: موثقة موسى بن بكر قال: قال لي ابو الحسن عليه السلام (من طلب هذا الرزق من حله ليعود به على نفسه وعياله كان كالمجاهد في سبيل الله فأن غلب عليه فليستدن على الله ورسوله صلى الله عليه وآله ما يقوت به عياله فأن مات ولم يقضه كان على الامام قضاؤه..)<sup>(٢)</sup> فلم تقل الرواية كان على الامام قضاء قيمته او قضاء ما يمكن ان يشتري به بل قال: كان على الإمام عليه السلام قضاء الدين وهو ما اقتضه بكميته وصفاته، والروايات تؤكد أن أي زيادة على المال المقرض بالنسبة الى المقرض هي ربا اذا كانت على وجه الالزام من قبل المقرض بواسطة الشرط ومنها صحيحة الحلبي عن الامام الصادق عليه السلام قال: (اذا اقضت الدراهم ثم اتاك بخير منها فلا بأس اذا لم يكن بينكما شرط)<sup>(٣)</sup>.

المشكلة الثانية: كيفية الوفاء للثمن المؤجل في البيع اذا تغيرت القيمة<sup>(٤)</sup>:

لا يرى الشيخ اي مشكلة تذكر إذ انَّ البائع باع ورضي ان يكون الثمن مؤجلا الى سنة مثلا فهو يحتمل ان تنخفض قيمة النقد كما يحتمل ان ترتفع

(١) ظ: بحوث في الفقه المعاصر ج ١ : ٣٩١.

(٢) وسائل الشيعة : ج ١٣ باب ٩٠ من ابواب الدين حديث ٢.

(٣) وسائل الشيعة : ج ١٢ ب ١٢ من ابواب الصرف ح ٣.

(٤) ظ: بحوث في الفقه المعاصر ج ١ : ٣٨٦.

الفصل الثالث / اختيارات الشيخ (في القضايا الفقهية المعاصرة) ..... ٣٠٧

ومع هذا هو راض بأن تكون له في ذمة المشتري هذه الكمية من النقود او العروض المثلية او القيمة وحينئذ يكون احتمال انخفاضها وارتفاعها غير مضر بالعقد وصفته ولا يضمن المشتري هذه القلة المحتملة ان حدثت<sup>(١)</sup>.

### إستدلال الشيخ الجواهري:

إستدل الشيخ الجواهري على ذلك بالأولية المستخرجة في مسألة الغصب او الجحود وهي: (اذا غصب احد من اخر مالاً او جحده عليه ثم وقع بيد المغصوب او المجحود مال الاخر فالحكم في ذلك هو جواز اخذ المال المغصوب او المجحود لا اكثر)<sup>(٢)</sup>، ومن هذه الروايات صحيحة ابن مسكان عن ابي بكر الحضرمي قال: ( قلت للأمام الصادق عليه السلام رجل لي عليه دراهم فجحدي وحلف عليها أيجوز لي ان وقع له قبلي دراهم ان آخذ منه بقدر حقي؟ قال: فقال: نعم ولكن لهذا الكلام قلت: وما هو؟ قال: تقول اللهم اني لم آخذة ظلماً ولا خيانة وانما اخذته مكان مالي الذي اخذ مني لم ازد عليه شيئاً)<sup>(٣)</sup>.

(١) ظ : بحوث في الفقه المعاصر ج ١ : ٣٩٥ .

(٢) ظ : المصدر نفسه، ج ١ : ٢٩٧ .

(٣) وسائل الشيعة : ج ٢ باب ٨٣ من ابواب ما يكتسب به ح ٢ .

## المطلب الخامس: جهود الشيخ في الوقف

تمهيد:

كتب الشيخ الجوهري بحثه في الوقف استجابة للدعوة الموجهة إليه من قبل اللجنة العليا لمتدى قضايا الوقف الفقهية في الامانة العامة للأوقاف في دولة الكويت وقتذاك، وقد ذكر الشيخ أولاً اقوال الامامية وأدلتهم في كل موضوع ثم ذكر آراء الحنفية ثم الحنابلة ثم الشافعية ثم المالكية ثم الزيدية ثم الظاهرية واستند قدر الإمكان الى عبارات كتبهم الفقهية مع ذكر أدلتهم وحاول تبسيط العبارات بأبدال الضمائر وازالة موارد الغموض، وقد وثق المعلومات الواردة في البحث بالعزو الى مراجعها الفقهية المعتمدة. وأضاف الشيخ قائلاً: «كما لم نذكر في هذا الكتاب أي مناقشة للآراء ولم نذكر آراءنا الشخصية ولم نرجح بين الأقوال، لأن المراد من هذا البحث أن يوضع بين أيدي المؤسسات الوقفية والمتخصصين ونظار الوقف والمشرفين عليهم والقضاة والمحامين لتعينهم على أداء رسالة الوقف على وجهها الأكمل فكل مذهب تعرض آراءه وأدلته ليعمل على وفقها»<sup>(١)</sup>.

---

(١) بحوث في الفقه المعاصر، ج٧: ١٧٥.

### أولاً: تعريف الوقف:

عند الامامية: ذكر الشيخ الجواهري تعريفات عدة في هذا الخصوص، أذكر منها: قال كاشف الغطاء (ت ١٣٧٣ هـ) حقيقة الوقف: هو الحبس ومأخذه من الوقوف بمعنى القيام بلا حركة في مقابلة الشيء لأنه يحبس المال عن تصرف صاحبه، أو صاحبه عن التصرف فيه<sup>(١)</sup>. قال صاحب الجواهر الوقف: عقد ثمرته تحبب الأصل وإطلاق المنفعة، وعرفه في مجمع البرهان: فقال: الوقف: تحبب الأصل وتسبيل المنفعة، كما ورد في رواية نبوية<sup>(٢)</sup> «حبس الأصل وسبّل المنفعة» والتسبيل كما ذكر في الصحاح: سبل فلان ضيعته أي جعلها في سبيل الله تعالى، وقد ذكر صاحب الجواهر أن التعبير بالتسبيل أولى... لأشعاره باعتبار القرية حيثئذ وأنه من الصدقات، وعرفه في الدروس: بأن الوقف: هو الصدقة الجارية، وقد ذكر في النهاية ومحكي المراسم بأن الوقف والصدقة شيء واحد، وقال في المسالك ومحكي التذكرة والمهذب البارع والتنقيح: قال العلماء: المراد بالصدقة الجارية الوقف<sup>(٣)</sup>.

ويظهر من هذه التعريفات أن الوقف يفترق عن الحبس عند الامامية،

(١) كشف الغطاء عن مبهمات الشريعة الغراء، الشيخ جعفر النجفي، ج ٢: ٣٦٥-٣٦٦.

(٢) مستدرک الوسائل للمحدث النوري، ج ٢: ٥١١، لكن فيه (وسبل الثمرة).

(٣) جواهر الكلام في شرح شرائع الاسلام، للمحقق النجفي، ج ٢٨: ٢.

٣١٠..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

اذ ان الوقف يعني زوال ملك الواقف عن العين الموقوفة وهو لا يورث، والتأييد من شروطه، أما الحبس فهو يبقي العين على ملك الحابس ويورث عنه، ويجوز له التصرف فيه بجميع التصرفات التي لا تنافي استيفاء المنفعة بالنسبة للمحبس عليه.

وعند الحنفية: هو حبس العين على ملك الواقف والتصدق بالمنفعة بمنزلة العارية... والوقف عند أبي حنيفة غير لازم بمنزلة العارية<sup>(١)</sup>.

وقد اشكل على هذا التعريف الذي يُبقي العين على ملك الواقف في حياته، وتكون ملكاً لورثته بعد وفاته بالمسجد فانه حبس على ملك الله تعالى بالأجماع. وقد أُجيب عن الاشكال: بأن التعريف هو للوقف المختلف فيه لا الوقف الذي أجمع الكل على أنه ملك لله تعالى<sup>(٢)</sup>.

وعند المالكية: هو: حبس الأصل وتسييل الثمرة أن يحبس المال ويصرف منافع في سبيل الله<sup>(٣)</sup>. وقد ذكر في حاشية الخرشبي: «وحد ابن عرفة حقيقة الوقف العرفية فقال: الوقف مصدرًا: إعطاء منفعة شيء مدة وجوده لازماً بقاءه في ملك معطيه ولو تقديراً... كقوله: إن ملكت دار فهي حبس ويحتمل ولو كان الاعطاء تقديراً كقوله «داري حبس على من

(١) الهداية في شرح بداية المبتدي، لأبي الحسن المرغيناني، ج ٣: ١٥.

(٢) ظ: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لعلاء الدين الحنفي، ج ٨: ٣٨٣-٣٨٤.

(٣) ظ: التلقين في الفقه المالكي، عبد الوهاب المالكي، ج ١: ٥٤٩ في الهامش.

سيكون» وعلى هذا فالمراد بالتقدير التعليق<sup>(١)</sup>. وهذا الطريق للوقف: يعني التبرع بالمنفعة مع بقاء العين على ملك الواقف. وهذا يشبه ملك المحجور عليه لسفه فان ملكه باق في ماله ولكنه ممنوع من بيعه وهبته.

وعند الشافعية: هو: تحبيس الأصل وتسييل المنفعة... فاذا وقف شيئاً زال ملكه عنه بنفس الوقف ولزم الوقف<sup>(٢)</sup>.

وعند الحنابلة: هو: تحبيس العين وتسييل الثمرة<sup>(٣)</sup> أما التحبيس فمعناه منع العين من التصرف فيها بعد وقفها، أما تسييل الثمرة فيقصد منه جعلها مصروفة في سبيل الله سواء كانت قربة وصدقة، أو برأ وصلة.

وعند الزيدية: هو حبس مال يمكن الانتفاع به بنية القربة مع بقاء أصله<sup>(٤)</sup>.

وفي التشريع الليبي: عرّف الوقف بأنه حبس العين وجعل غلتها لمن وقف عليه<sup>(٥)</sup>.

---

(١) ظ: حاشية الخرشبي على مختصر سيدي خليل، ج ٧: ٣٦١ و ٣٦٢.

(٢) الحاوي الكبير، لابي الحسن الماوردي، ج ٩: ٣٨٦ وراجع المجموع للنووي ١٥: ٣٢٤.

(٣) المغني، لأبن قدامة ٦: ١٨٥.

(٤) ظ: التاج المذهب لأحكام المذهب، للقاضي صفي الدين الصنعاني، ج ٣: ٢٨١.

(٥) التشريع الليبي للأوقاف الصادر بالقانون رقم ١٢٤ سنة ١٩٧٢م (المادة الأولى).

والخلاصة أن التعريفات للوقف ثلاثة:

الاول: ما ذهب اليه أبو حنيفة من أن الوقف كالعارية فلا يزول الموقوف عن ملك الواقف ويصح له الرجوع فيه ويجوز بيعه الا أن يجعله مسجداً ويفرزه عن ملكه أو يصلى فيه، أو يحكم به الحاكم أو يعلقه الواقف بموته فيكون لازماً كالوصية من الثلث عند موته<sup>(١)</sup>.

الثاني: ما عليه الامامية وجمهور الحنفية والحنابلة والشافعية والزيدية وهو: حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه، بقطع التصرف في رقبته من الواقف وغيره، على مصرف مباح موجود أو يصرف ريعه على جهة بر وخير وعليه يخرج المال عن ملك الواقف ويمتنع على الواقف التصرف فيه ويلزم التبرع بريعه على جهة الوقف<sup>(٢)</sup>.

الثالث: ما ذهب اليه المالكية من ان الوقف جعل للمالك منفعة مملوكة لجهة خيرية مع بقاء العين على ملك الواقف فعلى هذا يمكن أن توقف منفعة الدار المستأجرة.

فالوقف عند المالكية لا يقطع حق الملكية في العين الموقوفة بل يقطع حق التصرف فيها<sup>(٣)</sup>.

(١) بحوث في الفقه المعاصر، ج٧: ١٧٩.

(٢) بحوث في الفقه المعاصر، ج٧: ١٧٩.

(٣) بحوث في الفقه المعاصر، ج٧: ١٨٠.



الالفاظ ذات الصلة بالوقف: وهي (الوصية والهبة والحبس والعمري والرقبي والسكنى والصدقة). حيث إنها كلها هي تملك إلا أن الوقف هو تملك للعين الى الموقوف عليه بينما الوصية تملك بعد الموت، والهبة تملك مجرد عن القربة، والحبس تملك للمنفعة فقط، والعمري تملك للمنفعة مقيدة بالعمر، والرقبي تملك للمنفعة مقيدة بمدة معينة، والسكنى اسكان الغير أما مقيداً بالعمر أو بمدة معينة، والصدقة هي تملك الغير مع القربة واليك التوضيح<sup>(١)</sup>.

### وقف النقود:

اختلف الفقهاء في وقف النقود<sup>(٢)</sup> إذا كانت دراهم أو دنانير، ومدار الخلاف في إمكان استعمالها من دون استهلاك العين، فمن الفقهاء من اجاز وقف النقود<sup>(٣)</sup>، ومنهم من منع من وقفها حيث لا يكون المراد من النقود إلا الاستهلاك والصرف فلا ينطبق معنى الوقف الذي هو تجبيس العين

---

(١) بحوث في الفقه المعاصر، ج٧: ١٨٠.

(٢) النقود إذا كانت دراهم ودنانير: أختلف في جواز وقفها عند الامامية، فذكر في مفتاح الكرامة عدم الصحة كما في المبسوط والسرائر وصاحب الشرائع، ظ: مفتاح الكرامة، محمد جواد بن محمد الحسيني العاملي، ج١٨: ١٢٧.

(٣) قال صاحب الجواهر: (أما إذا أخذت حلياً فلا إشكال من جواز وقفها)، ظ: جواهر الكلام، ج٢٨: ١٨.

٣١٤..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

وتسهيل المنفعة كما لا يصح وقف الرز للأكل<sup>(١)</sup>، أمّا إذا كانت النقود ورقاً فيأتي الخلاف المتقدم فيها، من أنّه لا نفع لها إلا بالصرف وهو منافٍ للوقف المقتضي بقاء الأصل<sup>(٢)</sup>.

### وقف النقود للإقراض أو المضاربة (وقف المالية) :

إن المراد من وقف النقود في الحال الحاضر هو ان تكون المالية هي الموقوفة مع تبديل تجسيدها من عين الى عين أخرى، فهل يجوز مثل هذا الوقف، مع ان فتاوى الفقهاء صرحت بأن الوقف انما يصح في الاعيان المملوكة التي ينتفع بها مع بقاء عينها؟

وبعبارة أخرى: إن مشكلة حرمة تبديل العين الموقوفة تجعلنا نفكر في بديل لوقف العين بحيث يمكننا ان نوقف المالية، ونجعل المتولي على وقف المالية قادراً على التبديل والبيع بما يراه صالحاً في أي وقت أراد، وهذا ما يجعل الوقف مواكباً للنشاطات العصرية التي تقوم بها السوق المالية، فيدخل المال الموقوف في المعاملات حسب ما يراه المتولي، أو يستفيد من مالية المال الموقوف المحتاجون لقضاء حاجاتهم من المال بشرط ارجاعها لتقرض ثانياً.

(١) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج٧: ١٣٦، ٣٤٥.

(٢) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج٧: ٣٤٦.

وهذا الامر جيد ان قام عليه دليل يصحح هذا الموقف فهل من دليل على ذلك؟ قد يقال:

أولاً: إننا نتمسك بأطلاق روايات الصدقة الجارية<sup>(١)</sup>، الوارد في روايات صحيحة متعددة بمعنى ان الجريان ليس مصداقه الوحيد هو انحباس العين وتوقيفها عن البيع - حيث كان هو المصداق الرائج في زمن صدور النص - بل هناك مصداق آخر للصدقة الجارية، وهو ملكية الشيء التي يمكن تجسيدها ضمن اعيان مختلفة متعاقبة، وحينئذ يكون قوام الجريان بالتحبيس ولكن المحبوس قد يكون عيناً وقد يكون مالية.

وهذا البيان لوقف المالية لا يعارضه ما ورد من تحبيس الاصل وتسبيل المنفعة (الثمرة)، حيث إن وقف المالية أيضاً تحبيس لها، وقرضها أو المضاربة بها مع كون النفع للمحتاجين هو نوع تسبيل للمنفعة المرتجاة من المالية<sup>(٢)</sup>.

وثانياً: ان صحيحه عبدالرحمن بن الحجاج<sup>(٣)</sup> صرح بجواز شرط الواقف حق البيع والتبديل للموقوف عليه، وحينئذ يرجع واقع هذا الشرط الى التصديق بالمالية القابلة للتجسيد في الاعيان المختلفة.

---

(١) وسائل الشريعة ١٣: باب ١ من ابواب الوقوف والصدقات ح ٥٠٠... ح ١٠.

(٢) يرى الشيخ الجواهري: أن الذي يقف امام هذا الوجه هو: ان المالية ليست شيئاً حقيقياً حتى يشملها حبس الاصل وسبل المنفعة فان المالية شيء مجازي واعتباري فلا يشملها حبس الاصل لأنه ناظر الى الامور الحقيقية لا الاعتبارية.

(٣) وسائل الشريعة ١٣: باب ١٠ من الوقوف والصدقات، ح ٤.

ويرد الشيخ على الدليل الاول: اننا نتحمل ان الصدقة الجارية الواردة في الروايات منحصر مصداقها في مرتكز المشرعة في الوقف الذي لا يباع ولا يوهب ولا يبدل، وهذا الارتكاز يكون صالحاً للقرينية الموجبة لانصراف اطلاق عنوان الصدقة الجارية الى وقف العين.

ويرد على الدليل الثاني: ان في الصحيحة جواز بيع الوقف لوفاء الدين وجواز بيع الوقف وتقسيم الثمن على آل بني المطلب وآل ابي طالب والهاشميين، وهذا معناه ابطال الوقف لا ان الوقف يكون للمالية التي تبقى ثابتة ويكون النفع منها بالقرض والمضاربة، فهي اجنبية عن محل كلامنا.

يبقى أننا نتمكن أن نصل الى نتيجة وقف المال لأجل القرض والمضاربة مع صرف الربح في جماعة الفقراء من المسلمين بالوصية التي تنفذ بعد الموت في خصوص الثلث ان لم يرصّ الورثة بالزائد عليه، فيوصي الانسان بصرف مقدار معين من أمواله في اقراض المحتاجين أو المضاربة به على أن يكون الربح لجماعة معينة، أما نفس الوقف بالنقود المالية فلم يتم عليه أي دليل<sup>(١)</sup>.

ولكن قال صاحب العروة الوثقى: بصحة وقف مالية العين، فهو وان لم يكن من الوقف المصطلح الا أنه عقد يشمله ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾، و(المؤمنون عند شروطهم)، فقال: «إذا وقف مالية عين أبداً يمكن أن يقال:

(١) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج٤: ١٥٨-١٦٠.

أنه وإن لم يكن من الوقف المصطلح إلا أن مقتضى العمومات العامة صحته، ونمنع حصر المعاملات في المتداولات، بل الأقوى صحة كل معاملة عقلانية لم يمنع عنها الشارع، فكما تصح الوصية بإبقاء مقدار من ماله أبداً، وصرف منافعة في مصارف معينة مع الرخصة في تبديله بما هو أصلح، فكذا لا مانع في المنجز بمثل الوقف على النحو المذكور وإن لم يكن من الوقف المصطلح» ثم قال: «فوقف مالية المال وإن لم يكن صحيحاً للأجماع على الظاهر، لكن لا مانع من وقف العين بلحاظ ماليتها»<sup>(١)</sup>.

فالنقود الورقية وكذا الذهبية والفضية يمكن للمالك أن يوقف ماليتها، وحينئذ يكون عقداً صحيحاً إذا قبل ذلك الحاكم الشرعي، فيتمكن أن يقرضها ثم ترجع ويقرضها مرة أخرى، كما يمكن أن يجعلها مضاربة لينتفع من ربحها من وقفها المالك عليه.

ومما قاله السيد الحائري في فقه العقود بالنسبة الى وقف المالية إذ قال: «يمكن التعدي من الوقف الذي هو تجبيس لعين خاصة الى تملك المالية التي يمكن تبديل تجسدها من عين الى عين أخرى فراراً من مشكلة حرمة تبديل العين الموقوفة، فيجوز للمتولي البيع والتبديل بما يراه صالحاً في أي وقت أراد، وذلك تمسكاً بأطلاق الصدقة الجارية»<sup>(٢)</sup>، بدعوى أن (الجريان)

(١) العروة الوثقى، ج ٢: ٢٦٤.

(٢) ظ: الوسائل ١٣ باب (١) من ابواب الوقف والصدقات.

ليس مصداقه الوحيد عبارة عن انحباس العين وتوقيفها عن البيع وهو المصداق الراجح في زمن صدور النص، بل له مصداق آخر أيضاً وهو أن يكون المحبوس على المشروع الخيري مالية الشيء التي يمكن تجسيدها ضمن أعيان مختلفة متعاقبة، لا فرداً معيناً كي يصبح وقفاً لا يجوز تبديله، فقوام الجريان إنما هو بالتحييس وليس بكون المحبوس فرداً معيناً من العين»<sup>(١)</sup>.

ثم إن «صحيحة عبدالرحمن بن الحجاج الصريجة في جواز شرط الواقف حق البيع والتبديل، فيرجع واقع المطلب الى التصديق بالمالية، أو قل وقف المالية القابلة للتجسيد في الاعيان المختلفة»<sup>(٢)</sup>.

وصحيحة عبدالرحمن بن الحجاج ورد فيها «... وإن كان دار الحسن غير دار الصدقة، فبدا له أن يبيعه فليبعها إن شاء لا حرج عليه فيه، وإن باع فانه يقسمها ثلاثة أثلاث، فيجعل ثلثاً في سبيل الله ويجعل ثلثاً في بني هاشم وبني المطلب ويجعل ثلثاً في آل طالب...» قال السيد الحائري: «فإن استظهرنا من هذا الكلام تبديل العين الموقوفة بعين أخرى بأن يشتري بثمان الأولى الثانية، فهذا يكون ما أسميناه بوقف المالية أو تملكها لما وقف عليه، وإن استظهرنا من هذا الكلام بيع الوقف وصرف ثمنه على الموقوف عليهم، قلنا: إذن فصحة شرط جواز البيع للتبديل أولى من شرط جواز

(١) فقه العقود، للسيد الحائري، ج ١: ٩٤-٩٥.

(٢) المصدر السابق.

البيع للصرف والاستهلاك، فإذا جاز هذا جاز ذلك، وذلك راجع الى وقف وتمليك المالية القابلة للتبدل في تجسيدها من عين الى عين»<sup>(١)</sup>.

ولكن يرد على وقف المالية بالاصطلاح الفقهي المعروف ما تقدم من أن حبس الأصل ناظر الى الأصل الحقيقي لا الاعتباري والمالية اصل اعتباري لا حقيقي، والاصل الحقيقي هو النقد العيني.

رأي الشيخ الجواهري: «ومع هذا نكون مؤيدين لما قرره مجمع الفقه الاسلامي في قراره ١٥ / ٦ / ١٤٠ لإجازة وقف النقود بشأن الاستثمار في الوقف وفي غلاته وربيعه، باعتبار ان وقف المالية عقد جديد يشمل ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾».

### وقف الأسهم:

هل يصح وقف الأسهم؟ والجواب عن هذا السؤال يتوقف على معنى السهم الذي يوجد في الأسواق وتبيعه الشركات للأفراد، والسهم قد يفترض له أحد معاني ثلاثة:

### تصريحات بصحة وقف السهام:

وذكر البعض صحة وقف الأسهم وتبعهم على ذلك قانون الوقف الليبي بحجة أن الأسهم من الأمور المنقولة وقد اجاز المالكية وقف المنقول

(١) فقد العقود، للسيد الحائري، ج ١: ٩٥.

٣٢٠..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

فقال: وبعض التشريعات توسعت في وقف المنقول: فقد نصّت المادة السابعة من قانون الوقف الليبي في فقرتها الثانية على جواز وقف الحصص من الاسهم والشركات التي تستغل اموالها استغلالاً جائزاً. والاسهم والحصص من المنقول الجائر وقفه، والقيد الذي وضع على نوع شخص مالية السهم لجهة بر معين فيجوز الابدال والاستبدال بما يراه المتولي صالحاً في اي اذا كان المحبوس هو مالية الشيء فيمكن أن نجسد هذه المالية ضمن أعيان مختلفة، خصوصاً اذا استمرت الخسارة للسهم، أو في حال تصفية الشركة.

واذا وقف صاحب السهم سهمه وأجاز تبديله بالبيع وغيره «كما تقدم جواز ذلك» فمعنى ذلك إن صاحب السهم قد أوقف المالية القابلة للتجسيد في الأعيان المختلفة وصرح بذلك.

### وقف الصكوك والسندات:

إنّ الصكوك (الأوراق المالية) والسندات حكمها حكم السهم إذا كانت تمثل حصة في الشركة التي ترجع أموالها للأشخاص الحقيقيين على نحو الاشتراك، فيصح وقف الصك أو السند، لأنه إما راجع الى وقف المشاع أو وقف المالية وكلاهما قد صححا (كما تقدم).

أما إذا كان السند أو الصك (الورقة المالية) بمعنى أنه قرض بفائدة يباع في البورصة أو البنوك الربوية. فهذه الخصوصية تجعل التعامل به محرماً



مطلقاً، لأنه يوجب الدخول في الربا المحرم، ولكن هل يصح وقفها؟

الجواب: عدم صحة هذا الوقف حتى لو آمنا بصحة وقف المالية، إذ كما تقدم أن صحة وقف المالية يرجع الى وقف مالية العين، أما هنا، فإنه لم توجد عين يمثلها السهم بل يكون السهم اشارة الى قرض في ذمة الآخرين، فلا يصح وقف ما في الذمم كما تقدم؛ لأنه وقف للكلي ولم يصح وقف الكلي في الشريعة الاسلامية حسب دليل الوقف المتوقف على وقف الاعيان.

### وقف الحقوق المعنوية :

تمهيد: هناك حقوق للإنسان يمكن نقلها للآخرين، فهي حقوق قابلة للتداول، وبهذا الاعتبار تكون حقوقاً مالية حيث تقابل بالمال، وهناك حقوق ليس للإنسان نقلها الى الآخرين، فلا تكون حقوقاً مالية، ومثال الاول هو حق استغلال المؤلف والمبتكر نشر مؤلفه أو ابتكاره وتقديمه للآخرين، وهذا الحق قابل للتداول واعطائه للآخرين في قبال مال، فهو حق مالي، ومثال الثاني حق التأليف نفسه وحق الابتكار فهما حقان غير قابلين للتحويل من شخص لآخر لأنه يكون كذباً وافتراءً.

والمراد من وقف الحقوق: هو الحق الاول من هذين الحقين، فالمؤلف عندما يؤلف كتاباً يكون من حقه نشره، والمبتكر عندما يتكر آلة يكون من حقه تكثيرها، وكذا الشركة التجارية عندما تحدث اسماً تجارياً أو علامة تجارية فلها الحق في تكثير فروعها في أماكن ودول أخرى بهذه العلامة

والاسم التجاري. وهذا قد يعبر عنه بـ (الملك المعنوي) الذي يقابل بالمال. وكمثال على ذلك أيضاً: ما يوجد في مقدمات بعض الكتب التي يصرح فيها المؤلف فيقول: «حق الطبع والنشر محفوظ للمؤلف» وهذا يعني عدم السماح بالتصرف في هذا الملك المعنوي أو الحق الذي حصل عليه المؤلف لغيره. وقد يكتب المؤلف على كتابه فيقول: «حق الطبع والنشر صدقة لله تعالى» وهذا يعني أن كل شخص مباح له طبع الكتاب ونشره بشرط أن يكون ربحه (أو جزء منه) صدقة لله تعالى عن مؤلف الكتاب، وحينئذ يكون الربح سائغاً لناشر الكتاب بشرط أن يتصدق به أو بجزء منه، وهذا يعني أنه أوقف حقه كمؤلف، وهذا الحق يحدد في السوق لطبعة واحدة أو لجميع الطباعات.

وينبه الشيخ: إلى أن الكتب التي كتب عليها مؤلفوها: أن حق الطبع والنشر يكون صدقة لله تعالى كله أو جزء منه حيث تكون هذه الصيغة عبارة عن وقف حق الاستغلال بالصورة المألوفة سابقاً تشمل صور الاستغلال الأخرى مثل تحويل الكتاب إلى فيلم سينمائي أو أي استغلال آخر، لأن هذه الصور الأخرى للاستغلال مرادة ملاكاً<sup>(١)</sup> للمؤلف وإن لم

---

(١) المراد من المراد الملاكي: هو أن الكاتب أو المؤلف وإن لم يتكلم كلاماً بصورة مطلقة يشمل كلامه هذه الصور الجديدة إلا أنه يريد حقه من استغلال مؤلفه لهذه الصور الجديدة لأن المصلحة التي دعت إلى التكلم بحفظ حق النشر والطبع له هي بنفسها موجودة في حق استغلال هذه الصور الجديدة.

تكن مذكورة باللفظ، فهي مقصودة غير مذكورة؛ لعدم كون هذه الاستغلالات معروفة في ذلك الوقت.

كما يصح لنا أن نقول: إن كلمة النشر مطلقة تشمل كل أنواع النشر سواء كان على الورق أو في فيلم سينمائي أو ديسك كمبيوتر، ولكن المؤلف لم يكن في عصره إلاّ مصداق واحد للنشر، وهو النشر على الورق.

### دليل صحة وقف الحق:

يقول الشيخ الجواهري «فقد يقال ويتساءل عن دليل صحة وقف الحق مع أن النبي ﷺ قال: حبس الاصل وسبل المنفعة مشيراً الى عين موجودة في الخارج، فلا يشمل قوله الحق الذي هو حق الاختصاص الذي لا يكون عيناً وإن نشأ هذا الحق من العين»<sup>(١)</sup>.

رأي الشيخ: لا دليل على اشتراط أن يكون الموقوف مملوكاً، إذ يمكن أن نقول بصحة وقف الحق (حق الاختصاص) إلاّ اذا ثبت اجماع على أن يكون الموقوف مملوكاً «والملك درجة أقوى من الحق»<sup>(٢)</sup> ولم يثبت هذا

(١) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج٧: ١٥٦-١٥٧.

(٢) ذكر المحقق النائيني ان الحق سلطنة ضعيفة على المال والسلطنة على المنفعة أقوى منها والأقوى منهما السلطنة على العين (الملك) فالجامع بين الملك والحق هو الاضافة الحاصلة من جعل المالك الحقيقي لذي الاضافة المعبر عنها بالواجدية وكون زمام

الاجماع، فالحق يمكن أن يطلق عليه أنه أصل يمكن وقفه والاستفادة من منفعته، وكما لو كان لأنسان الحق في كمية من الماء كل سبعة ايام لسقي مزرعته فيمكنه ان يوقف هذا الحق للنفع العام والشرب فيصدق عليه أنه حبس الأصل وسبل المنفعة.

وبهذا يتضح أن مَنْ له الحق يمكنه وقفه، فالكتاب الذي ألفه مؤلفه وأعطى حقَّ الانتفاع به إلى جهة معينة يصح لهذه الجهة أن توقف هذا الحق وإن لم تكن مالكة للأصل<sup>(١)</sup>.

⇒

أمر الشيء بيده من جعل له وكونه ذا سلطنة وقدرة. وهذه الاضافة لو كانت من حيث نفسها ومن حيث نفسها ومن حيث متعلقها تامة بأن تكون قابلة لأنحاء التقلبات تسمى ملكاً ولو كانت ضعيفة ومن بعض الجهات تسمى حقاً. (منية الطالب/ للشيخ موسى النجفي/ ١: ٤١).

وقد ذكر الشيخ الأملي (المكاسب والبيع/ للشيخ تقي الأملي/ ١: ٩٢) عن المحقق النائيني نقلاً عن بعض العلماء بأنه قد فسّر الحق بالملكية غير الناضجة وقد نسب هذا المعنى للحق الى المشهور المحقق الاصفهاني (في تعليقه على المكاسب فائدة في تحقيق الحق: ١٠ و١١).

أما في الفقه الوضعي: فالمعروف عدم التميز بين الملك والحق واعتبار الملك مصداقاً من مصاديق الحق. والاستاذ مصطفى الزرقاء يتبع في مصطلحه في الحق: الفقه الغربي في جعل الملك مصداقاً من مصاديق الحق/ الفقه الاسلامي في ثوبه الجديد: ٣: ١١ (فقرة ٣) حيث قال: الحق هو اختصاص يقرر به الشرع سلطة أو تكليفاً.

## المبحث الثالث:

### اختيارات الشيخ في المسائل الطبية

#### المطلب الأول: الإستثناء والإستسناخ

تمهيد:

إنَّ الثورة العلمية المعاصرة بما تحمله من تقنية عالية أفضت الى ثورةٍ تقلب الموازين في المعرفة خصوصاً في عالم التكاثر البشري، فالعلم والعقل لا بدَّ لهما من الإنطلاق ولا يجوز ان يحجر على العقل في التفكير، وعلى العلم في المواصلة والإرتقاء، قال تعالى: ﴿عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾<sup>(١)</sup>، وقال تعالى: ﴿سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ...﴾<sup>(٢)</sup>.

ولابدَّ لنا أن نبين هنا أنَّ عملية التكاثر في الكائنات الحية بدءاً بالأوليات ونهايةً بالإنسان تكون على قسمين:

---

(١) سورة العلق، الآية: ٥

(٢) سورة فصلت، الآية: ٥٣

(أ) التكاثر اللاجنسي (التكاثر بالانقسام الثنائي):

هو التكاثر الذي يحصل في الأوليات ذات الخلية الواحدة مثل الاميبا والبكتريا، وفي بعض النباتات.

(ب) التكاثر الجنسي:

يحدث في معظم النباتات والحيوانات والإنسان ولا بدَّ فيه من تلاقح يتم بين الذكر والانثى. ويحتوي جسم الانسان على نوعين من الخلايا: الخلايا الجنسية والخلايا غير الجنسية، أما الخلايا الجنسية فهي المنويات التي تفرزها الخصية والبويضات التي يفرزها المبيض، وهذه الخلايا الجنسية تختلف عن بقية خلايا الجسم، إذ أنَّ خلايا الجسم غير الجنسية كخلايا الامعاء والجلد والعظم وغيرها تشتمل على نواة تحتوي بداخلها على شبكة مكونة من ستة واربعين كروموسوماً تسمى بالأجسام الصبغية (الكروموسومات) وهي حوامل الصفات الوراثية (الجينات)، أما باقي مساحة الخلية ما بين النواة وبين جدار الخلية فمليء بسائل يعرف بالسائل الخلوي (السيتوبلازم)<sup>(١)</sup>.

وتتكاثر هذه الخلايا بالانقسام الذي بموجبه ينشق كل شريط كروموسومي طويلاً الى نصفين يتم كل منهما نفسه الى شريط كامل بالتقاط

(١) ظ : الفقه المعاصر، ج ٢ : ٢٧٣-٢٧٧ .

المواد اللازمة من السائل المحيط به. وهكذا تتكون شبكتان صبغيتان تغلف كل منهما نفسها بغلاف نووي لتصبح هناك نواتان تقسمان السائل الخلوي ويحيط بكل منهما غشاء خلوي وتصبح الخلية خليتين، وهكذا أجيالاً بعد أجيال من الخلايا المتماثلة<sup>(١)</sup>.

### أولاً: الإستنساخ:

الاستنساخ لغةً: ورد لفظ الاستنساخ في اللغة بعدة معانٍ أذكر منها:

١. الإزالة، نَسَخَ الشيءَ نَسْخًا أي أزاله، نَسَخَ اللهُ الآيةَ أزال حكمها،

قال تعالى

﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسَخْهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ

شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾<sup>(٢)</sup>.

٢. النقل، نَسَخَ الكتاب: نقله حرفاً بحرف<sup>(٣)</sup>.

وفي معجم مقاييس اللغة: النسخ، نسخ الكتاب<sup>(٤)</sup>.

---

(١) ظ: المصدر نفسه، ج ٢: ٢٧٣-٢٧٧.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٠٦.

(٣) المعجم الوسيط، ج ٢: ٩١٧.

(٤) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا بن فارس القزويني (ت هـ)، تح: عبد السلام

هارون، بيروت - لبنان، دار إحياء التراث العربي، ط ١ (١٤٠٢ هـ - ٢٠٠٠ م): ٩٨٩.

٣٢٨..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

وفي لسان العرب لابن منظور: «النسخ إكتتابك كتاباً عن كتاب حرفاً بحرف... وفي التنزيل العزيز ﴿هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾<sup>(١)</sup> أي ننسخ ما تكتب الحفظة فيثبت عند الله...»<sup>(٢)</sup>.

الإستنساخ اصطلاحاً: عبارة عن الحصول على النسخ طبق الأصل في النبات أو الحيوان أو الإنسان بدون حاجة إلى تلاقح خلايا جنسية ذكرية وأنثوية، والنسخة التي تكون طبق الأصل هي التي تحتوي على التراث الإرثي الكامل الموجود في خلايا صاحب الزريعة، فيكون المخلوق الناتج صورة منه تماماً كالكتاب الذي نطبع منه آلاف النسخ فتجيء متشابهة تمام الشبه<sup>(٣)</sup>.

وأما المعنى البيولوجي لهذه التقنية فهو: معالجة خلية جسدية من كائن معين كي تنقسم وتتطور إلى نسخة مماثلة لنفس الكائن الحي الذي أخذت منه<sup>(٤)</sup>.

وهنا لا بد لنا من معرفة الخلية الجسدية والخلية الجنسية.

أما الخلية الجسدية: Somatic Cells فهي خلايا مكتملة النمو توجد في

---

(١) سورة الجاثية، الآية : ٢٩ .

(٢) لسان العرب :

(٣) بحوث في الفقه المعاصر، ج ٢ : ٢٦١ .

(٤) الاستنساخ قبله العصر، د. صبري الدمرداش، العبيكان للنشر : ٢٤ .



جسم الكائن الحي نبات كان أو حيوان أو إنسان، وتحتوي على البصمة الوراثية الكاملة للكائن الحي، وتتميز بكونها في حالة إشباع أو إستقرار وراثي.

أما الخلايا الجنسية Reproductive Cells فهي خلايا الحيوانات المنوية عند الذكر، وخلايا البويضات عند الأنثى، وهذه الخلايا تكون غير مستقرة وراثياً ولا تحصل على الإشباع والإستقرار الوراثي إلا بعد أن يخترق الحيوان المنوي جدار البويضة ويتحد معها فيكونان خلية مخصبة تُسمى اللقيحة (zygote)، فتأخذ اللقيحة هذه نصف صفاتها من الكروموسومات بمقدار ٢٣ كروموسوماً من الحيوان المنوي و٢٣ كروموسوماً من البويضة، وبعد الاتحاد مباشرة تتحول الخلايا من حالة عدم الإشباع إلى حالة الإشباع، فتكتمل صفاتها الوراثية تماماً<sup>(١)</sup>.

فالاستنساخ إذن هو أخذ خلية جسدية من كائن حي، تحتوي على كافة المعلومات الوراثية، وزرعها في بويضة مُفرغة من مورثاتها ليأتي الجنين أو المخلوق مطابقاً تماماً في كل شيء للأصل، أي الكائن الأول الذي أخذت منه الخلية<sup>(٢)</sup>.

---

(١) المصدر نفسه : ٣١-٣٢.

(٢) الإستنساخ جدل العلم والدين والأخلاق، حسين فضل الله وزملاؤه، دار الفكر، بيروت-لبنان (١٤٢١هـ-٢٠٠١م) : ١١٧.

ويظهر هنا تقارب المعنى اللغوي (النقل) للإستنساخ بالمعنى الإصطلاحي التكاثري له.

فلو جئنا بنواة خلية من أي خلايا الجسم - كالجلد مثلاً - وهي تحتوي على الكروموسومات الستة والأربعين شريطاً، ثم أودعناها داخل بيضة ناضجة تمَّ إخلاؤها من نواتها التي تحمل (٢٣) كروموسوماً، فإنَّ النواة الضيفة تشرع في إنقسام ليس في إتجاه تكوين خلايا جلدية، بل في تكوين جنين سيكون صورة طبق الأصل عمن أخذنا منه نواة الخلية ؛ لأنَّ الذي يحدد جهة الإنقسام هو السيتوبلازم، وبما أنَّ السيتوبلازم هنا هو لبويضة ناضجة ؛ فإنَّ الإنقسام للخلية سيكون بإتجاه تكوين جنين، وبما أنَّ الكروموسومات في الخلية كاملة فمعنى ذلك أنَّ الصفات الوراثية للجنين ستكون مُطابقة تماماً لصاحب النواة، إذ ليس عندنا (٢٣) فرداً من الصفات الوراثية للأُنثى و (٢٣) من الصفات الوراثية من الزوج حتى يكون الجنين حاملاً لصفات الإثنين معاً. وبتكرار هذا العمل نحصل على أي عدد شئنا من النسخ التي تُطابق صاحب النواة في التكوين الوراثي<sup>(١)</sup>.

رفع الشبهة: إنَّ هذه العملية ليست من باب الخلق ولا الإيجاد المختصة بالله تعالى، ولكنه عبارة عن عملية تلقيح صناعي معدل، تنتقل فيها النواة التي تحتوي على سر الحياة الى البويضة ثمَّ اعادتها بعد التلقيح الى

(١) بحوث في الفقه المعاصر، ج ٢ : ٢٦١ .

الرحم مرة اخرى ليحصل الجنين بعد ذلك بالطريق الطبيعي<sup>(١)</sup>.

أصل الإشكال: إنَّ الإشكال المهم في هذه العملية، هو أنَّ الجنين الحاصل من هذه العملية ليس في الحقيقة إنتاجاً مشتركاً بين الذكر والأنثى كما تبين سابقاً؛ لأنَّه ليس نتيجة تلاقح بين نواة الحيوان المنوي للذكر ونواة البويضة للأنثى، بل عبارة عن تكثير نواة واحدة لطرف واحد بالإستعانة بمحيط غذائي (سيتوبلازم) لبويضة حيوان آخر، وبالتالي لا يحمل إلا الصفات الوراثية لطرف واحد وهو صاحب النواة، وبالتالي يتنفي المعنى العرفي للبنوة لكل من الأب والأم<sup>(٢)</sup>، وبما ان الأحكام تابعة للعناوين فنقع في مشكلة كبيرة متعلقة بأحكام النسب والموارث لهذا الجنين الحاصل وما يتفرع عليها من أحكام كثيرة في باب المعاملات كالنكاح بالولاية وغيرها<sup>(٣)</sup>.

ولقد أنجز هذا العمل في النعجة دولي في إنجلترا التي وُلدت في يوليو (١٩٩٦م) وبقيت سرّاً لا يعرفه أحد حتى أُعلن عنها في فبراير (١٩٩٧م) فقد أخذت من نعجةٍ خليةٍ عُزلت نواتها التي تحمل المعلومات الوراثية وزرعت تلك النواة في بويضة أنثى بعد أن سُحبت نواتها التي تحمل

---

(١) من مقدمة كتاب فقه الإستنساخ البشري للسيد محمد سعيد الحكيم: ١١ (بقلم د. ابو

حسين المصري).

(٢) المصدر نفسه: ١١.

(٣) المصدر نفسه: ١١.

المعلومات الوراثية، ثم وُضعت البويضة الملقحة في رحم النعجة فتولد جنين طبق الأصل عن صاحب النواة<sup>(١)</sup>.

وقد كان هذا الحدث مثار ضجة كبيرة وحيرة بين الناس خاصة المؤمنين منهم، سببها التخوف من استخدام نفس الأسلوب لإنتاج بشر مُتشابهين في الشكل والمظهر<sup>(٢)</sup>. وعلى الرغم من أن هذه العملية لم تطبق بعد على الإنسان إلا أن إمكانها موجود، ومن أجل الاستعداد لمثل هذا الإحتمال فقد لاذ المسلمون إلى علمائهم يستفتونهم عن رأي الدين والشريعة في أصل شرعية هذه العملية، والموقف الشرعي في هذا الطفل الحاصل من هذه العملية والذي يعد نسخة طبق الاصل من صاحب النواة<sup>(٣)</sup>.

وهنا لا بُد من أن يقول الشرع كلمته في كل مورد من الموارد العلمية؛ لقدرتِه على مواجهة ومُسايرة الحياة، فحينئذ يُسأل عن عدة أمور:

فهل الإستنساخ عبارة عن تغير خلق الله تعالى: يقول الشيخ باستبعاد هذا الكلام، إذ أن الاستنساخ بحسب رأيه لم يكن تغييراً لخلق الله تعالى<sup>(٤)</sup>.

---

(١) بحوث في الفقه المعاصر، ج ٢: ٢٦٢.

(٢) المصدر نفسه، ج ٢: ٢٦٣.

(٣) من مقدمة كتاب فقه الإستنساخ البشري للسيد محمد سعيد الحكيم: ١٢ (بقلم د. ابو حسين المصري)

(٤) ظ: المصدر نفسه، ج ٢: ٢٦٣.

### رأي الفقهاء في عملية الإستنساخ:

١- رأي الشيخ ميرزا جواد التبريزي: «لا يجوز الإستنساخ البشري؛ لأن التمايز والإختلاف بين أبناء البشر ضرورة للمجتمعات الإنسانية إقتضتها حكمة الله سبحانه، قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ﴾<sup>(١)</sup>، وقال تعالى ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾<sup>(٢)</sup> وذلك لتوقف النظام العام عليه، بينما الإستنساخ البشري - إضافة الى استلزامه محرمات أخرى كمباشرة غير المماثل والنظر الى العورة - يوجب إختلال النظام وحصول المهرج والفوضى.. في النكاح وفي المعاملات وفي القضاء وفي المدارس وفي الامتحانات.. حيث يسهل إرسال (النسخة) بدل الأصل فتذهب الحقوق... إضافة الى كون (النسخة) لا يعد ولداً شرعياً لوالده - صاحب الخلية - فتضيع الأنساب والموارث...»<sup>(٣)</sup>.

### ١- ورأي الشيخ الجواهري في هذه الفتوى:

يقول الشيخ: «إن هذه الفتوى نظرت الى العنوان الثانوي اللازم لنفس العملية - الإستنساخ - وهو إختلال النظام ولم تنظر الى بنفس

(١) سورة الروم، الآية: ٢٢ .

(٢) سورة الحجرات، الآية: ١٣ .

(٣) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٢: ٢٦٦ .

العملية بعنوانها الأولي، وهو أمر صحيح اذا طبق بصورة واسعة، أما إذا طبق بصورة ضيقة بحيث لا يلزم منه المحاذير التي ذكرت فلم تتعرض الفتوى له، ولكن الأمر الذي يجب أن نتوقف عنده هو التصريح بعدم عدّ الولد ولداً شرعياً لوالده صاحب الخلية، حيث انّ الولد شرعاً ما تولد من الشيء...»<sup>(١)</sup>

## ٢- رأي السيد كاظم الحائري:

يقول السيد كاظم الحائري: «إنّ نفس عملية الإستنساخ البشري بعنوانها الأولي لو نجحت لا بأس بها إن لم تقارن محرماً، وأما مسألة الأبوة والأمومة فمتحينة من باب أن الفهم العرفي للأب هو صاحب الخلية، والأم هي صاحبة البيضة، لأن الولادة الحقيقية تنصرف الى البيضة والخلية اللتين ولدتا الولد».

وهذا ما ذهب اليه السيد محمد سعيد الحكيم عند إجابته عن جواز أصل عملية الإستنساخ شرعاً لو تم تخليق إنسان بهذه الطريقة إذ قال «الظاهر إباحة إنتاج الكائن بهذه الطريقة أو غيرها مما يرجع على إستخدام نواميس الكون التي أودعها الله تعالى فيه والتي يكون في إستكشافها المزيد من معرفة آيات الله تعالى وعظيم قدرته كما قال عزّ من قال: ﴿سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا

(١) الفقه المعاصر، ج ٢: ٢٦٧.

في الآفاق»<sup>(١)(٢)</sup>. ويضيف السيد الحكيم قائلاً: «ولا يحرم من ذلك إلا ما كان عن طريق الزنى، ويلحق به على الأحوط وجوباً تلقيح بويضة المرأة بحيمن الرجل الأجنبي تلقيحاً صناعياً خارج الرحم، بحيث يتسبب الكائن الحي لأبوين أجنبيين ليس بينهما سبب محلل النكاح»<sup>(٣)</sup>.

### ثانياً: الإستثناء:

هو انجاز علمي كشف عنه العالمان (جيرى هال وروبرت تسلمان) خلال إجتماع جمعية الخصوبة الأمريكية بمدينة مونتريال الأمريكية بمدينة مونتريال بكندا في أكتوبر عام (١٩٩٣م). تناول جنين الإنسان، وحصل هذا الإنجاز العلمي آنذاك على جائزة أهم بحث في المؤتمر<sup>(٤)</sup>.

وخلاصة: هذا الانجاز العلمي هو أنّ البويضة الناضجة التي تحتوي (٢٣) كروموسوماً إذا إخرق جدارها السميكة منوي ناضج يحتوي على (٢٣) كروموسوماً فسوف تلتئم النواتان في نواةٍ تحمل الكروموسومات

---

(١) سورة فصلت، الآية: ٥٣.

(٢) فقه الإستنساخ البشري وفتاوى طيبة، محمد سعيد الطباطبائي الحكيم، مؤسسة المرشدنيروت-لبنان، ط٤، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م: ١٨.

(٣) المصدر نفسه: ١٨-١٩.

(٤) الفقه المعاصر، ج٢: ٢٧٩.

السته والاربعين (٢٣ زوجاً) وهي صفة خلايا الإنسان، ثم يحدث إنقسام النواة إلى جيل بكرٍ من خليتين، وهكذا تتوالى الإنقسامات الى ٣٢ خلية<sup>(١)</sup>، ثم يحدث الشروع في التخصص لتكوين انسجة وأعضاء.

وبما أنّ الإنقسام الأول للخلية الأم الى خليتين يحتوي على تمزق الجدار الخلوي السميك فيكون عندنا خلية أم أصلية واحدة يتم إنقسامها لتكوين جنين واحد، ولكن كشف العلماء أنّ الانقسام الأول إذا لم يمزق الجدار السميك فإنّ كلا من الخليتين الناتجتين عن الإنقسام الأول تعد نفسها أمّاً أصليةً من جديد وتشرع في الإنقسام لتكوين جنين لوحدها، وهذا ما يحدث في الطبيعة في حالات التوائم المتشابهة، أي التي تنتمي إلى أم واحدة<sup>(٢)</sup>.

وبما أنّ العلماء استطاعوا أن يركبوا من بعض الحشائش البحرية مادةً صناعيةً تؤدي وظيفة هذا الجدار الخلوي السميك فيما إذا تمزق بعد الانقسام الأول، فإذا كُسيّت به كل خلية من خلايا الجيل الأول (الإثنتين) أو الثاني (الإربع) أو الثالث (الثاني) فإنها تعتبر نفسها خليةً أمّاً من جديد وتشرع في النمو الى جنين، وحينئذٍ تكون تلك التوائم متطابقةً في مادتها

---

(١) ذكر بعض الاطباء المتخصصين في علم الوراثة أنّ البيضة الملقحة تشرع في الإنقسام الى خلايا متماثلة حتى تبلغ (١٢٨) خلية ثم تتفرع الخلايا الى اتجاهات وتخصصات شتى، الفقه المعاصر، ج٢: ٢٨٠.

(٢) المصدر نفسه، ج٢: ٢٨٠.



الوراثية، فهي كالنسخ المتشابهة تماماً<sup>(١)</sup>.

وهنا أذكر خلاصة الاسئلة المطروحة التي تحتاج الى أجوبة فقهية أو

قانونية هي<sup>(٢)</sup>:

١. هل يجوز عمل أجنة متعددة من لقيحة واحدة؟
٢. هل يجوز قتل الأجنة التي حفظت في التبريد العميق - في المستقبل - إذا لم يُحتج إليها؟
٣. هل يجوز إعطاء الأجنة المبردة الى سيدة اخرى لوضعها في رحمها؟

### خلاف العلماء في الإستثناء:

ويتجلى الخلاف بين الفقهاء في ثلاثة أمور وهي كالآتي<sup>(٣)</sup>:

الأول: هل يجوز عمل أجنة متعددة من لقيحة واحدة قد تصل الى

(٣٢) او (١٢٨) جنيناً متشابهاً؟

الثاني: إذا حفظت الأجنة في التبريد العميق فهل يجوز قتلها في

المستقبل إذا لم يُحتج إليها؟

---

(١) الفقه المعاصر، ج ٢، ٢٨٠.

(٢) المصدر نفسه، ج ٢، ٢٨٠.

(٣) المصدر نفسه، ج ٢: ٢٨٦.

الثالث: هل يجوز وضع الأجنة المبردة في رحم امرأة أخرى أو بيعها لها.

### أقوال العلماء:

في الأمر الأول: يقول السيد كاظم الحائري بجواز تقسيم اللقيحة الى عدة أجنة بشرطين:

الشرط الأول: أن لا يكون في ذلك مخاطرة على حياة الجنين أو حياة ما سيكسى جلدأ ليصبح منشأ طفل جديد أو على صحتها.

والشرط الثاني: أن لا يستعمل ذلك بشكل يؤدي الى إختلال النظام، فمع إنتفاء هذين المحذورين لا دليل على الحرمة عنده.

في الامر الثاني، وفيه قولان:

القول الأول: لقد أفتى الإمام الخوئي رحمته الله بعدم حرمة قتل الأجنة خارج الرحم، وتبعه على ذلك الميرزا جواد التبريزي؛ لأنهما رأيا حرمة قتل الجنين مختصة فيما إذا كان الجنين في الرحم. حيث قالوا في جواب سؤالٍ عن قتل الأجنة التي تلقح خارج الرحم وتكون زائدة: «في الصورة المذكورة لا بأس بإتلاف تلك الأجنة، فإنَّ قتل الجنين المحرم إنما هو فيما إذا كان في الرحم أما إذا كان خارج الرحم فلا دليل على حرمة إتلافه»<sup>(١)</sup>.

(١) ظ: راط النجاة، ج ١، مسألة (٩٦٥) : ٣٥١.

القول الثاني: عدم جواز قتل الأجنة الزائدة وذهب الى ذلك السيد كاظم الحائري، وإشترط أن ما يُحفظ من الأجنة بالتبريد يجب ان يُحفظ بلا جدار كي يجوز قتله بعد ذلك، إذ بعد صنع الجدار له يكون حاله حال الجنين الأصلي الذي يجرم قتله، أما بعد صنع الجدار فحاله حال المنى الذي يجوز اهداره بمثل العزل في وقت المقاربة، أو قل: حال إسقاط منشأ النطفة قبل انعقاد النطفة.

### خلاصة قول الشيخ في الإستتنام والإستنساخ:

يقول الشيخ الجواهري: «وبهذا الذي يتقدم يتبين لنا: أن العلماء الذين قاموا بالإستنساخ أو الإستتنام لو أداموا عملهم هذا ونجحوا فيه في الإنسان فإن عملهم هذا سيكون عبارةً عن إكتشاف سرٍ من أسرار الخلق التي خلقها الله سبحانه وتعالى في الجسد، فلم يكن لأحد الحق في القول بانهم قد خلقوا قانوناً أو وجدوا سرّاً في جسد الإنسان أو الحيوان، بل هم كشفوا عن السر الذي اودعه الله تعالى في الجسد فلم يأتوا بشيء جديد. اذن ليس في هذين العنوانين أي تصد لله، كما يجب البعض أن يسميه إهتزازاً بين العلم والدين»<sup>(١)</sup>.

(١) الفقه المعاصر، ج ٢: ٣١٨.

## إستنساخ الأعضاء:

تمهيد: ان عملية الاستنساخ قد تجري لاستنساخ الانسان، وقد تجري لاستنساخ اعضاء الانسان، او أنسجة منه كالجلد مثلاً<sup>(١)</sup>، فقد ذكر الاطباء ان الخلايا الجنينية الاولى التي تسمى (خلايا انشائية جنينية) عندما تتكاثر لتكون الجنين تكون اهم خاصية فيها انها تستطيع ان تعطي نسخاً متعددة منها وان تتمايز لتوجد خلايا تخصصية<sup>(٢)</sup>.

وقد ذكر الدكتور محمد علي البار امكان استنساخ الانسجة للجنين فقال: «ويمكن في بعض الاحيان زرع انسجة تتكاثر بدون توقف<sup>(٣)</sup>»، وقال ايضا: «ان البيضات المخصبة خارج الرحم والتي تسمى (لقيحة) يمكن استنباتها وجعلها تنمو»<sup>(٤)</sup>.

يقول الشيخ الجواهري: «المهم هنا هو ابداء الراي الفقهي لاستنساخ الخلايا في علاج بعض الامراض»<sup>(٥)</sup>. فقد اوضح ذلك من خلال

---

(١) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج٧: ٥٥.

(٢) ظ: المصدر نفسه، ج٧: ٥٥.

(٣) إجراء التجارب على الأجنة المجهضة والجنة المستنبطة، محمد علي البار/ مجلة مجمع الفقه الإسلامي، جدة، الدورة السادسة (العدد السادس)، ج٣: ١٨٠٩.

(٤) المصدر نفسه، ج٣: ١٨٠٣.

(٥) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج٧: ٥٨.

استعراضه لصور ذلك الاستنساخ ومنها:

### أولاً: اطلاق الحبل السري واستنساخها:

إذا اخذت الاعلاق من الحبل السري لأجل استنساخها وتكاثرها للعلاج فهو أمر جائز شرعاً مادام الأخذ منه والذي هو ليس جزء من جسم انسان، حي وليس جزء من الجنين بشرط ان يكون الشفاء محتملاً احتمالاً لا يئس به عرفاً وان يتيقن من عدم وجود ضرر على المعالج بهذا الامر<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: زرع خلايا النخاع العظمي:

يقول الشيخ الجواهري: «وكذا لا إشكال في زرع خلايا من النخاع العظمي؛ ليستفيد منها انسان اخر يعاني من أمراض معينة إذا رضي صاحب النخاع العظمي بذلك، إذ تكون له ولاية على اعضائه، فالتصرف في اعضائه بالأخذ منها منوط به لتلك الولاية المجعولة له، وان كان يجب التاكيد بصورة معقولة من عدم احتمال التسرطن على المعالج بهاذا العلاج»<sup>(٢)</sup>.

(١) ظ: المصدر نفسه، ج٧: ٥٨.

(٢) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج٧: ٥٨-٥٩.

## المطلب الثاني: الإنجاب المدعوم طبياً

تمهيد:

إنَّ الأبحاث البيولوجية والطبية خلال العقدين التاسع والعاشر من القرن العشرين شهدت تطوراً متسارعاً بحيث مكّنت من إنتاج طرق علاج جديدة وساهمت في إيجاد وسائل تسمح ببروز الحياة من خارج المسارات الطبيعية التي عرفتھا البشرية حتى اليوم، فقد تكاثرت الطلب على الإنجاب المدعوم طبياً الذي أتاح لبعض الأزواج أن يلدوا ولم يكن بإمكانهم ذلك. وقد تطرق الشيخ الجوهري إلى بحث الإنجاب المدعوم طبياً بشيء من التفصيل؛ ليتسنى لنا معرفة الحكم الشرعي لهذه العملية الجديدة، وقد إشمتمل بحثه على فقرات عديدة أجملها بما يأتي:

### أولاً: موقف الديانة المسيحية واليهودية في هذا المجال:

(١) موقف الديانة المسيحية:

١. موقف الكاثوليكية: ترى أن الحياة البشرية التي خلقها الله يجب أن تستجيب لبعض القوانين التي سجّلها الله نفسه في طبيعة البشر، وهذا هو القانون الطبيعي الذي تستند إليه كل الأخلاقيات، وفيما يخص الإنجاب

يشير هذا القانون بدون لبس إلى أنَّ الإنجاب ينشأ من نظام طبيعي لا يمكن تغييره عند تلاقي الجنسين، ومن هنا يحرم اللجوء إلى أي شكل من الإنجاب غير الطبيعي وإلى أي تقنية يتم فيها الفصل بين الحبّ - المعبر عنه بحميمية التلاقي الجنسي خاصة - وبين الإنجاب، ولكن أكثر الكاثوليكين لا يتفقون مع هذا الرأي، ولا يحترمه إلا القليل من أتباع الكنيسة الكاثوليكية<sup>(١)</sup>

٢. موقف البروتستانتية: هناك تحفظات من قبل البروتستانتية التي ترى أن التخصيب المختبري في إطار زوج واحد كما لو كان قوساً تقنياً بسيطاً، ولكن اللجوء إلى مانح آخر يُربك الوضع؛ ذلك أنه يطرح قضية الأبوة بأشكال معقدة، لذا فإنها حذرت من المبالغة في تثمين الدعم الطبي للإنجاب، وتندد ببعض أشكاله<sup>(٢)</sup>.

#### (ب) موقف الديانة اليهودية:

تسعى اليهودية للاستفادة من التقنيات الجديدة للإنجاب امتثالاً لأمر الله، فقد جاء في السفر الأول من التكوين أن: «أول أمر أو وصية يوجهها الله إلى الإنسان هو الإنجاب، يقول الله لهم: أثمروا وتعدّدوا إملؤوا الأرض

---

(١) ظ: بحوث في الفقه المعاصر: ١٧٤-١٧٥، من بحث الأستاذ جان فراواركولانج

(الأديان والتقنيات الجديدة في مجال الإنجاب).

(٢) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٤: ١٧٥.

٣٤٤..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

وأخضعوها لكم»<sup>(١)</sup>، إذ أن غالبية ذوي القرار اليهود لا يدينون الدعم الطبي للإنجاب وخصوصاً طريقة التخصيب المختبري، ولكنهم يطالبون على الأقل بأن يُحترم هذا الدعم الطبي حميمة الزوجين وخاصة خلال إصدار المني وتجميعه، ويقبل بعض أصحاب القرار أن يتم التجميع في أنبوب تجارب أو في كيس واقٍ بعد جماع منقطع حتى يُقال إن وجهة المني أُحترمت<sup>(٢)</sup>.

### ثانياً: حالات الإنجاب المدعوم طبياً والحكم الشرعي لها:

صنّفَ الشيخ الجواهري أربع حالات للإنجاب المدعوم طبياً وهي كما يأتي:<sup>(٣)</sup>

١. حالة هبة المني للزوجة، فالأب ليس هو الزوج، فتكون الأسرة محتوية على أم فقط.
٢. حالة هبة البويضة من امرأة أخرى، فالأم ليست هي الزوجة، فتحصل أسرة ذات أب فقط.
٣. حالة هبة الجنين للزوجين، فالأبوان ليسا هما الزوجان.

---

(١) الكتاب المقدس، الترجمة العربية المشتركة، تصدرها دار الكتاب المقدس في الشرق الأوسط، سفر التكوين، إصحاح ١٠، آية ٢٨.

(٢) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٤: ١٧٦، عن بحث الأستاذ جان فرانسوار كولانج: الأديان والتقنيات الجديدة في مجال الإنجاب.

(٣) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٤: ١٧٨-١٧٩.



٤. حالة الأم البديلة (الحامل) التي تحمل الجنين المتخلف من غيرها، وهي قد لا تكون الأم الحاضنة أو المربية له.

والتساؤل عن الأبوين في هذه الحالات يكون جوابه في ثلاثة أوجه كما يأتي:

الوجه الأول: أقترح في فرنسا أن يكون الوالدان هما مَنْ تَبَنَّا الوليد وأرادا تربيته<sup>(١)</sup>.

الوجه الثاني: الوالدان هما مَنْ منح المني وَمَنْ منحت البيضة<sup>(٢)</sup>.

الوجه الثالث: الأب مَنْ منح المني، والأم مَنْ حملت الولد وولدت<sup>(٣)</sup>.

رأي الشيخ الجواهري: يرى الشيخ الجواهري أن الصحيح هو الوجه الثاني؛ وذلك لأن معنى الولد حقيقةً هو ما تولد من الشيء ونشأ منه، أي ما نشأ من مني الرجل وبويضة المرأة، فصاحب المني هو الأب، وصاحبة البويضة هي الأم.

---

(١) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٤: ١٧٩-١٨٠ (من بحث الدكتور فيليب كور).

(٢) هذا ما أفتى به السيد محمد سعيد الحكيم عند إجابته عن سؤال ما هو حكم الولد الذي نما وترعرع في رحم امرأة أجنبية بعد زُرعت فيه نطفة مكونة من ماء رجل وماء زوجته الشرعية، فكانت غجابه: (الولد ليس لها، وليس لها حق المطالبة به وبحضانتها) فقه الإستنساخ البشري، محمد سعيد الحكيم: ٤٠.

(٣) وهذا ما قاله السيد الخوئي وأفتى به جمع من الفقهاء.

وأما المرأة التي وُضعت اللقيحة في رحمها فهي أم حاضن في نظر الشيخ وليست أمًا حقيقية، وأما معنى الولادة في الآية الكريمة قال تعالى ﴿إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْتُهُمْ﴾<sup>(١)</sup>، فيرى الشيخ أن الولادة الحقيقية ليست هي الوضع وإفراغ ما في البطن إلى الخارج كما هو معنى ذلك عند غير العرب، بل الولد حقيقةً هو ما تولد من الشيء ونشأ منه، وقد تولد هذا الولد ونشأ من نطفة الرجل وبويضة المرأة، فهما إذن - بحسب رأي الشيخ الجواهري - الأبوان الحقيقيان له<sup>(٢)</sup>.

وأما حول نسبة الأم الحاضن إلى هذا الجنين يضيف الشيخ قائلاً: «فقد يُقال بحرمة الأم الحاضن مع هذا الولد الذي ينشأ منها؛ وذلك للأولوية القطعية من الأم المرضعة التي يحرم عليها الولد الذي اشتدَّ عظمه ونما لحمه من لبنها بواسطة الرضاع»<sup>(٣)</sup>.

أما في الاجابة عن شرعية الحالات أعلاه يقول الشيخ: «لا دليل على عدم الجواز؛ لأن الثابت هو حرمة إدخال النطفة في رحم يحرم على صاحب النطفة، وهذا شيء غير حرمة الزنا، فقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «لن يعمل ابن آدم عملاً أعظم عند الله - عزَّ وجلَّ - من رجل قتل نبياً أو إماماً

(١) سورة المجادلة، الآية: ٢ .

(٢) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٤: ١٨٠. (بحث الدكتور فليب كور)

(٣) المصدر نفسه، ج ٤: ١٨٠ .

أو هدم الكعبة التي جعلها الله قبلة لعباده، أو أفرغ ماءه في امرأة حراماً<sup>(١)(٢)</sup>.

وروي عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: (أن أشد الناس عذاباً يوم القيامة رجل ألقى نطفه في رحمٍ محرّم عليه)<sup>(٣)</sup>.

ومن المعلوم إرادة المني من لفظ (النطفة) التي ذُكرت في الحديث الثاني؛ لإضافتها إلى الرجل، بينما السؤال كان عن النطفة التي هي لقيحة مكونة من ماء الرجل وبويضة المرأة التي هي مبدأ نشوء الإنسان، ولهذا كان الجواب بجواز وضع اللقيحة بحد نفسها في رحم امرأة اجنبية؛ لعدم شمول دليل الحرمة المتقدم له.

وأما ما قيل من التهويل لهذه العملية: من أن المرأة ستحمل جنيناً غريباً، لا هو من زوجها، ولا هو منها، ولا هو في نطاق عقد الزواج<sup>(٤)</sup>، فهو لا ينفذ في الحرمة، إذ ما هو البأس في أن تحضن امرأة ولداً ليس من زوجها ولا منها ولا هو في نطاق عقد زواج إذا لم يكن من زنا<sup>(٥)</sup>.

(١) وسائل الشيعة، ١٤: ٢٣٩، ب ٤ من النكاح المحرم، حديث ١.

(٢) ظ، بحوث في الفقه المعاصر، ج ٤: ١٨٢.

(٣) الكافي، الكليني، كتاب النكاح، باب الزاني، ٥/ ٥٤١.

(٤) ظ، بحث الأستاذ حسّان حتوت عند استنساخ البشر: ٨.

(٥) بحوث في الفقه المعاصر، ج ٤: ١٨٢.

### ثالثاً: المضغ المتعددة وحكمها الشرعي :

المضغة هي القطعة من اللحم الممضوغ، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ \* ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ \* ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا \* ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾<sup>(١)</sup> فالنطفة يُراد منها هنا (اللقيحة) وهي عبارة عن التقاء حيمن الرجل مع بويضة المرأة، فتكون هي أول نشوء الإنسان<sup>(٢)</sup>، والعلقة: هي القطعة من الدم الجامد، والمضغة: هي القطعة من اللحم الممضوغة - عن عبد الله بن مسعود أنه قال: «حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق الأمين: (إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يَجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نُطْفَةً، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ إِلَيْهِ الْمَلِكُ فَيَنْفَخُ فِيهِ الرُّوحَ ..)»<sup>(٣)</sup>.

(١) سورة المؤمنون، الآية : ١٢-١٤ .

(٢) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ١٩٢ : ٤ .

(٣) ظ: المصدر نفسه، ج ٤ : ١٩٢ عن كتاب السنة : ٧٧، وكتاب الخفاء، العجلوني، ج ١ :

### المطلب الثالث: المواكبة الشرعية لمعطيات الهندسة الوراثية<sup>(١)</sup>:

تمهيد:

إنّ الوراثة heredity هي انتقال الصفات الجسمية في الكائنات الحية الى نسلهم، وهي تتم عن طريق مشاركة النسل للشفرة الوراثية للأباء من خلال انصاف الشفرات الوراثية من الام، وانصاف الشفرات الوراثية (الكروموسومات) من الاب. يحدث هذا التلاحم عند اتحاد الحيوان المنوي

---

(١) Genetic Engineering وتسمى ايضا بالتعديل الوراثي، وهي تلاعب انساني مباشر بالمادة الوراثية للكائن الحي بطريقة لا تحدث في الظروف الطبيعية ويعتبر اي كائن حي يتم انتاجه باستخدام هذه التقنية كائنا معدلا وراثيا كانت البكتريا هي اول الكائنات التي تمت هندستها وراثيا في عام ١٩٧٣ ومن ثم تليها الفئران في عام ١٩٧٤، بينما بدا بيع الغذاء المعدل وراثيا منذ العام ١٩٩٤. إن الهندسة الوراثية هي التقنية التي تتعامل مع الجينات، البشرية منها، والحيوانية بالإضافة إلى جينات الأحياء الدقيقة، أو الوحدات الوراثية المتواجدة على الكروموسومات فصلا ووصلا وإدخالاً لأجزاء منها من كائن إلى آخر؛ بغرض إحداث حالة تمكن من معرفة وظيفة (الجين) أو بهدف زيادة كمية المواد الناتجة عن التعبير عنه، أو بهدف استكمال ما نقص منه في خلية مستهدفة:

٣٥٠.....الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

من الاب ببويضة الام<sup>(١)</sup>، وهي إحدى الخصائص الكونية التي أودعها الله سبحانه في الأجناس المختلفة من مخلوقاته، والتي فيها الحياة ذات الحس والحركة والإرادة مثل الإنسان والحيوان، أو ذات النمو مثل النبات<sup>(٢)</sup>.

فالوراثة موضوع قديم جداً، كان يعبر عنها العرب بأنها (نزعة عرق)، فقد جاء في حديث رواه أبو هريرة: «أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يارسول الله: ولدي غلام أسود؟ فقال ﷺ: هل لك من إبل؟ قال: نعم، قال ﷺ: ما ألوانها؟ قال حمر، قال ﷺ: هل فيها من أورك<sup>٣</sup>؟ قال: نعم، قال ﷺ: فأتى ذلك؟! قال: لعله نزعة عرق، قال ﷺ: فلعل ابنك هذا نزعة»<sup>(٤)</sup>.

ويمكن تعريف الوراثة بأنها عبارة عن انتقال الصفات الحسنة والسيئة والأمراض القابلة للانتقال من الأصول إلى الفروع، إذ يتكون الكائن الحي من خلايا وكل خلية تحتوي على نواة في داخلها هي سر النشاط الحياتي فيها، وهي محاطة بغشاء نووي، وباقي مساحة الخلية يملأها السائل الخلوي (السايتوبلازم)، وتحتوي النواة على (٤٦) زوجاً من

(١) الموقع الالكتروني Darwin and Genetics

(٢) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٣: ١٥٣.

(٣) أورك: في لونه سواد إلى بياض، ومنه جمل أورك.

(٤) صحيح البخاري، كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، ٣١ / ٨.

الكروموسومات<sup>(\*)</sup>، كل كروموسوم يحتوي على عدد من الجينات<sup>(١)</sup><sup>(\*)</sup>، فإذا كان الإنسان يحمل جيناً مريضاً فهو يورثه لأبنائه، ولكن لا يظهر المرض إلا إذا كانت الزوجة حاملةً لنفس هذا الجين المريض وإلا فالإبن الوارث للجين المريض يكون حاملاً للمرض فقط وليس مريضاً<sup>(٢)</sup>، وتكون نسبة ظهور المرض المتنحّي<sup>(٣)</sup> في الذرية على المستوى السكاني واحد في

---

(\*) الكروموسومات Chromosome وهي حزمة منظمة البناء والتركيب يتكون معظمها من (حامض نووي ريبوزي منقوص الأوكسجين (DNA) في الكائنات الحية، تقع في نواة الخلية/ قاموس مرعشي الطبي، نسخة محفوظة على موقع النت، والمعجم الطبي الموحد. هي أجزاء في داخل النواة تبلغ ثلاثة وعشرين زوجاً وهي حوامل الصفات الوراثية للفرد .

(\*) الجينات Gene جمع مفردُه الجينة (المورثة) / قاموس المورد البعلبكي، بيروت - لبنان، والمعجم الطبي الموحد، نسخة محفوظة على موقع الإنترنت - ٢٠١٧ وهي الوحدات الأساسية للوراثة في الكائنات الحية، فضمن هذه المورثات يتم تشفير المعلومات المهمة لتكوين اعضاء الجنين والوظائف العضوية الحيوية له. هو جزء من الكروموسوم، يحوي كل المعلومات الوراثية .

(٢) بحوث في الفقه المعاصر، ج ٣: ١٥٧ .

(٣) المرض الوراثي يكون بسبب اختلال في الجينات او الكروموسومات، ويحتاج المرض ذات الصبغة المتنحية كي يحدث عند شخص ما إلى وجود نسختين من الجينات المختلفة وفي هذه الحالة يكون الأبوين غير مرضى، ولكن كل منهما يحمل نسخة واحدة للجين المتحول أو المختل، ومن تلك الأمراض: الأميبا المنجلية، التليف الحوصلي، ضمور العضلات الشوكي/ د. خالد المناوي، أستاذ طب الأطفال في المركز القومي للبحوث، مصر .

الأربعة، إذ يقول الأطباء أن أعراضاً وراثية خطيرة قد تصيب الذرية بنسبة واحد إلى الأربعة إذا كان أبواهما سالمين ولكنها يجملان جيناً معيناً معطوباً<sup>(١)</sup> (مريضاً)<sup>(٢)</sup>.

ومما تقدم يتضح لنا أن موضوع الهندسة الوراثية (خصائص الجينوم البشري) له أهمية خاصة من حيث اتصاله بالوراثة وحفظ النسل وصيانة النسب، فهو موضوع يتصل بمقصد مهم من مقاصد الشريعة<sup>(٣)</sup>.

رأي الشيخ الجوهري في بعض اختيارات الهندسة الوراثية:

### أولاً: الفحص الطبي قبل الزواج الذي يكشف وجود الجين المريض:

يقول الشيخ الجوهري بجواز فحص الزوج والزوجة قبل الزواج إذا كان الفحص لا يتوقف على محرم، فإنه عمل جائز لا يشوبه إشكال<sup>(٤)</sup>.

والدليل على ذلك وجود الدعوة في الشريعة الإسلامية لتخير الزوج

---

(١) اضطراب جيني (Genetic Disorder) هو الحالة المرضية الناتجة عن خلل او

اضطراب في جين واحد او اكثر/ مأخوذ عن الموقع [WWW.alqamoos.org](http://WWW.alqamoos.org)

(٢) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٣: ١٥٧ .

(٣) ظ، بحوث في الفقه المعاصر، ج ٣: ١٥٤ .

(٤) ظ: المصدر نفسه، ج ٣: ١٦١ .



زوجته؛ لأنه المبادر والباديء بالرغبة في الزواج، جاء في الحديث «تخيروا لنطفكم فإن العرق دساس»<sup>(١)</sup> وورد أيضاً «تزوجوا في الحجر»<sup>(٢)</sup> الصالح فإن العرق دساس»<sup>(٣)</sup>، وهذه الدعوة إلى التخيير تشمل تخير الزوجة لزوجها أيضاً؛ لنفس الملاك في تخير الزوج لزوجته، وإنما ورد النص في الزوج؛ لأنه هو المبادر للاختيار غالباً، وهذا التخيير الذي أمرنا به الشارع يشمل الصفات الأخلاقية والخلقية والصحية، قال رسول الله ﷺ: «تخيروا لنطفكم فانكحوا الأكفأ وانكحوا اليهم»<sup>(٤)</sup>، فالصفات الخلقية والصحية لا تتبين إلا بالفحص قبل الزواج الذي فيه تشخيص المرض الوراثي وما يمكن أن يُعالج منه.

وعلى هذا يكون الفحص الجيني قبل الزواج هو من باب الوقاية من الأمراض وتجنب أسباب الإضرار بالبدن وسلامة نشأة الإنسان كما يمكن أن يكون تجنباً لأسباب انتقال العدوى للأولاد إذا اقترن زوجين مهياًين للمرض

---

(١) السرائر، محمد بن منصور بن احمد بن ادريس الحلي، (٥٩٨هـ)، مؤسسة النشر الاسلامي، قم - إيران، ط ١ (١٣٨٦هـ)، ج ٢: ٥٥٩.

(٢) الحجر: بمعنى الأصل.

(٣) كنز العمال، ١٦: ٢٩٦، حديث ٤٤٥٥٩.

(٤) كنز العمال في سنن الأقوال والافعال، علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي (ت: ٤٩٩-٥٧١هـ)، بيت الافكار، ٢٠٠٥، د.ط.، ١٦: ٢٩٦، ح ٤٤٥٥٩.

؛ لكامون المرض في جين كل منهما، وهي عدوى منهي عنها بقوله ﷺ: «لا يوردن ممرض على مصح»<sup>(١)</sup>، وقوله ﷺ: «لا عدوى ولا طيرة ولا هامة، وفرّ من المجذوم فرارك من الأسد»<sup>(٢)</sup>. ومعنى (لا عدوى) هو ان لا يعدي بعضكم بعضاً. لهذا كله فإنّ الفحص قبل الزواج مشروع شرعاً لما تقدم<sup>(٣)</sup>.

والخلاصة في نظر الشيخ أنّ الفحص الطبي قبل الزواج يتبين فيه:

(أ) الامراض المنافية لمقصود الزواج.

(ب) افضلية تجنب الزواج ممن يُخشى من اقترانها امراض وتشوهات وراثية.

(ج) بيان ما يعالج من تلك الامراض في وقت مبكر<sup>(٤)</sup>.

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الطب، باب لا هامة: ٧ / ٣١، وسنن أبي داود، سليمان بن الشعث السجستاني (ت: ٥٢٧٥هـ): ٢ / ٢٣١. كتاب الطب، باب في الطيرة، رقم (٣٩١١).

(٢) صحيح البخاري: ٧ / ١٧، كتاب الطب، باب الجذام.

(٣) بحوث في الفقه المعاصر، ج ٣: ١٦٣.

(٤) ظ، بحوث في الفقه المعاصر، ج ٣: ١٦٣. هامش رقم (٤).

## ثانياً: فحص الجينوم<sup>(١)</sup> أثناء الحمل:

إذ يمكن إجراء فحص ما يُسمى بالزغابات المشيمية<sup>(٢)</sup> وهو اختبار يجري أثناء الحمل للكشف عن بعض الاختلالات الوراثية في جنين الانسان والعمل على تحديد الاجنة غير الطبيعية<sup>(٣)</sup> في الإسبوع السابع أو الثامن من بدء الحمل ليُعرف أن الجنين مُصاب بهذا المرض أم لا<sup>(٤)</sup>، وكان رأي الشيخ:

١. إذا كان المراد من الفحص هو إسقاط الجنين بعد التعرف على مرضه فهو أمرٌ غير جائز<sup>(٥)</sup>، والدليل عنده روايات أهل البيت، ففي مُعتبرة

---

(١) Genome وهو المحتوى الوراثي المخزون في كل نواة من خلايا جسم الانسان، وقد تمت صياغة هذا المصطلح عام ١٩٢٠ من قبل هانس وينكلر Hans Winkler بروفيسور علم النبات في جامعة هامبورغ / المانيا، كدمج للكلمات gene and chromosome، ظ: البنك الآلي السعودي للمصطلحات العلمية على موقع A Genealogical treasury of words

(٢) Chorionic villi الزغب هو صغير الريش، وهي الزُغب التي تنبت من المشيمة، من أجل اعطاء المساحة القصوى للجنين للإتصال بدم الأم / مدلاين بلس Chorionic villus sampling

(٣) أجري هذا الاختبار لأول مرة على يد عالم الكيمياء الحيوية الإيطالي جيوسيف سيموني في عام ١٩٨٣ / Brambati;B / (١٩٨٣) Simoni ,G

(٤) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٣: ١٦٤ .

(٥) ظ: المصدر نفسه، ج ٣: ١٦٤ .

إسحاق بن عمار قال: «قلت لأبي الحسن - الإمام الكاظم عليه السلام-: المرأة تخاف الحبل، فتشترى الدواء فتلقي ما في بطنها؟ قال عليه السلام: لا، فقلت إنَّها هو نطفة، فقال عليه السلام: أن أول ما يخلق نطفة»<sup>(١)</sup>.

وإستفادة الحرمة أيضاً من الروايات الكثيرة الواردة في وجوب الدية على من أسقط النطفة الملقحة، ومنها صحيحة محمد ابن مسلم، قال: «سألت أبا جعفر -الإمام الباقر عليه السلام- عن الرجل يضرب المرأة فتطرح النطفة؟ فقال عليه السلام: عليه عشرون ديناراً، قلت: يضربها فتطرح العلقة؟ قال عليه السلام: عليه أربعون ديناراً...»<sup>(٢)</sup>.

٢. إذا كان المراد من الفحص للجنين التعرف على مرضه، لأجل العلاج فهو أمر جائز وإن توقف على محرم لولا الحاجة إلى معرفة المرض وترتيب العلاج له؛ لأنه تقدم أن أدلة حرمة النظر إلى الجنس المخالف منصرفه عن صورة وجود حاجة إلى النظر كمعرفة المرض لإعطاء العلاج.

ولكن هنالك خلاف حول الأمر الثاني على أقوال، أذكر منها:

القول الأول: جواز إسقاط الجنين المشوه تشويهاً خطيراً غير قابل للعلاج، وإنه إذا بقي وولد في موعده ستكون حياته سيئة وآلاماً عليه وعلى أهله.

(١) وسائل الشيعة، باب ١٩ من أبواب القصاص في النفس، حديث ١.

(٢) المصدر نفسه: باب ١٩ من أبواب ديات الأعضاء، حديث ٣.

وهذا ما أفتى به المجمع الفقهي الإسلامي لرابطة العالم الإسلامي في دورته الثانية عشرة المنعقدة في مكة المكرمة (١٥-٢٢ رجب ١٤١٠ هـ - الموافق ١٠-١٧ فبراير ١٩٩٠ م) ونص الفتوى «قبل مرور مئة وعشرين يوماً...»<sup>(١)</sup>.

**القول الثاني:** حرمة إسقاط الجنين حتى وإن كان مريضاً مرضاً غير قابل للعلاج، هذا ما عليه الإمامية فضلاً عما قاله المختصون من إن «شدة المرض تختلف تماماً من شخص إلى آخر...»<sup>(٢)</sup>، يقول الشيخ: «إذا كان الفحص للجينات وإثبات المرض في الجنين لا يؤدي إلى حالة واحدة؛ بل بعض الأجنة يولد ويعاني من سكرات الموت، وبعضها لا يعاني إلا من نوبات ربو في بعض الأحيان...»<sup>(٣)</sup>.

---

(١) فتوى المجمع الفقهي لرابطة العالم الإسلامي في دورته الثانية عشرة المنعقدة في مكة المكرمة (١٥-٢٢) رجب ١٤١٠ هـ الموافق ١٠-١٧ فبراير ١٩٩٠ م.

(٢) ظ: بحث نظرة فاحصة للفحوصات الطبية الجنينية، محمد علي البار: ١٨.

(٣) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٣: ١٦٦-١٦٥.

## المطلب الرابع: مرض الإيدز وما يترتب عليه من أحكام فقهية (متلازمة العوز المناعي Acquired immune deficiency)

أولاً: التعريف بمرض الإيدز وأسبابه وطرق الإصابة به :

تمهيد: يُعدُّ مرض الإيدز AIDS أو السيدا SIDA أو التنقص<sup>(١)</sup> - أو ما يسمى نقص المناعة المكتسبة<sup>(٢)</sup> - من أخطر الأمراض التي أصابت البشرية وقد نُعت في بعض التعبيرات بأنه طاعون القرن العشرين<sup>(٣)</sup>، وهو مرض يصيب الجهاز المناعي البشري وسببه فيروس نقص المناعة البشرية والذي يهاجم الخلايا اللمفاوية المسؤولة عن المناعة، فإذا ضعف جهاز المناعة تناوشت الجسم الميكروبات الانتهازية، كما يؤدي إضعاف جهاز المناعة أيضاً إلى انتشار الأورام الخبيثة<sup>(٤)</sup>.

---

(١) قاموس المورد البعلبكي بيروت لبنان.

(٢) المورد الحديث: قاموس انكليزي - عربي. دار العلم للملايين بيروت. مادة (AIDS). صفحة ٤٢.

(٣) بحوث في الفقه المعاصر، ج ٢: ٣٦٩.

(٤) بحوث في الفقه المعاصر، ج ٢: ، الايدز ومشاكله الاجتماعية والفقهية، د. محمد علي البار: ٩-١٠.

### ١. تعريفه:

هو مرض سببه فيروس من الفصيلة المنعكسة Retrorirus ينتقل أساساً عبر الاتصال الجنسي سواء أكان بين ذكر وذكر أم ذكر وأنثى، كما ينتقل أيضاً عبر الدم ومحتوياته، ويؤدي إلى فقدان المناعة؛ لأنَّ الفيروس يهاجم الخلايا اللمفاوية المسؤولة عن المناعة، وبالذات الخلايا اللمفاوية T4، فإذا أضعف جهاز المناعة في الجسم تناوشته الميكروبات الانتهازية: Infection Opputunistic<sup>(١)</sup>

### ٢. أسبابه:

إنَّ من أسباب مرض الإيدز وانتقاله في العالم ما يأتي:

١. في الغرب كان سبب مرض الإيدز هو اللواط.

٢. في ألمانيا وفرنسا كان سبب المرض هو نقل الدم.

٣. في أفريقيا وشرق آسيا كان سبب المرض هو الزنا.

٤. في البلدان الإسلامية، تقول التقارير والأبحاث إنَّ المرض جاء من

نقل الدم الذي أُستورد من بريطانيا وأمريكا والدول الغربية، ثم بعد الاتصال الجنسي بين الزوجين ينتقل المرض الى الآخرين<sup>(٢)</sup>.

(١) مجلة مجمع الفقه الاسلامي، العدد ٩: ٢١٠٦.

(٢) بحوث في الفقه المعاصر، ج ٢: ٣٦٧.

### ٣. طرق الإصابة به:

لقد حُصرت طرق العدوى بمرض الإيدز في ثلاثة أمور<sup>(١)</sup>:

١. عن طريق الاتصال الجنسي، وهذا يمثل أخطر الطرق وأكثرها شيوعاً.

٢. عن طريق الدم سواء أكان بنقله أم بالحقن بالأبر والجروح النافذة.

٣. عن طريق الأم المصابة الى جنينها، أما أثناء الحمل، وأما أثناء الولادة.

أما الإسلام فقد عالج المشكلة قبل أكثر من ١٤٠٠ عام وذلك كما يأتي:<sup>(٢)</sup>

١. حرم الزنا واللواط والمساحقة ومقدماتها كالرقص المثير، وتحريم الاختلاط، والخلوة والأعاني، وتحريم النظر وغض البصر، قال تعالى:

﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ \* وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾<sup>(٣)</sup>،

ووجوب الستر وحرمة الملامسة، وحث على الفضيلة ودعا إليها.

(١) الإيدز ومشاكله الاجتماعية والفقهية، د. محمد علي البار: ٩-١٠.

(٢) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٢: ٣٦٨.

(٣) سورة النور، الآية: ٣٠-٣١.



٢. حث على الزواج المبكر، قال رسول الله ﷺ: «النكاح سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني»<sup>(١)</sup>، وقال ﷺ: «من تزوج فقد أحرز ثلثي (أو نصف) دينه، فليتنق الله في الباقي»<sup>(٢)</sup>، وقال: «إذا جاءكم من ترضون دينه وأمانته أو خلقه فزوجوه، ألا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير»<sup>(٣)</sup>، وقال ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»<sup>(٤)</sup>، قال تعالى: ﴿ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن﴾<sup>(٥)</sup> وقال تعالى: ﴿ولا تقربوا الزنا إنه كان فاحشة وساء سبيلاً﴾<sup>(٦)</sup><sup>(٧)</sup>.

---

(١) الكافي، الكليني (ت: ٣٢٩هـ)، كتاب النكاح، باب كراهية الرهبانية، رقم (٥)، ٤٩٦/٥.

(٢) ظ: الكافي: ٣٢٩/٥، كتاب النكاح، باب كراهة العزبة، ومستدرك الوسائل، ميرزا حسين النوري (ت ١٣٢٠هـ)، ١٤/١٤٥، كتاب النكاح، باب استحبابه، رقم (١٦٣٣١) وسائل الشيعة، ج ١٤، ب ١، من أبواب مقدمات النكاح، ج ١١.

(٣) وسائل الشيعة كتاب النكاح، باب ٢٨ من ابواب مقدمات النكاح آدابه، ح ٣٢١.

(٤) الكافي، الكليني (ت ٣٢٩هـ): ١٢٣/٥، كتاب المعيشة، باب القمار والنهبة: رقم (٤)، ومن لا يحضره الفقيه، الشيخ الصدوق (ت ٣٨١هـ)، كتاب، باب ماجاء في الزنا، رقم (٤٩٨٧)، وسنن الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (ت ٢٥٥هـ): ١١٥/٢، كتاب الاشرية، باب في التغليض لمن شرب الخمر.

(٥) سورة الانعام، الآية: ١٥١.

(٦) سورة الاسراء، الآية: ٣٢.

(١) الايدز ومشاكله الاجتماعية والفقهية: وهو وثيقة مقدمة من الدكتور (محمد علي البار) مستشار الطب الإسلامي بمستشفى الملك فهد التخصصية بجدة.

## ثانياً: الأحكام الفقهية لمرض الإيدز:

عرض الشيخ الجواهري تساؤلات نشأت عند الفرد والمجتمع يُطلب فيها تحديد حكمها الشرعي، ويمكن تلخيصها بما يأتي: <sup>(١)</sup>

### ١. حكم عزل المصاب بالإيدز:

بناءً على ما ذكره المتخصصون من الأطباء من أن العدوى بمرض الإيدز تنتقل أساساً بالطرق الثلاث السابقة الذكر <sup>(٢)</sup>، فقد يقال لا مسوغ لعزل المريض بالإيدز من المجتمع في مصحات خاصة؛ لعدم وجود أي احتمال أساس لانتقال المرض عن طريق الطعام أو الشراب أو غيرها، لكن يستدل الشيخ على الحكم الشرعي بما ثبت من نصوص من حرمة الإضرار والقاء الأنفس في التهلكة؛ لأن مصير المريض بالإيدز القبر لا محالة <sup>(٣)</sup>، والنصوص كما يأتي: <sup>(٤)</sup>

١ - قال رسول الله ﷺ: (لا ضرر ولا ضرار في الإسلام) <sup>(٥)</sup>.

(١) بحوث في الفقه المعاصر، ج ٢: ٣٧٠.

(٢) ظ صفحة ( ) من الرسالة .

(٣) بحوث في الفقه المعاصر، ج ٢: ٣٧٤ - ٣٧٥.

(٤) ظ: المصدر نفسه، ج ٢: ٣٧٥.

(٥) مسند الإمام أحمد، حديث عبادة بن الصامت، ٣١٣ / ٥، والمستدرک علی

الصحيحين، الحاكم النيسابوري، كتاب البيوع، ٥٨ / ٢.

٢- قال رسول الله ﷺ: (لا يورد ممرض على مصح) <sup>(١)</sup>.

٣- قال رسول الله ﷺ: (فر من المجذوم كما تفر من الأسد) <sup>(٢)</sup>.

٤- قال رسول الله ﷺ: (الطاعون رجز أو عذاب أرسل على بني

إسرائيل أو على من قبلكم، فإذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وانتم فيها فلا تخرجوا فراراً منها) <sup>(٣)</sup>.

ولكن قد يقال بأن الروايات المتقدمة - باستثناء الأولى - غير إلزامية،

بل هي إرشادية الى ما ينبغي أن يفعله المريض أو الصحيح، يجيب الشيخ

قائلاً: «إننا لا طريق لنا بالقطع بأن هذه الأوامر والنواهي غير إلزامية، بل

الآية القرآنية ﴿مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ <sup>(٤)</sup> تقول

بالإلزامية أوامر النبي ﷺ ونواهيه في مورد الشك من كونها إلزامية أو

---

(١) صحيح البخاري: ٣١ / ٧، كتاب الطب، باب لاهامة: ، وسنن أبي داود سليمان بن

الاشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ): ٢٣١ / ٢، كتاب الطب، باب في الطيرة، رقم

(٣٩١١)، والمصنف، عبد الرزاق الصنعاني (ت ٢١١هـ): ٤٠٤ / ١٠، باب (المجدوم

والعدوى، رقم (١٩٥٠٧). مسند احمد بن حنبل ٥: ٣٢٧، سنن ابن ماجه ٢:

٧٨٤، ح ٢٣٤٠ وعالي الثآلي ١: ٣٨٣، ح ١١ وغيرها من المجاميع الروائية .

(٢) صحيح البخاري: ١٧ / ٧، كتاب الطب، باب الجذام:

(٣) صحيح مسلم، ٢٧ / ٧، كتاب السلام، باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها،

والتمهيد، ابن عبد البر (ت: ٤٦٣هـ): ٢٥٥ / ١٢.

(٤) سورة الحشر، الآية : ٧ .

٣٦٤..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

ارشادية، ويكفيها الاستدلال على الحكم الشرعي الآلهي حديث (لا ضرر ولا ضرار)<sup>(١)</sup> الذي يوجب على المريض عدم الإضرار بالآخرين، ذلك الإضرار الذي يؤدي الى الموت، ويتوجه الى المريض ان يتجنب طرق العدوى الى الآخرين)<sup>(٢)</sup>.

## ٢. حكم تعمد نقل العدوى:

ويرى الشيخ أنَّ تعمد نقل العدوى الى الآخرين عمل محرم؛ لارتكازية حرمة الإضرار بالآخرين، وخاصةً الأضرار المؤدية إلى الموت، وان القتل بالاسباب الخفية يوجب القصاص - إذا إستند القتل إليها - كالقتل بالأسباب الظاهرة بلا فرق بينهما<sup>(٣)</sup>.

## ٣. حكم زواج المصاب بالإيدز من السليم:

وجواب الشيخ في صورتان اعتماداً على غرض الزوج المريض من الزواج<sup>(٤)</sup>:

---

(١) مسند الإمام أحمد، حديث عبادة بن الصامت، ٥ / ٣١٣، والمستدرک علی الصحیحین، الحاکم النیسابوری، کتاب البیوع، ٢ / ٥٨.

(٢) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٢ : ٣٧٤-٣٧٧.

(٣) ظ: المصدر نفسه، ج ٢ : ٣٧٩.

(٤) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٢ : ٣٨١-٣٨٢.

الصورة الأولى: لا يكون الزواج جائزاً إن كان غرض المريض من الزواج هو انجاب الأطفال والمعاشرة الجنسية بالصورة الطبيعية والمتعارفة، مع عدم إعلام الزوجة بواقع الحال ؛ لأنه من مصاديق إيقاع النفس المحترمة في التهلكة والإضرار بها، إضافة الى إنه تدليس وغش، وقد شاع قول النبي ﷺ: (من غشنا ليس منا)<sup>(١)</sup> لأن المواقعة الجنسية هي الطريق الأكثر شيوعاً في إنتقال المرض كما تقدم.

الصورة الثانية: لا دليل على تحريم هذا الزواج إن كان غرض الزوج المريض هو المعاشرة الجنسية فقط مع أخذ الاحتياطات باستعمال ما يمنع من التقاء السوائل الجنسية، وإخبار الطرف الآخر بذلك وحصلت الموافقة منه ؛ لعدم تحقق إيقاع النفس المحترمة في التهلكة والإضرار بها رغم وجود احتمال ضئيل جداً بالعدوى ؛ لأنه احتمال غير عقلائي<sup>(٢)</sup>.

#### ٤. حكم المعاشرة الجنسية بالنسبة للمصاب بمرض الإيدز:

يرى الشيخ الجواهري أنه إذا كان أحد الزوجين مصاباً بمرض الإيدز

(١) مستدرک الوسائل، ميرزا النوري (ت ١٣٢٠هـ) : ١٣ / ٢٠١، أبواب ما يكتسب به، باب تحريم الغش بما يخفى، رقم (١٥١٠٣)، وسنن الدارمي، الدارمي (ت ٢٥٥هـ) : ٢ / ٢٤٨، كتاب البيوع، باب في النهي عن الغش، وسنن ابن ماجة، ابن ماجة (ت) : ٧٤٩ / ٢، كتاب التجارات، باب النهي عن الغش، رقم (٢٢٢٥).

(٢) ظ : بحوث في الفقه المعاصر، ج ٢ : ٣٨٢.

فمن حق غير المصاب أن يمتنع عن المعاشرة الجنسية ؛ لأنها الطريق الرئيس للعدوى ؛ ولأنه يدخل تحت عنوان الدفاع عن النفس من الإصابة بمرض مهلك، ولكنه يرى وجود طريق للجمع بين حق المصاب والسليم معاً، وهو أخذ الاحتياطات التي تمنع التقاء السوائل الجنسية وبذلك تحصل المعاشرة مع عدم العدوى<sup>(١)</sup>.

#### ٥- حكم السليم من الزوجين في طلب الفرقة (فسخ عقد النكاح) :

يقول الشيخ: «إذا كان جواز الفسخ قد ورد به النص في جذام أحد الزوجين أو برصهما، وكانت العلة في جواز الفسخ هي العدوى بهذين المرضين غير المميتين فيكون جواز الفسخ في هذا المرض المعدي المميت أولى»<sup>(٢)</sup>.

#### ٦- حكم المرأة في طلب الطلاق إذا كان الزوج مصاباً بمرض الإيدز:

١- يجوز للزوجة إجبار الزوج على الطلاق بواسطة الحاكم الشرعي، أو يطلقها الحاكم الشرعي إذا امتنع الزوج المريض عن التحفظ عن العدوى، وذلك للأدلة المتقدمة التي توجب على المريض أن يتحفظ من نقل

(١) ظ : المصدر نفسه، ج ٢ : ٣٨٣ .

(٢) ظ : المصدر نفسه، ج ٢ : ٣٨٣-٣٨٤ .

العدوى (المرض) الى الآخرين، بل سوغت لغير المريض أن يفر من المريض بهذا المرض المعدي<sup>(١)</sup>.

٢- لا يحق للزوجة إجبار الزوج على الطلاق إذا أخذ الإحتياطات بما يمنع التقاء السوائل الجنسية، وتحفظ من الطرق الأخرى التي تسبب نقل المرض؛ لعدم تمامية الأدلة المتقدمة في هذه الحالة<sup>(٢)</sup>.

#### ٧- حكم اجهاض المرأة الحامل المصابة بمرض الإيدز:

إذا توصل العلم الى تشخيص إصابة الجنين مبكراً بهذا المرض فهل يكون مسوغاً لإجهاضه؟ والجواب على هذا التساؤل يكون في عدة صور أذكر منها:

الصورة الأولى: رأي الشيخ هو عدم جواز قتل الجنين أو اجهاضه، واستدل لذلك بعدة أمور:

١- للعمومات الدالّة على حرمة قتل الإنسان الذي يصدق على ما في البطن بعد ولوج الروح، قال تعالى: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٢: ٣٨٤.

(٢) ظ: المصدر نفسه، ج ٢: ٣٨٤.

(٣) سورة المائدة الآية: ٣٢.

٢- خصوص الروايات الدالة على وجوب دية الجنين على من أسقط في بداية وجوده (ولو بعد العلوق)، ولما ورد من أن «أول ما يخلق نطفة»<sup>(١)</sup>.

٣- إجماع علماء الإسلام على حرمة إسقاط الجنين إذا تعلقت به الروح (أي بعد مئة وعشرين يوماً)؛ لتماخض خلقه وتعلق الروح به بقوله (صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم): «إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً - نطفة - ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يرسل إليه الملك فينفخ فيه الروح، ويؤمر بأربع كلمات: يكتب رزقه وأجله وعمله، وشقي أم سعيد...»<sup>(٢)</sup>. وهي الأطوار التي تشير لها هذه الآيات الكريمة، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سَلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ﴾<sup>(٣)</sup>.

٤- ذهب الإمام الغزالي إلى حرمة إسقاط الجنين قبل ذلك - أي

---

(١) من لا يحضره الفقيه، الشيخ الصدوق (ت: ٣٨١هـ): ١٤ / ١٧١، باب نواذر الديات، رقم (٥٣٩٤)، وتفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، الحر العاملي، (ت: ١١٠٤هـ): ٢٩ / ٢٦، كتاب القصاص، باب أنه يحرم على المرأة شرب الدواء لطرح الحمل، رقم (٣٥٠٦٣).

(٢) مسند احمد بن حنبل، أحمد بن حنبل (٢٤١هـ): ١ / ٣٨٢، وصحيح البخاري: ٧٨ / ٤، كتاب بدء الخلق، وصحيح مسلم: ٨ / ٤٤، كتاب القدر، باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته. رواه الشيخان: ورقم الحديث بالؤلؤ والمرجان: ١٢٩٥.

(٣) سورة المؤمنون، الآية: ١٢-١٤.



بمجرد العلوق - وجمع من علماء الإسلام ومنهم بعض الأحناف والمالكية، قال الإمام الغزالي: «لأن الوجود مراتب: أولها أن تقع النطفة في الرحم وتستعد لقبول الحياة، فإفساد ذلك جناية، فإذا صارت مضغة وعلقة (علقة ومضغة) كانت الجناية أفحش، وإن نفخ فيه الروح ازدادت الجناية تفاحشاً»<sup>(١)</sup> وذهب الى ما تقدم بعض الأحناف والمالكية.

الصورة الثانية: رأي الشيخ هو جواز إجهاض الجنين إذا زاحم وجود الجنين وجود الأم؛ للمحافظة على حياة الأم، سواء أكان مصاباً بمرض الإيدز أم لا، ودليله هو المزاخمة بين حياة الأصل والفرع<sup>(٢)</sup>.

الصورة الثالثة: إذا لم تتعرض حياة الأم للخطر من وجود الجنين المصاب بالمرض، لكن الحمل في بطن الأم سيقصر مدة كمون المرض في المرأة ويسرع في قتلها فهل يجوز إسقاط الجنين؟ الجواب على ذلك: إنَّ القطع بالفرض المتقدم ليس عملياً، لذلك لا يجوز إسقاط الجنين في هذه الصورة الثالثة بحسب رأي الشيخ الجواهري «لأننا إذا احسنا رعاية الأم من الناحية الصحية فلا نقطع بأنَّ الحمل سيكون هو السبب في قصر مدة كمون المرض، وحتى لو ظهر المرض مبكراً فلا دخل له في قصر أجل الأم،

---

(١) تحديد النسل للسيوطي نقلاً عن القوانين الفقهية لابن الجزي: ٢٣٥. الموسوعة

الشاملة [www.islamport.com](http://www.islamport.com)

(٢) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٢: ٣٨٦.

أو على الأقل لا يكون لنا علم في تأثيره»<sup>(١)</sup>.

## ٨- حكم حضانة الأم المصابة لولدها السليم وإرضاعه :

(أ) الرأي الطبي: ذكر الأطباء أنّ احتمال الإصابة ضعيف جداً، إذ لم يذكر انتقال فيروس الإيدز بواسطة لبن الأم إلا في حالات محدودة جداً في العالم كله حتى الآن<sup>(٢)</sup>، كما يظن أنّ حدوث تشققات في حلمة الثدي مما يتسبب عنه خروج دم مع اللبن هي التي إوجبت احتمال عدوى الرضيع، لا الإرتضاع من اللبن لوحده، وأما إذا ثبت أنّ الطفل مصاب بالإيدز كذلك، فلا حرج من إرضاعه من أمه ابتداءً.

(ب) الرأي الفقهي: بعد الإستئارة بأراء الأطباء في هذا المجال يرى الشيخ عدم جواز حرمان الرضيع من حقه لمجرد إحتمال ضعيف لضرر يمكن الإحتراز منه إذا حرصت المرضع على تنفيذ وصايا الأطباء بأن تتجنب الإرضاع المباشر عند وجود تشققات بحلمة الثدي<sup>(٣)</sup>.

أما بالنسبة للحضانة يرى الشيخ الجواهرى جواز حضانة الأم المصابة

---

(١) بحوث في الفقه المعاصر، ج ٢: ٣٨٦-٣٨٧.

(٢) مجلة مجمع الفقه، العدد ٩: ٢٠٩٢ (الأعداد مرقمة آلياً).

(٣) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٢: ٣٨٧.

بالإيدز لولدها إذا تحقق أمران<sup>(١)</sup>:

الأول: إذا راعت الأم عدم ملامسة الأغشية المخاطية للطفل عند إصابتها بجروح ولم تستعمل الأبر الثاقبة المشتركة بينهما.

والثاني: إن حق حضانة الأم للطفل فيه جهتان: جهة للطفل من حيث تطوره النفسي ونشأته الطبيعية، وجهة للأم كحق جعله الله تعالى لها في حضانة الولد من أنس لها<sup>(٢)</sup>.

ولقد قال أصحاب الاختصاص: إن العدوى بالإيدز لا تنتقل عن طريق مثل هذه الممارسات وإنما بالمعاشرة الجنسية، فإذا راعت الأم الأساسيات البسيطة لعدم نقل العدوى فلن تكون مصدر خطر على محضونها<sup>(٣)</sup>.

ويظهر مما تقدّم أنّ الشيخ جمع في الرأي الفقهي بين نقطتين: إحداهما أنّ احتمال الإصابة ضعيف جداً، والأخرى أنّ إرضاع الأم المصابة وليدها اللبأ واجب، وتتمام مدة الإرضاع واجب أو مستحب على خلاف، وإنما اشترطه الفقهاء في الحاضن سلامتها من الأمراض المعدية التي تنتقل عن طريق التنفس أو اللمس أو المخالطة واستخدام الحاجيات.

(١) ظ: المصدر نفسه، ج ٢: ٣٨٨.

(٢) بحوث في الفقه المعاصر، ج ٢: ٣٨٨.

(٣) مجلة مجمع الفقه، العدد ٩: ٢٠٩٢ (الاعداد مرقمة آلياً).

هذا وبعد رصد عدد من حالات الإصابة بمرض العوز المناعي (الإيدز) في العاصمة بغداد<sup>(١)</sup> حذرت وزارة الصحة<sup>(٢)</sup> من مغبة إنتشار هذا المرض، إذ قالت الدكتورة ناهدة علي/ رئيس لجنة الصحة في محافظة بغداد: «حسب تواصلنا مع وزارة الصحة ستصدر تعليمات وشروط معينة نأمل أن تحد من إنتشار المرض في العاصمة»<sup>(٣)</sup>، كما أعلن رئيس لجنة الصحة والبيئة النيابية، فارس البريفكاني عن تشكيل خلية أزمة من اللجنة ووزارة الصحة للسيطرة على مرض الإيدز<sup>(٤)</sup>، وأشار البريفكاني إلى ضرورة نشر الوعي الثقافي والطبي للإبتعاد عن الحالات التي تسبب المرض مُشدداً على دور رجال الدين والجامعات والمنابر العلمية والثقافية ووسائل الإعلام في تثقيف المواطن بمخاطر هذا المرض والعادات غير الشرعية المخالفة للتقاليد والأعراف التي أدخلتها علينا الجماعات الإرهابية

---

(١) أكثر من ٧٣٠ إصابة بمرض الإيدز في حصيلة مُرعبة لتفشي وباء هذا المرض .

(٢) على قناة السومرية نيوز news. الخميس، الموافق : ٨/ شباط / ٢٠١٨.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) لفت البريفكاني الى انه ليس هنالك احصائيات دقيقة بعدد حالات الإصابة لكن من الطبيعي ونتيجة للظروف الإستثنائية التي مر بها البلد وسيطرة الإرهاب على مساحات شاسعة من اللد وتعمدهم ادخال الامراض والعادات السلبية المخالفة للشريعة ومحاولة زرعها في عقول الشباب فقد نشاهد ارتفاعاً في حالات الإصابة به/

على قناة السومرية نيوز news .

الفصل الثالث / اختيارات الشيخ (في القضايا الفقهية المعاصرة) ..... ٣٧٣

لتفكيك المجتمع، هذا وتعد مراكز المساج غير المرخصة<sup>(١)</sup> والتي إنتشرت في بغداد مؤخراً من اسباب إنتشار هذا المرض، فضلاً عن مراكز التجميل والوشم.

ومع تفشي الوباء تطلق وزارة الصحة العراقية برنامج «المشورة والفحص الطوعي الإسترشادي» لتحفيز الشباب على الفحص الطوعي، وتقديم الضمان لهم بعدم الكشف عن هويتهم<sup>(٢)</sup>

---

(١) قناة آسيا الفضائية/ المراسل (منير الجبوري).

(٢) قناة الشرقية نيوز news / مراسل القناة (يعرب القحطان).

## المطلب الخامس: أخلاقيات الطبيب

### أولاً: السر الطبي وأحكامه الشرعية:

#### ١- السر المتعلق بالمريض وما يكشفه لطيبه:

##### (أ) تعريف السر الطبي:

هو كتمان ما اطلع عليه الطبيب من أحوال مريضة، وهذا المبدأ مقيد بقيد ارتكازي عقلائي هو ان لا يكون كتمان السر سبباً في نشر مرض أو تولد ضرر عند الآخرين. وكذلك بالنسبة للمريض وردت الروايات في ذم كتمان سر الداء، كما عن الإمام علي عليه السلام: (من كتم مكنون دائه عجز طبيبه عن شفائه)<sup>(١)</sup> وقوله عليه السلام: (من كتم الأطباء مرضه خان بدنه)<sup>(٢)</sup>.

##### (ب) الحكم الشرعي في إفشاء السر الطبي:

إن الشريعة الإسلامية قد أوجبت كتمان كل سر من أسرار الإنسان

(١) غرر الحكم، ج ٢: ٦٦٨ .

(٢) المصدر نفسه، ج ٢: ٦٦٣ .

المسلم، وقد ووعده الله سبحانه ان يجعل لمن يكتتم سر أخيه المؤمن الإستقلال بظل العرش يوم القيامة حيث لا ظل إلا ظل الله<sup>(١)</sup>. لاسيما إذا كان المريض يمانع أو لا يرغب في اطلاع غير طبيبه على هذا السر؛ لأنه يؤدي الى تعييره وهلكه، وإن حرمة افشاء سر المريض إنما كانت لأجل احترام المسلم<sup>(٢)</sup>.

#### ت) العقوبات التي تقع على من كشف سر مريضه في حالة المنع:

يرى الشيخ الجواهري أن العقوبة في هذه الصورة منوطة بنظر الحاكم الشرعي في تعزير وتأديب الطبيب، وقد يكون التأديب بالتأنيب أو عدم مزاوله مهنته لمدة معينة، أو الحبس، وقد تكون الطلب بتعويض عما ألحق بالمريض وسمعتة من جرّاء الإباحة بسر مرضه<sup>(٣)</sup>.

#### ث) الإستثناءات من وجوب كتمان سر المريض:

إذا كان كشف سر المريض لغرض صحيح راجع الى المريض نفسه أو الطبيب أو الى شخص ثالث، بحيث يكون هذا الغرض الصحيح أعظم مصلحة من احترام المؤمن فهنا يجب العمل على طبق أقوى المصلحتين أو أهم الأمرين، وعلى هذا المنهج جميع موارد التزاحم في الواجبات

(١) وسائل الشيعة، ج ١٤، ب ١٢ مقدمات النكاح، ج ٣.

(٢) ظ : بحوث في الفقه المعاصر، ج ٢ : ٢٧٨-٢٧٩.

(٣) بحوث في الفقه المعاصر، ج ٢ : ٢٨٢.

٣٧٦..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

والمحرمات، سواء كانت من حقوق الله أو حقوق الناس<sup>(١)</sup>.

وبعبارة أخرى: إذا امتنع الجمع بين أمرين إلزاميين في مقام الامتثال مع عدم التكاذب في مقام التشريع فلا بدّ من تقديم الأهم عند الشارع، وقد ذكر الشيخ بعض الأمثلة كمصاديق لهذه القاعدة<sup>(٢)</sup> منها:

١. إذا كان كتمان سر المريض يؤدي بالمريض الى ضرر أكبر من ضرر إفشاءه.

٢. إذا كان في كتمان سر المريض مفسدة كبيرة تؤدي الى إصابة شريحة كبيرة من المجتمع ويكون في إفشاء ذلك السر مصلحة عامة تكمن في الوقاية من هذا المرض بصورة تحدّ من انتشاره.

٣. إذا استشير الطبيب الذي يعرف المريض في أهلية المريض من الناحية الصحية للزواج، كأن لديه أمراض معدية تنتقل الى الذرية والزوجة.

٤. إذا استدعي الطبيب من القضاء للإشهاد حول مريض، فإذا كان في شهادة الطبيب إفشاء سر المريض فهو جائز بل واجب لوجوب الإدلاء بالشهادة شرعاً.

(١) ظ : المصدر نفسه، ج ٢: ٢٧٩-٢٨٠ .

(٢) ظ : بحوث في الفقه المعاصر : ج ٢ : ٢٧٩-٢٨١ .



٥. إذا كان كشف السر لدفع الإتهام المتوجه الى الطبيب من المريض أو ذويه يتعلق بتقصيره في مهنته.

٦. إذا كان إفشاء سر المريض يحول من دون ارتكاب جريمة، كما إذا كان المريض مصاباً بمرض عقلي أو نفسي يكون في كشفه منعاً لإرتكاب جريمة في حق الآخرين<sup>(١)</sup>.

## ٢- السر الطبي المتعلق بالأدوية القاتلة أو السامة أو الضارة:

يقول الشيخ الجواهري بوجوب كتم هذا الأمر الثاني كما يجب كتم أسرار المريض، والسر في هذا الوجود هو إنَّ الطب الذي أوجب الله سبحانه وتعالى على العباد تعلمه وجوباً كفائياً، وقد يكون وجوباً عينياً في

---

(١) مثال على ذلك مقتل ١٥٠ راكباً على متن الطائرة المنكوبة (Germany Ways) التابعة للخطوط الجوية الألمانية في عام ٢٠١٥، إذ كشفت التحريات التي أجريت آنذاك أنَّ سبب الكارثة كان إصابة مُساعد الطيار (أندرياس لوبيتس) بحالة من الإكتئاب الحاد أدت به إلى الإنتحار ومقتل من على متن الطائرة منتهزا فرصة ذهاب كابتن الطائرة الى دورة المياه، وكشفت التحريات أيضاً أن الجاني كان قد راجع أربعين طبيباً كانوا قد طلبوا منه ترك عمل الطيران لكنهم لم يقدّموا أي بلاغ للشركة الألمانية بحالة المريض رغم معرفتهم بخطورة وضعه، أي أنَّهم بتسترهم على المريض وعدم الكشف عن حالته ساهموا بمقتل ١٥٠ شخصاً من بينهم أطفال / نقلاً عن برنامج كوارث الطائرات على قناة ناشونل جوغرافك ابو ظبي، الساعة العاشرة مساءً من يوم الاربعاء الموافق ١١ / ٤ / ٢٠١٨ .

بعض الحالات، إنما هو لأجل خدمة الإنسانية وتخفيف آلامها، فإذا عرفنا أن التعريف ببعض الأدوية القاتلة أو الضارة يؤدي إلى إساءة استعمالها، فيكون الطب حينئذ وبالاً على الإنسانية وضرراً كبيراً قد يؤدي إلى قتل النفوس وإشاعة المرض؛ لذا يجب على الطبيب أن لا يكشف عن الأدوية القاتلة أو السامة أو الضارة لمن يسيء استعمالها مطلقاً<sup>(١)</sup>، وقد ورد عن الإمام علي عليه السلام قوله: (ثلاثة لا يستحي من الكتم عليها: المال لنفي التهمة، والجوهر لنفاسته، والدواء للإحتياط من العدو)<sup>(٢)</sup>.

## ثانياً: ضمان الطبيب:

تمهيد:

حرمة الحياة الإنسانية: ان الحياة الإنسانية محترمة لا يجوز الإعتداء عليها إلا في المواطن التي حددتها الشريعة الإسلامية، وهي موارد خارجة عن نطاق الطب<sup>(٣)</sup>.

ولهذا المبدأ (احترام الحياة الإنسانية) قال تعالى: ﴿مَنْ أَجْلٍ ذَلِكَ كَتَبْنَا

(١) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٢: ٢٨١-٢٨٢.

(٢) شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد المعتزلي، تح: محمد ابراهيم، دار الكتاب العربي، دار الأميرة للطباعة، بغداد، ط ١ (٢٠٠٧م)، ج ٢: ص ٢٨٩.

(٣) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٤: ٢٧٣.

عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ﴿١﴾ وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ (٢) وقال تعالى: ﴿وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ﴾ (٣). وقال تعالى: ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٌ وَدِيَّةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ﴾ (٤) وعلى هذا فلا يجوز الاعتداء على أي نفس حتى حياة الفرد نفسه بالانتحار بدعوى أن ألم الحياة أشد من الموت والانتحار. وأن هذا هو منطق الملحدين (٥) ومن أجل هذا ورد النص القرآني القائل: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ (٦) وقد ورد عن رسول الله ﷺ: (كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح فجزع، فأخذ سكيناً فحز بها يده، فما رقا الدم حتى مات. فقال الله تعالى (بادرني عبدي بنفسه حرمت عليه الجنة) (٧) وقوله ﷺ: (لا ضرر ولا ضرار في

(١) سورة المائدة، الآية: ٣٢ .

(٢) سورة الانعام، الآية: ١٥١ .

(٣) سورة الاسراء، الآية: ٣٣ .

(٤) سورة النساء، الآية: ٩٢ .

(٥) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٤: ٣٧٤ .

(٦) سورة البقرة، الآية: ١٩٥ .

(٧) صحيح البخاري: ٤/ ١٤٦، كتاب بدء الخلق، (عبدي بادرني بنفسه حرمت عليه الجنة) أخرجه بهذا الترتيب: السنن الكبرى، احمد بن الحسين البيهقي (ت: ٤٥٨هـ):

٣٨٠..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

الإسلام<sup>(١)</sup>.

١. وظيفة الطبيب: إنَّ أي انسان لا يصح له أن يتصدَّى للطب والطبابة ما لم يكن ملماً بعلوم الطب المعتمدة التي تُقرها المؤسسات الطبية، وإنَّ تقدم الطب وتطور الأبحاث والتكنولوجيا أدى الى ظهور الاختصاصات المتعددة فلا يحل لمن كان ملماً بطب القلب - مثلاً - ولم يكن ملماً بطب العيون ان يتصدى لطب العيون، إذ يصدق عليه انه تطب ولم يعلم منه طب. فيكون ضامناً<sup>(٢)</sup>، ويؤيد ذلك ماروي من قول رسول الله ﷺ: (من تطب ولم يعلم منه طب فهو ضامن)<sup>(٣)</sup>.

٢. ضمان الطبيب في الفقه الوضعي: يعني المسؤولية القانونية التي تتوجه الى الطبيب والتي يترتب عليها الجزاء القانوني وهي مسؤولية شخص تجاه آخر إذا توجه ضرر لغير المسؤول نتيجة إخلال بالتزام سابق

⇒

٢٤ / ٨، ابواب تحريم القتل ومن يجب عليه القصاص ومن لا قصاص عليه، باب التغليظ على من قتل نفسه. صحيح مسلم: ٦١٤، ط، دار الفكر.

(١) مسند احمد بن حنبل ٥ : ٣٢٧، سنن ابن ماجة ٢ : ٧٨٤ ح ٢٣٤٠ و ٢٣٤١، عوالي اللئالي ١ : ٣٨٣، ح ١١، وغيرها من المجاميع الروائية.

(٢) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٤ : ٢٧٤-٢٧٥.

(٣) المستدرک على الصحيحين، الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ): ٢١٢ / ٤، كتاب الطب، وسنن ابن ماجة، : ١١٤٨ / ٢، كتاب الطب، باب من تطب ولم يعلم منه طب، رقم (٣٤٦٦)، وسنن ابي داود ٢ : ٣٨٧، وسنن النسائي ٨ : ٥٣.

(سواء كان عقداً أو عدم ضرر)، وتنقسم المسؤولية القانونية الى قسمين:

أ) المسؤولية المدنية: وتتوجه إذا كان هناك ضرر أصاب الفرد نتيجة عمل غير مشروع فيكون جزاء المسؤولية المدنية التعويض إذا طالب به المتضرر؛ لأنه حقه ويجوز له ان يتنازل أو يتصالح عن حقه؛ لأن الحق خاص به.

ب) المسؤولية الجنائية: وهي تقوم على وجود ضرر أصاب المجتمع<sup>(١)</sup> نتيجة جريمة منصوص عليها. فيكون جزاء المسؤولية الجنائية عقوبة يطالب النائب العام بها باعتباره ممثلاً للمجتمع، ولا يجوز التنازل عنها؛ لأن الحق عام للمجتمع<sup>(٢)</sup>.

٣. ضمان الطبيب في الفقه الاسلامي: إنَّ ضمان الطبيب متفرع على التفريط (التقصير) بحيث يلحق الأذى والضرر بالمريض بسبب تقصير الطبيب الناشيء من إهماله، فيكون ضامناً لتعويض الضرر إذا طالب به المتضرر، وأما إذا كان مع هذا التقصير تجاوز (تعدي) على الحكم الشرعي بترك واجب أو فعل حرام، فيكون هناك فضلاً عن تعويض الضرر عقاب يتوجه الى المتجاوز للحكم الشرعي في الدنيا وعذاب في الآخرة، والفقه الإسلامي لا يفرق في العقاب الذي يتوجه لمخالف الحكم الشرعي بين أن

(١) ينظر صفحة: ٢٤٤ من الرسالة، هامش رقم: ١.

(٢) ظ: الوسيط في شرح القانون المدني: ، ومصادر الالتزام: ٧٤٤-٧٤٥.

يكون حدوث الضرر متوجهاً الى المجتمع أو الفرد<sup>(١)</sup>.

#### ٤. خلاف الفقهاء في ضمان الطبيب:

(أ) أجمع العلماء على عدم ضمان الطبيب إذا كان طَبَّهُ عن معرفة ودراية، وأذن له المريض أو وليه بعمل بوظيفته حسب القواعد الفنية ولم يقع منه خطأ أو إهمال لا يقرّه الطب، وكان عمله بقصد العلاج، إن لم يحصل المريض على غايته المنشودة من الشفاء، وبذلك ترتفع مسؤولية الطبيب المدنية في الصورة المتقدمة<sup>(٢)</sup>.

(ب) ذهب جمع من علماء الإمامية الى القول بضمان الطبيب إذا عمل على وفق قواعد الطب وفنونه ولم يقصر ولم يتعد ولكن لم يحصل على النتيجة التي أرادها المريض من العمل الجراحي وتلف المريض او تلف عضو منه<sup>(٣)</sup>. وقد يقال: إنَّ الطبيب لم يتلف عضواً عمداً، وهذا صحيح؛ إلاَّ أنه اذا ثبت ذلك فيرتفع عنه العقاب الذي هو القصاص في الدنيا وعذاب الله في الآخرة الذي هو مترتب على الحرمة، واما الضمان فهو مترتب على الاتلاف الذي حصل وان لم يكن عمدياً لقاعدة (الضمان على المتلف) والدليل على ذلك فقد وردت روايات عن أهل البيت عليهم السلام تدل

(١) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٤ : ٢٧٧ .

(٢) ظ: المصدر نفسه، ج ٤ : ٢٧٨-٢٧٩ .

(٣) ظ: بحوث في الفقه المعاصر، ج ٤ : ٢٨٠ .

على الضمان في هذه الحالة، ومنها: ما رواه السكوني في الموثق عن الإمام الصادق عليه السلام انه قال: قال امير المؤمنين عليه السلام: من تطب أو تبيطر فليأخذ البراءة من وليه، والا فهو له ضامن<sup>(١)</sup>.

وهذه الرواية دالة على تضمين الطبيب حتى اذا لم يهمل وعمل بما توجهه قواعد الطب وفنونه الا انه حصل التلف، فسيكون ضامناً الا في صورة اخذ البراءة من المريض لدفع الدية.

ويقول الجواهري: «ثبت عندنا أنّ الطبيب مسؤول عن خطئه وهو ضامن لما يحصل من قصور او تقصير الا ان يأخذ البراءة من المريض على تقدير حصول الخطأ غير المتعمد»<sup>(٢)</sup>، ويظهر مما تقدّم تضمين الطبيب في حال عدم إبراء ذمته.

---

(١) وسائل الشيعة / ٢٩ : ٢٦٠ ، ب ٢٤ .

(٢) بقلم صحب الترجمة : ١٤ .





## المُستخلص

الأهداف الرئيسة لهذا البحث (الشيخ حسن الجواهري وجهوده في الفقه المعاصر)، مُقسّمة إلى مُقدّمة، ثلاثة فصول، ونتائج البحث.

الدراسة في الفصل الأول تضمّنت التعريف بالشيخ حسن محمد تقي الجواهري وحياته الشخصية وآثاره العلمية، والتعريف ببعض أعلام أسرة آل الجواهر.

وأما الفصل الثاني فقد سلّط الضوء على منهج الشيخ الجواهري في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة من حيث مراعاته للقواعد الأصولية والفقهية ومقاصد الشريعة، وكذلك مراعاته لقول أهل الخبرة في دراسة تلك القضايا المُستجدة، وأخيراً ذكّر الخصائص العامّة لفقه الشيخ الجواهري.

وقد كُرِسَ الفصل الثالث لذكر نماذج التطبيقية من اختيارات الشيخ في المسائل الفقهية المعاصرة في العبادات مثل أحكام الصوم والتذكية الشرعية، واختياراته في المعاملات مثل العقود المُستجدة، وكذلك اختياراته في الموضوعات الطّبية المُستجدة مثل الإستتّام والإستنساخ، والإنجاب المُدعم طبيّاً، والهندسة الوراثية، ومرض الإيدز وما يترتب عليه من أحكام فقهية، وأخلاقيات الطبيب والسر الطّبي.

٣٨٦.....الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

أمّا الخاتمة فقد تضمنت أهم النتائج التي تمّ التوصل إليها من هذا

البحث.

واخيراً ذكرت الباحثة بعض التوصيات استناداً إلى النتائج التي

توصلت إليها من هذه الدراسة.

# الخاتمة والنتائج



## الخاتمة والنتائج

الحمد لله الذي هَيَّأ لي من أمري رشداً، والصلاة والسلام على مبعوث الهدى، وعلى آله الطيبين وصحبه الميامين... فبعد هذا البحث في جهود الشيخ حسن الجواهري في القضايا الفقهية المعاصرة، كان لا بُدَّ أن أذكر أهم النتائج التي توصلتُ إليها وهي كما يأتي:

١. الفقه المعاصر ليس بدعاً بل هو عرض جديد للفقه الاسلامي وفق رؤية عصرية توائم ظروف الزمان وحاجة الانسان.
٢. إنَّ لدراسة الوقائع المستجدة في الفقه الاسلامي ثمرات إيجابية، من أهمها المشاركة في تكوين الملكة الفقهية والحصول على الخبرات والتجارب التي تنميها، وإظهار صلاحية الفقه الاسلامي لحل مشكلات العصر.
٣. الدين الاسلامي له القدرة على إيجاد الحلول المُقبلة للمشاكل المعاصرة قبل حدوثها، أي إنَّ الدين يوجد الحل للمشكلة على فرض حصولها، وليس متأخراً عن ركب الحضارة الانسانية.
٤. مواكبة الدين الإسلامي للحياة العصرية الحديثة وعدم تخلفه عنها.

- ٣٩٠..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر
٥. الشيخ حسن الجواهري فقيه مُعاصر انحدر من أسرة آل الجواهر، وهي من الأسر العلمية العريقة في النجف الأشرف.
٦. تناول الشيخ حسن الجواهري في مؤلّفه (بحوث في الفقه المعاصر) القضايا الفقهية المعاصرة على شكل بحوث.
٧. إمتازَ الشيخ حسن الجواهري باعتداله واحترامه لآراء المذاهب الأخرى عند تناوله للقضايا الفقهية المعاصرة.
٨. كتاب بحوث الفقه المعاصر للشيخ حسن الجواهري لم يُكتب للفتوى - بحسب قول الشيخ - والعمل به، بل يجب الرجوع الى مراجع الأمة.
٩. كانت بحوثه مصدراً مهماً لبعض الأساتذة، وبعض طلاب العلم داخل القطر وخارجه.
١٠. مراعاة الشيخ الجواهري للقواعد الأصولية والفقهية، ومقاصد الشريعة، وقول أهل الخبرة في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة.
١١. كان المَعْلَم الأساس في المناقشة والترجيح عند الشيخ هو إتباع الدليل على الحكم الشرعي.
١٢. كان منهج الشيخ في تناول القضية المعاصرة مشتملاً إعطاء تصور للموضوع أولاً، ثم آراء العلماء فيه، ثم يختم البحث بخلاصة.
١٣. إستعرض الشيخ الجواهري ما استجدَّ من أبحاث معاصرة على ساحة الوقف مثل وقف الأسهم والسندات والصكوك والحقوق الجديدة.

١٤. يتوجب على الطبيب إفشاء سر المريض إذا كان في كتمان سره مفسدة كبيرة تؤدي الى إصابة شريحة كبيرة من المجتمع.

١٥. تحريم الإستنساخ حفظاً للنظام الذي هو مقصد مهم من مقاصد الشريعة الإسلامية.

١٦. الطبيب مسؤول عن الخطأ الذي يرتكبه وهو ضامن لما يحصل من قصور إلا أن يأخذ البراءة من المريض على تقدير حصول الخطأ غير المتعمد.

١٧. كان الشيخ الجواهري في منهجه الفني يُثير الأسئلة، ثم يجيب عليها.

١٨. امتاز المنهج العلمي للشيخ الجواهري بعدة خصائص منها مقارنته في الحكم على المسألة بين رأي الشرع، ورأي القانون الوضعي، وقول أهل الخبرة والاختصاص؛ للوصول الى الرأي الأصوب.

١٩. نوّع الشيخ في البحوث المستحدثة، كما نوّع في الألفاظ التي استعملها في بيان رأيه.

## أهم التوصيات

بعد الوقوف على جهود الشيخ حسن الجواهري في الفقه المعاصر، تتمنى الباحثة إكمال هذا المشوار والوقوف على ما لم يتم الوقوف عليه من القضايا الفقهية المعاصرة، إذ أنّ الدين الإسلامي دين سرمدى خالد مُتجدد مع تجدد الحياة، كما تتمنى ان تُدرج مادة الفقه المعاصر كمنهج مُقرر ضمن مناهج الدراسات العليا في جامعات العراق أسوة بجامعة كربلاء، وجامعة الكوفة، وغيرها من الجامعات.

هذا ما وفقني إليه ربِّي

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين...



## المصادر

أولاً: المصادر والمراجع:

\* القرآن الكريم

١. أحكام الإسلام (منتخب أحكام العبادات وأحكام المعاملات) مُطابق لفاتوي المرجع الديني السيد محمد تقي المدرّس، دار المحبّي الحسين، ط ٢، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٢. أحكام المناقصة في الفقه الاسلامي، ابراهيم محمد شاشو، بحث من مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد ٢٧، العدد الرابع، (٢٠١١).
٣. إحياء علوم الدين، ابو حامد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥ هـ)، دار المعرفة، بيروت-لبنان، د.ط، د.ت.
٤. الاخلاق، عبد الله شبر رحمته الله الناشر ذوي القربى، ط ١، ١٤٢٧ هـ.
٥. ادباء العرب المعاصرين، خليل ابراهيم عبد اللطيف.
٦. الاستنساخ جدل العلم والدين والأخلاق، حسين فضل الله وزملاءه، دار الفكر، بيروت-لبنان، (١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م).
٧. الاستنساخ قبلة العصر، د. صبري الدمرداش العبيكان للنشر.

٨. الأسس العلمية العامة للعقود الإدارية، د. سليمان الطماوي، دار الفكر العربي، ط ٤، د.ت.

٩. أسنى الذخائر من تراث آل صاحب الجواهر، تح عبد الستار الحسيني، ماجد الطائي، المعارف للمطبوعات، بيروت، لبنان، ٢٠١٢م.

١٠. اصول الفقه، محمد ابو زهرة، دار الفكر العربي، (د.ط)، (د.ت)،

١١. اصول الكافي، محمد بن يعقوب الكليني، دار المرتضى للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، ط ١، ٢٠٠٥.

١٢. أعلام الأدب في العراق الحديث، جليل العطية.

١٣. أعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن ابي بكر بن أيوب بن سعد

شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تح: محمد عبد السلام ابراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، (١٤١١هـ - ١٩٩١م).

١٤. أعيان الشيعة، محسن الأمين، دار المتعارف للمطبوعات، بيروت - لبنان، ط ٢ (١٤٠٣هـ).

١٥. الأم، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن

عبد المطلب بن عبد مناف المطلب القريشي المكي (ت ٢٠٤هـ)، دار المعرفة، بيروت - لبنان، د.ط، (١٤١٠هـ - ١٩٩٠م).

١٦. الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، محمد ناصر مكارم شيرازي،

مدرسة الامام علي بن ابي طالب عليه السلام، قم - ايران، ط ١ (١٤٢٦هـ)،

١٧. الإيدز ومشاكله الاجتماعية والفقهية، الدكتور محمد علي البار، مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة، العدد التاسع.
١٨. بحار الانوار، ج ٦٩: ١٩٨.
١٩. بحث إجراء التجارب على الأجنة المجهضة والأجنة المستنبته، محمد علي البار، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، جدة، الدورة السادسة (العدد السادس).
٢٠. بحث أحكام المناقصة في الفقه الإسلامي، ابراهيم محمد شاشو، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد ٢٧، العدد الرابع، السنة (٢٠١١م).
٢١. البحر الرائق.
٢٢. بحوث فقهية معاصرة، للسيد محمد الشاوردي، سوق الحويش، مكتبة الغدير.
٢٣. بحوث فقهية معاصرة، عبد الهادي الفضلي.
٢٤. بحوث فقهية هامة، ناصر مكارم الشيرازي، مدرسة الإمام علي بن أبي طالب، قم - طهران، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٠م.
٢٥. بحوث في الفقه المعاصر، لشيخ حسن محمد تقي الجواهري، مجمع الذخائر الإسلامية، قم - طهران، ط ٢، ٢٠١٢.
٢٦. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الاندلسي، تح: ماجد الحموي، دار ابن حزم، (١٤١٦هـ - ١٩٩٥م)، ط ١.

٢٧. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين ابو بكر بن مسعود بن احمد الكاساني، دار الكتاب العربي، ط ٢، ١٩٧٤، دار الكتب العلمية، ط ٢، (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م)

٢٨. البرقيات للرسالة والمقالة، أحمد تيمور باشا، دار التأليف، مصر، ط ١.

٢٩. بقلم صاحب الترجمة، من إجاباته على جملة من الأسئلة الموجهة لسماحته من بعض المجلات العربية والعراقية.

٣٠. البنك اللاربوي في الاسلام، الشهيد محمد باقر الصدر، دار التعارف للمطبوعات، ط (١٩٩٤).

٣١. تاج العروس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني (ت ١٢٠٥هـ)، تح: مجموعة من المحققين، دار الهداية.

٣٢. تاريخ الأسر العلمية في مدينة النجف الأشرف، د. حسن عيسى الحكيم، كلية الآداب - جامعة الكوفة، بحث مطبوع في مجلة التراث النجفي، العدد (١)، السنة الأولى، (ربيع الأول - ١٤٣٠هـ).

٣٣. تاريخ الحوزات العلمية والمدارس الدينية عند الشيعة الإمامية، د. عدنان فرحان آل قاسم، قدّم له الشيخان محمد مهدي الآصفي وعلي رضا الأعرفي، دار السلام، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٣٦هـ - ٢٠١٦م.

٣٤. تاريخ العلماء، (كاتب عن الجواهري).

٣٥. تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، إبراهيم شمس الدين محمد بن فرحون اليعمري المالكي، تح: جمال مرعشلي، دار عالم الكتب للنشر، د. ط (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م).

٣٦. تحديد النسل للسيوطي نقلاً عن القوانين الفقهية لإبن الجزري

ص ١٩٣

٣٧. التعريفات، علي بن محمد بن علي الدين الجرجاني (ت ٨١٦هـ)،

تح: جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط ١،

١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

٣٨. التفسير الكاشف، محمد جواد مغنية، دار الانوار، بيروت-لبنان،

ط ٤: ٥.

٣٩. التفسير المعين للواعظين والمتعظين، محمد هويدي، مؤسسة دار

المجتبى للمطبوعات، ط ٢ (١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م): ١٠٦.

٤٠. تفصيل وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة، الحر العاملي

(ت ١١٠٤هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء

التراث، الطبعة الثانية (١٤١٤هـ)، قم-إيران.

٤١. تفعيل وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة، محمد بن الحسن

الحر العاملي (ت ١١٠٤هـ)، مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث،

قم-إيران.

٤٢. تكملة أمل الآمل، حسن الصدر، تح: حسين علي محفوظ

وآخرون، دار المؤرخ العربي، بيروت-لبنان، (د.ط.)، (د.ت.).

٤٣. تكملة أمل الآمل، السيد حسن الصدر (١٢٧٢-١٣٥٤هـ)، تح:

حسين علي محفوظ، عبد الكريم الدباغ، عدنان الدباغ، دار المؤرخ

العربي، ط ١،

٤٤. التكنولوجيا برهان على وجود الروح، محمد أبو الرب، دار عالم الثقافة، عمان - الأردن، ط ١، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

٤٥. التكيف الفقهي للقضايا المعاصرة يستلزم فهم الواقع ودراسته، مؤسسة الجزيرة للصحافة والطباعة والنشر في ٢٧ / ١ / ٢٠١٧، مقالة الدكتور فهد يحيى أستاذ الفقه في جامعة القصيم لـ (الجزيرة).

٤٦. التمهيد، ابن عبد البر (ت ٦٣٤ هـ)، تحقيق: مصطفى بن احمد العلوي، محمد عبد الكبير الكبري، وزارة عموم الاوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب.

٤٧. التنصيح في شرح العروة، كتاب الاجتهاد والتقليد، مرتضى الانصاري الخوئي

٤٨. تنقيح المقال في أحوال الرجال، عبد الله بن محمد حسن المامقاني، المطبعة المرتضوية، النجف الأشرف - العراق، ١٣٥٠ هـ.

٤٩. تهذيب الاحكام، الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ)، تحقيق: السيد حسن الموسوي الخرساني، الطبعة الثالثة، دار الكتب الإسلامية، طهران - ايران، ١٣٦٤ ش.

٥٠. تهذيب اللغة، محمد بن احمد بن الازهري (ت ٣٧٠ هـ)، تح: محمد عوض موكب، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط ١، ٢٠٠١ م.

٥١. ثم اسلمت العلوم، الشيخ عادل زين العابدين محمد، سلسلة من الاكتشافات العلمية الحديثة ودلالاتها من القرآن والسنة، الجزء الأول.

٥٢. جامع الأصول لأحاديث الرسول، ابن الأثير الجزري.
٥٣. جامع البيان في تفسير القرآن، ابي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ)، دار الكتب العالمية، بيروت - لبنان، ط ٦ (١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م)، ج ٤: ٣٨٥.
٥٤. الجامع في تاريخ الأدب العربي، حنا الفاخوري.
٥٥. جمهرة اللغة، محمد بن الحسن بن دريد ابو بكر، تح: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، ط ١ (١٩٨٧ م).
٥٦. جواهر الكلام في شرح شرائع الاسلام، محمد حسن النجفي، تح: عباس القوجاني، دار احياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط ٤.
٥٧. الجواهري، حياته مخزونه الثقافي وميزاته الشعرية، د. يحيى معروف، مركز النور للدراسات. الشعراء العرب في القرن العشرين، عبد عون الروضان.
٥٨. الحاوي الكبير من فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الشهير بالماوردي (ت ٤٥٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، (١٤١٩هـ - ١٩٩٩م).
٥٩. الحصون المنيعة، محمد عارف بن احمد بن سعيد الحسيني، تح: يوسف أحمد، دار الكتب العالمية، ط ١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
٦٠. الحلال والحرام، يوسف القرضاوي، تعليق: الشيخ حسن الجواهري، منظمة الإعلام الإسلامي، طهران - إيران، ط ١، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

٦١. حلبة الأدب، محمد مهدي الجواهري، المطبعة الحيدرية، ط ٢  
(٣٨٥هـ - ١٩٦٥م)، نجف - العراق.

٦٢. دروس في السيرة النبوية، د. عدنان فرحان آل قاسم، قدّم له الشيخ  
باقر شريف القرشي، دار السلام، بيروت - لبنان، طبعة جديدة،  
١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.

٦٣. الدعوة الى الإصلاح الديني والثقافي، الشيخ حسن محمد تقى  
الجواهري، المجمع العلمي لأهل البيت، قم - إيران، دار الإسراء  
للطباعة والنشر، ط ١، ١٤٢٧هـ.

٦٤. الديوان، محمد مهدي الجواهري.

٦٥. الذريعة، أغا بزرك الطهراني، دار الأضواء، بيروت - لبنان، د. ط  
(١٤٠٣هـ).

٦٦. الربا فقهياً وأقتصادياً، الشيخ حسن محمد تقى الجواهري، شبكة  
الإمامين الحنينين عليه السلام للتراث والفكر الإسلامي، نُشِرَ إلكترونياً  
وأخرج فنياً برعاية [www.ALHASSANAIN.COM](http://www.ALHASSANAIN.COM) ١٩٧٠م. وهو  
رسالة البكالوريوس للشيخ الجواهري لعام (١٩٦٩).

٦٧. الرسالة، محمد بن ادريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ)، تح: احمد محمد  
شاكر، المكتبة العالمية، بيروت - لبنان.

٦٨. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ابي الفضل  
شهاب الدين محمود الألوسي البغدادي (ت ١٢٧٠هـ)، تح: علي  
عبد البارى عطية، دار الكتب العالمية، بيروت - لبنان، ط ٣،  
٢٠٠٩م، ج ٣-٤: ٢٢٢.



٦٩. روضات الجنات في أحوال العلماء والسادات، الميرزا محمد باقر الخونساري، الدار الإسلامية، ط ١، ١٩٩١ م.
٧٠. الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية للشهيدين العاملين (الشهيد الأول محمد بن جمال لدين الملكي العاملي - الشهيد الثاني زين الدين الجبعي العاملي)، تح، محمد كلانتر، منشورات مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، ط ١.
٧١. ریحانة الأدب في تراجم المعروفين بالكنية أو اللقب، مكتبة خيام، طهران - ایران، د. ط، (١٣٦٩ هـ).
٧٢. سبل السلام شرح بلوغ المرام، محمد بن اسماعيل الأمير الصنعاني (١٠٩٩ هـ - ١١٨٢ م)، دار ابن حزم، بيروت - لبنان، ط ١ (١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م).
٧٣. السرائر الحاوي لتحرير الفتاوي، محمد بن منصور بن احمد بن ادريس الحلي (ت ٥٩٨ هـ)، مؤسسة النشر الاسلامي، قم - إيران.
٧٤. سلسلة الينابيع الفقهية، علي أصغر مرواريد مؤسسة فقه الشيعة - الدار الاسلامية، ط ١ (١٩٩٠).
٧٥. سنن ابن ماجة، محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت - لبنان.
٧٦. سنن ابن ماجة، محمد بن يزيد ماجة القزويني، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.

- ٤٠٢..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر
٧٧. سنن أبي داود، الحافظ أبو داود سلمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق، سعيد محمد اللحام، دار الفكر، دار الفكر، الطبعة الاولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
٧٨. سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني أبو داود، تح: شعيب الأرنؤوط وآخرون، دار الرسالة العالمية، ط ١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
٧٩. سنن البيهقي الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي، تحق، محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م)، ط ٣.
٨٠. سنن الترمذي، الترمذي أبو عيسى، بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط ١، ١٩٩٦.
٨١. سنن الترمذي، الإمام ابو عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الفكر، بيروت-لبنان، الطبعة الثانية، (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م).
٨٢. سنن الدارمي، الامام ابو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام الدارمي (ت ٢٥٥هـ)، مطبعة الاعتدال، دمشق.
٨٣. السنن الكبرى، (سنن البيهقي الكبرى)، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي ابو بكر، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م)، ط ٣.

٨٤. السنن الكبرى، أحمد بن الحسن البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، دار الفكر، بيروت - لبنان.

٨٥. سنن النسائي الكبرى، احمد بن شعيب بن علي النسائي، تح: حسن عبد المنهم شلبي، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

٨٦. الشرح الصغير على أقرب المالك الى مذهب الإمام مالك، ابو الربكات أحمد بن محمد بن أحمد الدردير العدوي، تح: الدكتور مصطفى كمال وصفي.

٨٧. الشرح الكبير على متن المقنع، عبد الرحمن بن محمد بن احمد بن قدامة المقدسي، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، ٢٠١٠م.

٨٨. شرح مختصر الروضة، نجم الدين سليمان بن عبد القوي الطوفي (ت ٧١٦هـ)، تح: عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٨٩. شرح نهج البلاغة للمعتزلي ابن ابي الحديد المعتزلي، تح: محمد ابراهيم، دار الكتاب العربي، دار الأميرة للطباعة، بغداد، ط ١ (٢٠٠٧م).

٩٠. الشعر العراقي الحديث: مرحلة وتطور، جلال الخياط، دار الرائد العربي، بيروت - لبنان، ط ٢، ١٩٨٧م.

٩١. الشعراء العرب في القرن العشرين، عبد عون الروضان: ٤٦٥، أعلام الأدب في العراق الحديث، جليل العطية.

٤٠٤..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

٩٢. شعراء الغري او النجفيات، علي الخاقاني، مكتبة المرعشي النجفي، قم-ايران، ط (١٤٠٨هـ).

٩٣. الصحاح تاج اللغة و صحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، تح: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، ط ٤ (١٩٩٠ م).

٩٤. صحيح البخاري، البخاري (ت ٢٥٦هـ)، دار الفكر، بيروت-لبنان، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

٩٥. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري ابو عبد الله، دار ابن كثير، بيروت، ط ١ (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م).

٩٦. صحيح مسلم، مسلم النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، دار الفكر، بيروت-لبنان.

٩٧. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، تح: نظر بن محمد الفاريابي، دار طيبة، ط ١ (١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦).

٩٨. الصراط القويم، رسالة في الأحكام العملية العبادات والمعاملات، فتاوى السيد محمد صادق الصدر، هيئة تراث السيد الشهيد الصدر، دار ومكتبة البصائر، بيروت، لبنان، د. ط، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.

٩٩. صراط النجاة في أجوبة الإستفتاءات، السيد ابو القاسم الخوئي، تعليق الميرزا جواد التبريزي، مطبعة سلمان الفارسي، ط ١، ١٤١٦هـ.

١٠٠. طبقات أعلام الشيعة، الآغا بزرك الطهراني، دار إحياء التراث العربي، ط ١، ١٤٣٠هـ.
١٠١. عبارة المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (٨٤٣هـ)، دار المعرفة، بيروت-لبنان، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
١٠٢. عقد، ط ١ (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م). الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة، جلال الدين عبد الله، تح: حميد بن محمد
١٠٣. عقد الإستصناع في الفقه الإسلامي، كاسب عبد الكريم البدران، ط ٢، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
١٠٤. عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة، جلال الدين عبد الله بن نجم بن شماس (ت ٦١٦هـ)، تح: حميد بن محمد، دار الغرب الاسلامي، بيروت-لبنان (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م)، ط ١.
١٠٥. عقود الصيانة وتكييفها الشرعي، الدكتور الصديق الضير، محمد الأمين الغرير، مجلة الفقه الاسلامي، العدد الحادي عشر.
١٠٦. عقود رسم المفتي، محمد أمين الشهير بابن عابدين، مركز توعية الفقه الاسلامي، ط ٢، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٠م.
١٠٧. عوالي اللئالي العزيزية في الاحاديث الدينية، محمد بن علي بن ابراهيم الاحسائي، تح: مجتبی العراقي، إنتشارات سيد الشهداء، ط ١، ١٤٠٣م.
١٠٨. العين، الخليل بن احمد الفراهيدي، تح: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٤٠٦..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

١٠٩. عيون اخبار الرضا عليه السلام، الشيخ الصدوق، انتشارات الشريف الرضي، ط، (د.ت).

١١٠. غاية المأمول من علم الاصول (تقرير لبحوث السيد ابو القاسم الخوئي)، تعلم الشيخ محمد تقي الجواهري، مجمع الفكر الاسلامي، ط ١ (١٤٢٨هـ).

١١١. غرر الحكم ودرر الكلم من كلام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، عبد الواحد بن محمد التميمي الأمدي (ت ٥٥٠هـ - ١١٥٥م)، تح، محمد سعيد الطريحي، دار القاريء، بيروت - لبنان.

١١٢. الغلو في حياة املسلمين المعاصرة، عبد الرحمن بن معلّ، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط ٤، (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م): ٤-٦.

١١٣. الفتاوى الكبرى، تقي الدين احمد بن عبد الحلیم بن تيمية، (٧٢٨هـ)، دار المعرفة، بيروت - لبنان، ط ١ (١٤٠٩هـ)

١١٤. الفتاوى الميسرة، العبادات والمعاملات، وفق فتاوى السيد علي الحسيني السيستاني، دار المؤرخ العربي، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م.

١١٥. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م)، دار الريان للتراث، د.ط.

١١٦. الفروق في اللغة، ابو هلال العسكري، تح: محمد ابراهيم سليم، دار العلم والثقافة، القاهرة - مصر.

١١٧. فقه الاستنساخ البشري (وفتاوى طيبة)، السيد محمد حسين

- الطباطبائي الحكيم، مؤسسة المرشد، بيروت - لبنان، ط ٤،  
١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
١١٨. فقه الجامعات، مركز الدراسات التخصصية بين الحوزة  
والجامعة، النجف الأشرف - العراق، ط ١، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م،  
الجزء الأول.
١١٩. الفقه المعاصر، تقريراً لبحث الشيخ حسن محمد تقي الجواهري،  
المعارف للمطبوعات، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٣١هـ - ٢٠١٢م.
١٢٠. الفواكه الدواني على رسالة ابن نبي زيد القيرواني، احمد بن غانم  
بن سالم بن مهنا، شهاب الدين النقراوي الازهري المالكي  
(ت ١١٦٢هـ)، دار الفكر، د.ط (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م).
١٢١. فوائد الأصول، الشيخ مرتضى النصارى، مجمع الفكر الإسلامي،  
قم - طهران، ط ١، ١٤١٩هـ.
١٢٢. فوائد الأصول، محمد علي الكاظمي الخراساني (ت ١٣٦٥هـ)،  
تح: ضياء الدين العراقي.
١٢٣. الفوائد الرضوية في احوال علماء المذهب الجعفرية، عباس  
القمي، تح: ناصر باقري بيدهندي، مؤسسة بوستان كتاب، ط ١،  
١٣٨٥هـ.
١٢٤. الفيروز آبادي.
١٢٥. القاموس المحيط، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي  
(ت ٨١٧هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط ٨، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

- ٤٠٨.....الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر
١٢٦. قبسات من المدرسة الحسينية، حوار مع الشيخ حسن محمد تقي الجواهري، مؤسسة المرتضى للثقافة والإرشاد، دار الضياء، النجف الأشرف-العراق، ط ١، ١٤٣٧هـ - ٢٠١٥م: ٦-٧.
١٢٧. القواعد الأصولية، الشيخ حسن محمد تقي الجواهري، المعارف للمطبوعات، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.
١٢٨. الكافي، محمد بن يعقوب الكليني (ت ٣٢٩هـ)، تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، دار الكتب الإسلامية، طهران-إيران، الطبعة الخامسة، ١٣٦٣هـ.
١٢٩. الكتاب المقدس، الترجمة العربية المشتركة، تصدرها دارالكتاب المقدس في الشرق الأوسط.
١٣٠. كشف الخفاء ومزيل الألباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، إسماعيل بن محمد العجلوني (ت ١١٦٢هـ)، مكتبة القدسي، القاهرة- مصر، ١٣٥١هـ.
١٣١. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، ت (٤٩٩ - ٥٧١هـ) علاء الدين علي المنفي بن حسام الدين الهندي، تح، صفوت، بكري الحياني، مؤسسة الرسالة، (٢٠٠٥)، بيت الأفكار).
١٣٢. الكنى والالقب، عباس القمي، منشورات مكتبة الصدر، قم- إيران.
١٣٣. لسان العرب، ابن منظور، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، ط ٢ (١٩٩٧م).



١٣٤. ماضي النجف زحاضرها، باقر محبوبية، دار الأضواء، بيروت - لبنان، ط ٢ (١٩٨١هـ).
١٣٥. ماضي النجف وحاضرها، لمحبوبة، دار الأضواء، بيروت - لبنان، ط ٢، (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م)
١٣٦. المبسوط في فقه الامامية، محمد بن الحسن بن علي الطوسي، دار الكتب الإسلامية، ط ١، ١٩٩٢م.
١٣٧. مجمع البحرين، فخر الدين الطريحي النجفي (ت ١٠٨٥هـ)، تح: أحمد الحسيني، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت - لبنان.
١٣٨. مجمع البيان، ابو علي الفضل بن الحسن الطبرسي (ت ٥٤٨هـ) نالأميرة للطباعة والنشر بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م، ج ٣: ٢٠٦.
١٣٩. مجموع فتاوى رسائل العثميين.
١٤٠. محاضرات في الفقه المقارن، محمد سعيد رمضان البوطي، دار الفكر المعاصر، بيروت - لبنان.
١٤١. المحصول في علم اصول الفقه، فخر الدين محمد بن عمر الرازي (ت ٦٠٦هـ)، تح: طه جابر العلواني، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط ٣، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
١٤٢. محمد رضا المظفر، (مقدمة كتاب جواهر الكلام)
١٤٣. محمد مهدي الجواهري شاعر العرب الأكبر، حيدر توفيق بيضون.

٤١٠..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

١٤٤ . محمد مهدي الجواهري، حياته وشعره، يوسف عطا الطريفي،  
دار الأهلية للنشر والتوزيع، (٢٠٠٨م).

١٤٥ . المحيط البرهاني في الفقه العماني، محمود بن احمد بن عبد العزيز  
بن مازة البخاري، تح، عبد الكريم سامي الجندي، دار الكتب  
العلمية، ط ١ (١٤٢٤هـ - ٢٠١٠م).

١٤٦ . مدارك الاستدلال والنظر، أبي إسحاق الزواوي، ج ١، من  
موقع (مُلتقى أهل الحديث) الإلكتروني.

١٤٧ . المدخل الفقهي العام، الدكتور مصطفى احمد الزرقا، دار العلم،  
دمشق - سوريا، د. ط،

١٤٨ . المدخل الى الفقه الاسلامي، د. عبد العزيز الخياط، ط ١  
(١٩٩١م - ١٤١١هـ)، دار الفكر للنشر والطباعة، عمان - الأردن.

١٤٩ . مذكراتي، محمد مهدي الجواهري، دار المجتبي، ط ١، ٢٠٠٥م.  
١٥٠ . المسائل المستحدثة للسيد السيستاني.

١٥١ . المسائل المستحدثة، محمد إسحاق الفيّاض، منشورات العزيمي،  
لبنان - بيروت، د. ط، د. ت.

١٥٢ . المسائل المنتخبة، العبادات والمعاملات طبق فتاوي المرجعين  
السيد ابو القاسم الخوئي، السيد علي الحسيني السيستاني، دار  
الصفوة، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

١٥٣ . مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، الميرزا حسين النوري  
الطبرسي، تح: مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث.

١٥٤. مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، ميرزا حسين النوري الطبرسي (ت ١٣٢٠هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م).

١٥٥. المستدرك على الصحيحين، الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق: يوسف عبد الرحمن المرعشلي، دار المعرفة، بيروت-لبنان.

١٥٦. مستدركات أعيان الشيعة، دار التعارف، بيروت-لبنان، ط ١، ١٩٨٧م.

١٥٧. المستصفى، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، (ت ٥٠٥هـ)، تح: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط ١، (١٤١٣هـ - ١٩٩٣م)

١٥٨. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، دار صادر، بيروت-لبنان.

١٥٩. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، احمد بن محمد بن علي الفيومي المقريء، مكتبة لبنان، بيروت-لبنان، د. ط (١٩٨٧)، عدد المجلدات (١).

١٦٠. المصنف، الحافظ ابو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢٧٧هـ)، تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي.

١٦١. معاني القرآن، أبي زكريا يحيى بن زياد الفراء (ت ٢٠٧هـ)، بيروت - نابعلبكي، دون طبعة. ج ١:

- ٤١٢..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر
١٦٢. معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عبد الحميد عمر  
(ت ١٤٢٤هـ)، عالم الكتب، ط ١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
١٦٣. المعجم الوسيط (مجموعة من المؤلفين) مجمع اللغة العربية، مكتبة  
الشروق الدولية، (٢٠٠٤م)، ط ٤.
١٦٤. معجم رجال الفكر والادب في النجف خلال الف عام، محمد  
مهدي الأمين
١٦٥. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي  
(ت ٣٩٥هـ)، تح، عبد السلام هارون - دار إحياء التراث العربي،  
بيروت - لبنان، ط ١، (١٤٠٢هـ - ٢٠٠٠م).
١٦٦. المعونة، علي مذهب عالم المدينة (الإمام مالك بن أنس)، عبد  
الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (ت ٤٢٢م) تح:  
حميش عبد الحق، المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز، مكة  
المكرمة. د. ط.
١٦٧. المغني، عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، تح، عبد الله  
بن عبد المحسن التركي، دا عالم الكتب، الرياض - السعودية،  
٢٠١٠م.
١٦٨. مفردات الفاظ القرآن، الراغب الأصفهاني، تح: صفوان عدنان  
داوودي، دار القلم، ط ٤، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
١٦٩. المفصل في تاريخ النجف، حسن عيسى الحكيم، المكتبة  
الحيدرية، ط ١، ٢٠٠٧م.

١٧٠. المكاسب، الشيخ الأنصاري (ت ١٢٨١هـ)، تح: لجنة تحقيق تراث الشيخ الأنصاري، الناشر المؤتمر العالمي، ط ١، ١٤١٥هـ.
١٧١. من هدى القرآن: محمد تقي المدرسي، مكتب المدرسي، ط ٢ (١٤٠٧هـ):
١٧٢. من لا يحضره الفقيه، الشيخ الصدوق (ت ٣٨١هـ)، صححه وعلّق عليه، علي أكبر الغفاري، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم-إيران.
١٧٣. مناقصات العقود الإدارية، رفيق يونس المصري، دار المكتبي، دمشق - سوريا، د.ط، (٢٠١٠م).
١٧٤. المنثور في القواعد الفقهية، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، تح: محمد حسن محمد حسن اسماعيل، دار الكتب العالمية، ط، (٤٢١هـ - ٢٠٠٠م).
١٧٥. منح الجليل شرح مختصر الخليل، محمد بن أحمد بن محمد المالكي (ت ١٢٩٩هـ)، دار الفكر، بيروت-لبنان، د.ط، ١٤٠٩هـ - ١٩٩٨م.
١٧٦. الموافقات، إبراهيم بن موسى بن محمد الغرناطي الشاطبي (ت ٧٩٠هـ)، تح: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م)
١٧٧. مواهب الجليل في شرح مختصر الخليل، شمس الدين، محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي (ت ٩٥٤هـ)، دار الفكر، بيروت-لبنان، ط ٣، ٢٠١٠م.

٤١٤..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

١٧٨. الميزان في تفسير القرآن، محمد حسين الطباطبائي، دار الكتاب العلمي، بغداد - شارع المتنبي - العراق، ط ١ (١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م)، ج ٥: ١٣٩

١٧٩. نصائح السيد السيستاني للشباب المؤمن، دار الكفيل (العتبة العلوية المقدسة)، ط ١، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م. الموقع الالكتروني [www.imamali.net](http://www.imamali.net).

١٨٠. النظرية العامة للالتزامات، دكتور منذر، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان - الاردن (١٩٩٦ م).

١٨١. نظرية العقد، عبد الرزاق أحمد السنهوري، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت - لبنان، ط ٢، ١٩٩٨.

١٨٢. نظرية المقاصد عند الامام الشاطبي، أحمد، الدار العالمية للكتاب الاسلامي، ط ٢ (١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م).

١٨٣. نهج البلاغة، الشريف الرضي نقلاً عن الإمام علي (ت ٤٠٦ هـ)، الرسالة ٥٣.

١٨٤. نيل الاوطار من أسرار منتقى الأخبار، محمد علي الشوكاني، تح: محمد صبحي بن حسن حلاقندار ابن الجوزي، ط ١ (١٤٢٧ هـ).

١٨٥. الوسيط، في شرح القانون المدنيا لأردني، عبد الرزاق أحمد السنهوي، ط ١، (١٩٨١ م).

## ثانياً: المجلات

١. بقلم صاحب الترجمة، سلّمها لنا عندما التقينا سماحته في مكتبته في النجف الأشرف بتاريخ ٢٠/٢/٢٠١٦م.
٢. مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد ١٧٧، السنة الخامسة عشرة، شعبان (١٤١٦هـ - ١٩٩٥م).
٣. مجلة التراث النجفي، السنة السادسة، العدد ٦٢، شعبان - رمضان، سنة ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م، مقال بعنوان ( )، عن مؤسسة الذكوات الثقافية، رقم الإيداع بدار الكتب والوثائق/ بغداد، رقم الاعتماد في نقابة الصحفيين (٢٥٤).
٤. مجلة الحكمة، السنة الرابعة، العدد (١٨٣، ١٨٢، ١٨١)، شوال، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م، مجلة اسبوعية، البحرين رقم السجل ٦٢٢ GALH، والسنة الخامسة، (٢٣٤، ٢٣٢، ٢٣١)، شوال - ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م)، البحرين.
٥. مجلة الفقه الإسلامي - الموسوعة الشاملة Islampport.com أقوال الفقهاء في إسقاط الجنين، (تحديد النسل للسيوطي، نقلاً عن القوانين الفقهية لابن جزي (٢٠٨٩/٩).
٦. مجلة الولاية، مجلة دينية اجتماعية ثقافية، العتبة العلوية المقدسة، بقلم (ساهر عبد الحسين)، العدد ٦٨.
٧. مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد ٢٧، العدد الرابع، سنة ٢٠١١.

٤١٦..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

٨. مجلة ظلال الخيمة، السنة الثانية، العدد ١٦، تشرين الثاني، سنة ٢٠١٣م، مجلة شهرية، العدد ١٩ نيسان ٢٠١٤، رقم الاعتماد في نقابة الصحفيين ٦٧٧، رقم الإيداع بدار الكتب والوثائق في بغداد ١٩٢٢.

٩. مجلة فجر عاشوراء، مجلّة يصدرها مركز فجر عاشوراء الثقافي التابع للعتبة الحسينية المقدّسة.

١٠. مجلة فقه أهل البيت عليهم السلام، العدد ١: ٢٩-٧٦.

### ثالثا: الرسائل والأطاريح الجامعية:

عقد التوريد في الفقه الاسلامي (دراسة مقارنة)، إعداد نمر صالح محمود دراغمة، إشراف د. علي الرطاوي رسالة ماجستير في الفقه والتشريع بكليات الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية، نابلس - فلسطين. (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م).

### رابعا: مواقع الانترنت:

١. موقع الملتقى الفقهي: موضوع أهل الخبرة، إشراف الدكتور عبد العزيز الفرزان [fiqh.islammessager.com](http://fiqh.islammessager.com)
٢. الموقع الإلكتروني <http://mawdoo.com>
٣. شبكة النجف الأشرف [Holynajaf.com-components](http://Holynajaf.com-components)
٤. كتابات في الميزان/ ماذا قال الشيخ حسن الجواهري بحق السيد السيستاني.



٥. مركز الإشعاع <https://www.islam4a.com> authors
٦. ينايري، موقع مغربي للتعبير الحر: [www.yennayri.com](http://www.yennayri.com)
٧. موقع (مُلتقى أهل الحديث) الإلكتروني.
٨. رؤى قانونية، د. سعود العماري الموقع الانترنت [www.alyaum.com](http://www.alyaum.com)
٩. [www.ahlalhadeeth.com](http://www.ahlalhadeeth.com)

### خامسا: البحوث في المجالات العربية:

١. بحث أحكام المناقصة في الفقه الاسلامي، ابراهيم محمد شاشو، من مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد ٢٧، العدد الرابع، (٢٠١١ ص ١٤٦).
٢. بحث الأستاذ جان فرانسوار كولانج: الأديان والتقنيات الجديدة في مجال الإنجاب. ص ١٧٦
٣. بحث الثبات والشمول في الشريعة الاسلامية، عابد بن محمد الغياني، مكتبة المنارة، مكة المكرمة - السعودية، ط ١ (١٤٠٨ هـ).
٤. بحث (أهمية تدريس فقه القضايا المعاصرة)، عبد الله بن محمد بن سعد آل خنين، عضو هيئة كبار العلماء، عضو اللجنة الدائمة للبحوث والفتاوى (الرياض - السعودية) / شبكة الالوكة.
٥. الإيدز ومشاكله الاجتماعية والفقهية، الدكتور محمد علي البار، مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الاسلامي بجدة، العدد التاسع.

٦. (بحث الدكتور فليب كور) ص ١٧٧
٧. بحث الأستاذ حسن حتوت عند استنساخ البشر ص ١٧٩
٨. بحث عقود الصيانة وتكيفها الشرعي، الدكتور الصديق محمد الأمين الضرير، مجلة مجمع الفقه الاسلامي، العدد الحادي عشر: ١٣٨٥.
٩. بحث نظرة فاحصة للفحوصات الطبية الجنينية ص ١٨٤
١٠. فتوى المجمع الفقهي لرابطة العالم الاسلامي في دورته الثانية عشرة المنعقدة في مكة المكرمة ص ١٨٤

#### البحوث في المجالات العراقية:

- بحث أيديولوجية الفكر اليساري في ادب محمد مهدي الجواهري بين التطور والتطبيق، د. جلال عبد الله خلف، مجلة الاستاذ، العدد (٢٠١)، لسنة ١٤٣٣هـ.

## المحتويات

٧.....	إقرار المشرف
٩.....	الإهداء
١١.....	الشكرُ والعرفانُ
١٢.....	التعريف بالرموز الواردة في الرسالة
١٣.....	المقدمة

## الفصل الأول

الشيخ حسن الجواهري  
(حياته، آثاره، من أعلام أسرته)

٢٣.....	المبحث الأول: حياته
٢٣.....	المطلب الأول: حياته الشخصية
٢٣.....	أولاً: اسمه ونسبه
٢٤.....	ثانياً: ولادته ونشأته
٢٦.....	ثالثاً: صفاته وأخلاقه
٢٦.....	رابعاً: مُعاناته واضطهاده
٢٨.....	المطلب الثاني: حياته العلمية
٢٨.....	أولاً: نشأته العلمية
٣٠.....	ثانياً: أساتذته
٣٠.....	القسم الأول: أساتذته في المقدمات

٤٢٠.....	الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر
٣٢.....	القسم الثاني: مرحلة السطوح
٣٣.....	القسم الثالث: مرحلة البحث الخارج
٣٣.....	القسم الاول: المراجع داخل العراق
٣٤.....	القسم الثاني: المراجع في حوزة قم
٣٦.....	ثالثاً: تلامذته
٤١.....	رابعاً: الشخصيات التي تأثر بها
٤٢.....	خامساً: الإطراء والثناء عليه
٤٩.....	المبحث الثاني آثاره
٤٩.....	المطلب الاول: نشاطاته
٥١.....	الثمرات العلمية لتلك المؤتمرات
٥٤.....	المطلب الثاني: الدروس الجديدة التي تخصص بها الشيخ في العلوم الحوزوية ...
٥٧.....	المطلب الثالث: مؤلفاته
٥٨.....	أولاً: في أصول الفقه
٦٠.....	ثانياً: في الفقه
٦٧.....	ثالثاً: في الفقه المقارن
٧١.....	رابعاً: في الإصلاح الديني
٧٥.....	ضرورة الوحدة الإسلامية
٨١.....	المبحث الثالث: من أعلام أسرة آل الجواهري
٨١.....	أسرة آل الجواهر
٨٥.....	المطلب الأول: الشيخ محمد حسن النجفي صاحب الجواهر

٤٢١	المحتويات
٨٥	أولاً: اسمه ونسبه
٨٦	ثانياً: ولادته
٨٧	ثالثاً: نشأته
٨٧	رابعاً: أولاده
٨٨	خامساً: مؤلفاته
٩٠	سادساً: الحركة العلمية في عصره
٩١	سابعاً: أساتذته
٩٢	ثامناً: من أعلام تلامذته
٩٢	تاسعاً: أقوال العلماء فيه
٩٣	عاشراً: المترجمون له
٩٤	أحد عشر: خدماته الاجتماعية
٩٤	إثنا عشر: وفاته
٩٥	المطلب الثاني: جدّه، الشيخ عبد الرسول الجواهري
٩٥	أولاً: اسمه ونسبه
٩٥	ثانياً: ولادته
٩٦	ثالثاً: صفاته
٩٦	رابعاً: أساتذته
٩٧	خامساً: تلامذته
٩٧	سادساً: وفاته
٩٨	المطلب الثالث: والدّه، الشيخ محمد تقي الجواهري

٤٢٢..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

أولاً: اسمه ونسبه ..... ٩٨

ثانياً: ولادته ونشأته ..... ٩٨

ثالثاً: الإطراء والثناء عليه ..... ٩٩

رابعاً: منزلته العلمية ..... ١٠١

خامساً: أساتذته ..... ١٠١

سادساً: تلامذته ..... ١٠٣

سابعاً: أولاده ..... ١٠٤

ثامناً: مؤلفاته ..... ١٠٦

تاسعاً: نشاطاته ..... ١٠٧

عاشراً: من أقواله ..... ١٠٨

أحد عشر: اعتقاله واستشهاده ..... ١٠٨

إثنا عشر: التأيينات ..... ١٠٩

المطلب الرابع: الشيخ محمد محمد تقي الجواهري ..... ١١٠

أولاً: اسمه ونسبه ..... ١١٠

ثانياً: ولادته ونشأته ..... ١١٠

ثالثاً: من مؤلفاته ..... ١١١

المطلب الخامس: الشيخ إحسان الجواهري ..... ١١٢

أولاً: اسمه ونسبه ..... ١١٢

ثانياً: ولادته ونشأته ..... ١١٢

ثالثاً: نشاطاته ..... ١١٢

٤٢٣	المحتويات
١١٤	المطلب السادس: الشاعر محمد مهدي الجواهري
١١٤	أولاً: إسمه
١١٤	ثانياً: ولادته
١١٥	ثالثاً: نشأته العلمية
١١٦	رابعاً: شاعريته
١١٧	خامساً: أسلوبه
١١٧	سادساً: آثاره الأدبية
١١٨	سابعاً: ألقابه
١١٨	ثامناً: أبيات من شعره
١٢٠	تاسعاً: ميوله الفكرية
١٢١	عاشراً: وفاته

## الفصل الثاني

### منهج الشيخ الجوهري

#### (في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة)

١٢٥	المبحث الأول: القضايا الفقهية المعاصرة تعريفها وأهمية الاجتهاد فيها
١٢٥	المطلب الأول: تعريف القضايا الفقهية المعاصرة لغةً واصطلاحاً
١٢٥	أولاً: القضايا لغةً
١٢٦	ثانياً: المعاصرة لغةً واصطلاحاً
١٢٨	ثالثاً: الحاجة الى بحث المسائل المُستحدثة
١٣٥	المطلب الثاني: المصطلحات المرادفة للقضايا الفقهية المُعاصرة
١٣٥	أولاً: الحوادث الواقعة

٤٢٤.....	الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر
١٣٦.....	ثانياً: مستحدثات المسائل
١٣٦.....	ثالثاً: الوقائع المستجدة
١٣٦.....	رابعاً: النوازل
١٣٧.....	خامساً: الحديث
١٣٨.....	المطلب الثالث: أهمية الاجتهاد في فقه القضايا المعاصرة
١٤٢.....	المطلب الرابع: فهم القضايا الفقهية المعاصرة وتصورها عند الشيخ
١٤٢.....	أولاً: تعريف الفهم لغة واصطلاحاً
١٤٣.....	ثانياً: فهم القضية المعاصرة عند الشيخ الجوهري
١٤٥.....	المبحث الثاني: منهج الشيخ الجوهري في الاستدلال عن القضايا الفقهية المعاصرة
١٤٥.....	أولاً الاستدلال لغةً واصطلاحاً
١٤٦.....	ثانياً: الاستدلال اصطلاحاً
١٤٨.....	المطلب الأول: استدلال الشيخ بالمصادر الأصلية (الأدلة الأربعة)
١٤٨.....	أولاً: استدلال الشيخ بالقرآن الكريم
١٥٥.....	ثانياً: استدلال الشيخ الجوهري بالسنة النبوية
١٦٠.....	ثالثاً: استدلال الشيخ الجوهري بالإجماع
١٦٦.....	رابعاً: استدلال الشيخ الجوهري بالعقل
١٧٥.....	المطلب الثالث: استدلال الشيخ بالمصادر التبعية والأصول العملية
١٧٦.....	أولاً: استدلال الشيخ الجوهري بالمصادر التبعية
١٧٧.....	ثانياً: استدلال الشيخ بالأصول العملية
	المبحث الثالث: عناية الشيخ الجوهري بالقواعد الأصولية والفقهية ومقاصد



٤٢٥	المحتويات
١٨١	الشرعية في دراسة القضايا الفقهية المعاصرة
١٨١	المطلب الأول: عناية الشيخ بالقواعد الأصولية والفقهية
١٨١	أولاً: تعريفهما وحجيتهما وأهميتهما في الاجتهاد
١٨٦	ثانياً: استدلال الشيخ بهما في دراسة المسائل المعاصرة
١٨٩	المطلب الثاني: مراعاة الشيخ للمقاصد الشرعية في دراسة المسائل المعاصرة
١٨٩	أولاً: تعريفهما، حجيتهما، والمقاصد التي يعتد بها في الاجتهاد
١٩٣	ثانياً: تطبيق الشيخ الجواهري للمقاصد الشرعية في دراسة المسائل المعاصرة
١٩٥	ثالثاً: نماذج تطبيقية للمقاصد الشرعية
١٩٩	المبحث الرابع: منهج الشيخ الجواهري في المناقشة والترجيح
١٩٩	المطلب الأول: منهج الشيخ في المناقشة
١٩٩	أولاً: منهجه في مناقشته للمخالفين
٢٠٠	ثانياً: منهج الشيخ في الموضوع المناقش
٢٠٤	المطلب الثاني: منهج الشيخ الجواهري في الترجيح
٢٠٤	أولاً: تعريف الترجيح لغةً وإصطلاحاً
٢٠٧	ثانياً: منهج الشيخ في الترجيح
	المبحث الخامس: مراعاة الشيخ الجواهري لقول أهل الخبرة في دراسة المسائل
٢٠٩	المعاصرة
٢٠٩	المطلب الأول: تعريف أهل الخبرة وحجية قولهم وشروط العمل به
٢١٠	أولاً: تعريف أهل الخبرة
٢١٠	ثانياً: حجية قول أهل الخبرة

٤٢٦.....	الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر
٢١٢.....	ثالثاً: شروط العمل بقول أهل الخبرة
٢١٤.....	المطلب الثاني: الاستعانة بأهل الخبرة عند الشيخ الجواهري تأصيلاً وتطبيقاً
٢١٤.....	أولاً: الاستعانة بأهل الخبرة عند الشيخ تأصيلاً
٢١٥.....	ثانياً: الاستعانة بأهل الخبرة عند الشيخ تطبيقاً
٢١٩.....	المبحث الرابع الخصائص العامة لفقه الشيخ
٢١٩.....	المطلب الأول: خصائص المنهج الفني
٢٢٤.....	المطلب الثاني: خصائص المنهج العلمي

### الفصل الثالث

#### نماذج تطبيقية من إختيارات الشيخ (في القضايا الفقهية المعاصرة)

٢٣١.....	المبحث الأول: إختيارات الشيخ في المسائل الفقهية المعاصرة في العبادات
٢٣١.....	المطلب الأول: الصوم وأحكامه
٢٣١.....	أولاً: تعريف الصوم لغة واصطلاحاً
٢٣٥.....	ثانياً: حكم المغذي في حالة الاسعاف والتداوي
٢٣٨.....	ثالثاً: حكم ما يكون محله البطن كادخال الناظور للجوف وغيره
٢٤٠.....	المطلب الثاني: التذكية الشرعية وطرقها الحديثة
٢٤٠.....	أولاً: تعريف التذكية لغة واصطلاحاً
٢٤٢.....	ثانياً: الشروط الشرعية للتذكية
٢٤٨.....	ثالثاً: التذكية بالمكائن الحديثة
٢٤٨.....	الإشكال الأول: انتساب الذبح للالة
٢٤٩.....	الإشكال الثاني: عدم تحقق التسمية

٤٢٧	المحتويات .....
٢٥٠	الإشكال الثالث: عدم تحقق الاستقبال .....
٢٥١	الإشكال الرابع: الذبح بغير الحديد .....
٢٥١	الإشكال الخامس: قطع المنحر .....
٢٥٢	إشكالات أخرى أوردتها الشيخ في بحثه .....
٢٥٣	النتيجة التي توصل اليها الشيخ .....
٢٥٤	تعريف التذكية الشرعية بالنتيجة .....
٢٥٤	خامساً: طرق أخرى للتذكية قديمة وحديثة .....
٢٥٤	١- تدويخ الحيوان قبل الذبح .....
٢٥٦	٢- التخدير قبل الذبح .....
٢٥٦	٣- الخنق بالطريقة الانكليزية .....
٢٥٦	٤- الحكم الشرعي لهذه الطرق .....
٢٥٩	المبحث الثاني: اختيارات الشيخ في المسائل الفقهية المعاصرة في المعاملات .....
٢٥٩	المطلب الأول: العقود المُستجدة وأحكامها .....
٢٦٧	العقود المستجدة وحكمها الشرعي .....
٢٦٧	أولاً: عقد التوريد .....
٢٦٧	١- تعريف عقد التوريد .....
٢٦٩	٢- أركان عقد التوريد .....
٢٧١	٣- الإشكال على عقد التوريد .....
٢٧١	٤- حكم عقد التوريد .....
٢٧٥	ثانياً: عقد المناقصات وأحكامه .....

- ٤٢٨ ..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر
- ١- تعريف المناقصة ..... ٢٧٦
- ٢- علاقة المناقصة بالمزايدة ..... ٢٧٨
- ٣- أركان عقد المناقصة ..... ٢٧٩
- ٤- التكييف الشرعي لعقد المناقصات ..... ٢٨٠
- ثالثاً: عقد الصيانة وأحكامه ..... ٢٨١
- ١- تعريف الصيانة لغة واصطلاحاً ..... ٢٨٢
- ٢- التكييف القانوني لعقد الصيانة ..... ٢٨٣
- ٣- التكييف الفقهي لعقد الصيانة ..... ٢٨٤
- رابعاً: عقود الإذعان وأحكامها ..... ٢٨٨
- ١- تعريف الإذعان لغةً واصطلاحاً ..... ٢٨٩
- ٢- الحكم الشرعي لعقود الإذعان ..... ٢٩٠
- ٣- هل الإكراه موجودٌ في عقود الإذعان؟ ..... ٢٩٠
- ٤- علاقة عقود الإذعان ببيع المضطر من حيث الخضوع للسعر ..... ٢٩١
- المطلب الثاني: التوريق والتورق ..... ٢٩٣
- أولاً: التوريق ..... ٢٩٣
- ١- تعريف التوريق لغةً وإصطلاحاً ..... ٢٩٣
- ٢- الحكم الشرعي للتوريق الإسلامي ..... ٢٩٥
- ثانياً: التورق ..... ٢٩٦
- ١- تعريف التورق لغةً واصطلاحاً ..... ٢٩٦
- ٢- حكم التورق ..... ٢٩٧

٤٢٩	المحتويات
٣٠٣	المطلب الرابع: تذبذب (تغيير) قيمة النقود الورقية واثره على الحقوق والالتزامات
٣٠٣	أولاً: تعريف النقد
٣٠٣	ثانياً: نبذة تاريخية عن النقود
٣٠٤	ثالثاً: أسباب ظهور النقود الورقية
٣٠٤	رابعاً: المشاكل المتعلقة بتغيير قيمة العملة
٣٠٨	المطلب الخامس: جهود الشيخ في الوقف
٣٠٩	أولاً: تعريف الوقف
٣١٣	وقف النقود
٣١٤	وقف النقود للإقراض أو المضاربة (وقف المالية)
٣١٩	وقف الأسهم
٣١٩	تصريحات بصحة وقف سهام
٣٢٠	وقف الصكوك والسندات
٣٢١	وقف الحقوق المعنوية
٣٢٣	دليل صحة وقف الحق
٣٢٥	المبحث الثالث: اختيارات الشيخ في المسائل الطبية
٣٢٥	المطلب الأول: الإستماء والإستساح
٣٢٧	أولاً: الإستساح
٣٣٣	رأي الفقهاء في عملية الإستساح
٣٣٣	١- ورأي الشيخ الجواهري في هذه الفتوى
٣٣٤	٢- رأي السيد كاظم الحائري

٤٣٠..... الشيخ حسن الجوهري وجهوده في الفقه المعاصر

ثانياً: الإستتام ..... ٣٣٥

خلاف العلماء في الإستتام ..... ٣٣٧

خلاصة قول الشيخ في الإستتام والإستنساخ ..... ٣٣٩

إستنساخ الأعضاء ..... ٣٤٠

أولاً: اعلاق الجبل السري واستنساخها ..... ٣٤١

ثانياً: زرع خلايا نخاع العظمي ..... ٣٤١

المطلب الثاني: الإنجاب المُدعم طبياً ..... ٣٤٢

أولاً: موقف الديانة المسيحية واليهودية في هذا المجال ..... ٣٤٢

ثانياً: حالات الإنجاب المدعوم طبياً والحكم الشرعي لها ..... ٣٤٤

ثالثاً: المضغ المتعددة وحكمها الشرعي ..... ٣٤٨

المطلب الثالث: المواكبة الشرعية لمعطيات الهندسة الوراثية ..... ٣٤٩

رأي الشيخ الجوهري في بعض اختيارات الهندسة الوراثية ..... ٣٥٢

أولاً: الفحص الطبي قبل الزواج الذي يكشف وجود الجين المريض ..... ٣٥٢

ثانياً: فحص الجينوم أثناء الحمل ..... ٣٥٥

المطلب الرابع: مرض الإيدز وما يترتب عليه من أحكام فقهية (متلازمة العوز

المناعي Acquired immune deficiency) ..... ٣٥٨

أولاً: التعريف بمرض الإيدز وأسبابه وطرق الإصابة به ..... ٣٥٨

ثانياً: الأحكام الفقهية لمرض الإيدز ..... ٣٦٢

١- حكم عزل المصاب بالإيدز ..... ٣٦٢

٢- حكم تعمد نقل العدوى ..... ٣٦٤

٤٣١	المحتويات
٣٦٤	٣- حكم زواج المصاب بالإيدز من السليم
٣٦٥	٤- حكم المعاشرة الجنسية بالنسبة للمصاب بمرض الإيدز
٣٦٦	٥- حكم السليم من الزوجين في طلب الفرقة (فسخ عقد النكاح)
٣٦٦	٦- حكم المرأة في طلب الطلاق إذا كان الزوج مصاباً بمرض الإيدز
٣٦٧	٧- حكم اجهاض المرأة الحامل المصابة بمرض الإيدز
٣٧٠	٨- حكم حضانة الأم المصابة لولدها السليم وإرضاعه
٣٧٤	المطلب الخامس: أخلاقيات الطبيب
٣٧٤	أولاً: السر الطبي وأحكامه الشرعية
٣٧٤	١- السر المتعلق بالمريض وما يكشفه لطيبه
٣٧٧	٢- السر الطبي المتعلق بالأدوية القاتلة أو السامة أو الضارة
٣٧٨	ثانياً: ضمان الطبيب
٣٨٥	المُستخلص
٣٨٩	الخاتمة والنتائج
٣٩٢	أهم التوصيات
٣٩٣	المصادر
٤١٩	المحتويات

كتاب الفقه في الفقه والاصول

